



18.10.2013



إشكالية المنهج في
استثمار السنة النبوية



فَلْأَقْل

دكتور الطيب برغوث



إشكالية المنهج
في استثمار السنة النبوية

د. الطيب برغوث

د. الطيب برغوث

من مواليد 20 أبريل 1951م بالقطر الجزائري، حاصل على شهادة الدراسات العليا في الدراسات الإسلامية وشهادة الماجستير في الدعوة، وشهادة الدكتوراه في قسم الدعوة. صدرت له سلسلة أعمال، منها: «الواقعية الإسلامية في خط الفعالية الحضارية» و«الأبعاد المنهجية لإشكالية التغيير الحضاري»، و«موقع المسألة الثقافية من استراتيجية التجديد الحضاري عند مالك بن نبي» و«حركة تجديد الأمة» و«مشكلات في الوعي والمنهج»، وغيرها.



نهر متعدد.. متجدد

مشروع فكري وثقافي وأدبي يهدف إلى الإسهام النوعي في إثراء المحيط الفكري والأدبي والثقافي بإصدارات دورية وبرامج تدريبية وفق رؤية وسطية تدرك الواقع وتستشرف المستقبل.



وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية
قطاع الشؤون الثقافية
إدارة الثقافة الإسلامية

ص.ب: 13، الصفاة، رمز بريدي: 13001 دولة الكويت

الهاتف: (+965) 2487106 - فاكس: (+965) 2468134

البريد الإلكتروني: rawafed@islam.gov.kw

تم طبع هذا الكتاب في هذه السلسلة للمرة الأولى،
ولا يجوز إعادة طبعه أو طبع أجزاء منه بأية وسيلة إلكترونية أو غير
ذلك إلا بعد الحصول على موافقة خطية من الناشر

الطبعة الأولى - دولة الكويت

يوليو 2007 م / جمادى الثاني 1428 هـ

الأراء المنشورة في هذه السلسلة لا تعبر بالضرورة عن رأي الوزارة

كافة الحقوق محفوظة للناشر

وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية

الموقع الإلكتروني: www.islam.gov.kw

تم الحفظ والتسجيل بمكتبة الكويت الوطنية

رقم الإيداع : 2006/539

ردمك: 7-70-90-99906

فهرس المحتويات

- 15 تصدير -
- 19 تقديم -
- 31 مدخل إلى موضوع الدراسة
- 33 في أبعاد الإشكالية
- 35 في بعض المفاهيم المركزية للدراسة
- 36 مفهوم التآسي
- 36 القدوة العليا في حياة المسلمين
- 38 في أشكال التآسي واتجاهاتها
- 39 مفهوم التآسي الآلي
- 41 مفهوم التآسي الانتقالي الميع
- 42 مفهوم التآسي الذوقي
- 45 مفهوم التآسي المقاصدي أو الموضوعي المنضبط
- الفصل الأول
- 47 معالم المنهج في الميراث النبوي
- 49 مفهوم المنهج
- 49 الدوائر الكلية للمنهج في الحركة النبوية
- 50 دائرة العلاقة بالمنظومات السننية الكونية الكبرى
- 51 ارتباط الضعالية بشمولية وتكاملية الوعي بهذه المنظومات
- 51 استيعاب الضلع النبوي لهذه المنظومات السننية
- 33 استحالة تحقيق الاقتدالية الموضوعية بدون منهج
- 55 نماذج تطبيقية
- 55 النموذج التطبيقي الأول

56 النموذج التطبيقي الثاني
57 النموذج التطبيقي الثالث
58 دائرة العلاقة بكليات السنن الإجرائية العامة
58 كلية المبدئية الحركية البصيرة
60 نماذج تطبيقية
60 النموذج التطبيقي الأول
61 النموذج التطبيقي الثاني
62 النموذج التطبيقي الثالث
65 كلية الواقعية الحركية المنضبطة
67 نماذج تطبيقية
67 النموذج التطبيقي الأول
69 النموذج التطبيقي الثاني
70 النموذج التطبيقي الثالث
70 النموذج التطبيقي الرابع
71 كلية الضعالية الإنجازية المتوازنة
73 نماذج تطبيقية
73 النموذج التطبيقي الأول
71 النموذج التطبيقي الثاني
76 النموذج التطبيقي الثالث
78 كلية الاستباقية الوقائية المتكاملة
79 نماذج تطبيقية
79 النموذج التطبيقي الأول
79 النموذج التطبيقي الثاني

80 النموذج التطبيقي الثالث
81 النموذج التطبيقي الرابع
83 كلية الاستمرارية البنائية المتجددة
83 نماذج تطبيقية
85 النموذج التطبيقي الأول
86 النموذج التطبيقي الثاني
87 النموذج التطبيقي الثالث
87 النموذج التطبيقي الرابع
89 كلية الإحسان في العلاقة بالآخر
90 نماذج تطبيقية
94 النموذج التطبيقي الأول
91 النموذج التطبيقي الثاني
92 النموذج التطبيقي الثالث
92 النموذج التطبيقي الرابع
92 النموذج التطبيقي الخامس
95 كلية تأمين الموقف بالاستثمار المحكم لسنن التأيد
97 نماذج تطبيقية
95 النموذج التطبيقي الأول
99 النموذج التطبيقي الثاني
100 النموذج التطبيقي الثالث
	الفصل الثاني
103 شروط الاستفادة من المنهج النبوي في القدوة والدعوة والبناء
103 المرجعية المياريّة للسنة النبوية

- 109 دور المنهج في تحقيق البصارة الفهمية والإنجازية
- 111 الطابع الخامي للسنة النبوية وحاجتها إلى التجهيز الاستثماري المطرد
- 114 قاعدة في الاقتداء المقاصدي الموضوعي
- 111 النموذج التطبيقي الأول
- 111 النموذج التطبيقي الثاني
- 114 النموذج التطبيقي الثالث
- 115 النموذج التطبيقي الرابع
- 115 النموذج التطبيقي الخامس
- 116 المنهج أساس أصالة التأسسي وفعالية الاستثمار
- 119 الأسئلة المفتاحية للتأسسي المنهجي المتوازن
- 120 الدراسات السننية المطلوبة للفهم والاستثمار
- 121 النموذج التطبيقي الأول
- 125 النموذج التطبيقي الثاني
- 127 القانون التأسيسي الكلي للفعالية الحضارية
- 128 دور النخبة الرسالية في توطين ومأسسة الوعي السنني
- 129 أهمية النخبة في مجال الهداية الروحية
- الفصل الثالث**
- 135 نص فقهي في منهج الفهم والاستثمار الموضوعي للسنة النبوية
- 129 تمهيد
- 141 في تنوع العبادات بتنوع أحوال الناس وحاجاتهم
- 144 تفاوت فضل العبادات
- 145 في تنوع الاستمتاع بالماكل والملابس
- 145 تنوع استمتاعه عليه الصلاة والسلام بالطيبات

- 116 تنوع لبسه عليه الصلاة والسلام
- 116 وسطية المنهج النبوي في التمتع بالطيبات
- 116 النموذج التطبيقي الأول
- 117 النموذج التطبيقي الثاني
- 117 خطر الانحراف عن المنهج النبوي في الاستمتاع بالطيبات
- 118 خطر الاتجاه نحو الزهد في الطيبات
- 119 وسطية الشريعة
- 150 العبرة بالجهد المزكي للنفس والمطور للفعالية الاجتماعية
- 151 فصل في تحري الاتباع المقاصدي للسنة
- 153 فصل في منهج الاتباع والتأسي
- 153 الإقرار بمبدأ الطاعة ابتداء
- 154 الاقتداء بالأمر أولى من الاقتداء بالفعل
- 154 فيما فعله على وجه العادة والخصوصية
- 156 في الخصائص النبوية
- 156 ما هو موضع تأسٍ منها وما هو دون ذلك
- 156 نماذج تطبيقية من خصائصه
- 157 نموذج تطبيقي أول عن التأسي المقاصدي
- 158 نموذج تطبيقي ثان عن التأسي المقاصدي
- 158 نموذج تطبيقي ثالث عن التأسي المقاصدي
- 158 نموذج تطبيقي رابع عن التأسي المقاصدي
- 159 نموذج تطبيقي خامس عن التأسي المقاصدي
- 159 نموذج تطبيقي سادس عن التأسي المقاصدي
- 160 نموذج تطبيقي سابع عن التأسي المقاصدي

- 160 نموذج تطبيقي ثامن عن التآسي المقاصدي
- 161 نموذج تطبيقي تاسع عن التآسي المقاصدي
- 161 في معرفة المناطات الشرعية وفقه الاجتهاد
- 165 فصل في العبادات التي جاءت على وجوه متنوعة
- 173 فصل في منهج استيعاب الاختلافات
- 175 في أسباب الاختلاف
- 175 الجهل بالشرعة
- 175 الظلم وقلة الإنصاف
- 175 اتباع الظنون والأهواء
- 176 التنازع والتفرق
- 178 شمول مصيبة الاختلاف والتفرق
- 178 النوع الخامس: الشك في ثوابت الأمة
- 179 البعد الفكري والتربوي في مواجهة الاختلاف التنافري
- 179 روح الجماعة
- 179 مجال المنازعات
- 180 نموذج تطبيقي أول
- 180 نموذج تطبيقي ثان
- 180 نموذج تطبيقي ثالث
- 181 نموذج تطبيقي رابع
- 181 نموذج تطبيقي خامس
- 182 نموذج تطبيقي سادس
- 182 نموذج تطبيقي سابع
- 183 نموذج تطبيقي ثامن

184 نموذج تطبيقي تاسع
186 ملحق في التفريق بين حجبة السنة وحجبة الاجتهادات الفردية للصحابة
186 الاختيارات الاجتهادية للصحابة
186 نموذج تطبيقي اول
186 نموذج تطبيقي ثان
187 نموذج تطبيقي ثالث
187 في مفهوم المتابعة الشرعية
187 في المتابعة البدعية
188 في المتابعة المقاصدية المنضبطة
190 كلمة في هدي النبي في اللباس والزينة
195 خاتمة في مستخلصات الرسالة



تقریر

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على سيد المرسلين.

تتعدد وجهات نظر الباحثين والمثقفين والمحللين السياسيين حول أسباب تخلف العالم العربي والإسلامي وتفريط أمة «اقرأ» في الأخذ بأسباب تحقيق خيريتها كأمة «وسط» لتكون شاهدة على سائر الأمم الأخرى، وترجمة قوله تعالى «كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله»، فمن قائل إن الأزمة تربوية، ومن قائل إنها أخلاقية، ومن قائل إنها اقتصادية، ومن قائل إنها سياسية، لكن المؤكد، استنادا إلى معطيات التحاليل المخبرية لواقع الأمة الحالي، أن الأزمة هي كل هذا، متعددة الجوانب والأشكال.

في هذا الإطار، ومحاولة منه لوضع منهج سديد يستند مباشرة إلى اقتباس المنهج النبوي في التغيير، مراعاة لواقع الأمة الحالي وما يعتمل فيها من أزمت في سياق تفاعلها مع باقي الأمم الأخرى، يأتي كتاب الباحث الطيب برغوث: «إشكالية المنهج في استثمار السنة النبوية» ليؤكد، من خلال وقائع متعددة تغطي جميع مناحي الحياة اليومية للأمة الإسلامية، أن سبب استمرار الأمة في هذا الوهاد الحضاري إنما في سوء تطبيقها للمنهج النبوي في التغيير، وليس في امتلاكها للمنهج نفسه ولا للمعرفة الضرورية لتحقيق هذه النهضة المرتقبة، إيماننا منه بأن المنهج هو الأصل الذي عليه تبنى كل جميع نظريات التغيير الاجتماعي.

إن الكتاب «إشكالية المنهج في فهم السنة النبوية» يلقي الضوء، من خلال تحليل واستنتاج كثير من النصوص القرآنية والحديثية خاصة، على واقع الأمة الحالي راصدا الفرق العظيم بين هذا الواقع وبين موقعها المنشود الذي ينبغي أن تشغله لا أن تتركه

شاغرا، وهو، في سعيه هذا، يلفت النظر إلى كثير مما يسمى بالمحضرات الحضارية التي من شأنها، إن هي توافرت في إرادتنا وسعينا نحو التغيير، أن تعطي نتائج طيبة، وأن تنتقل بنا من واقعنا المشدود إلى الطين نحو واقع أرحب وأوسع، نحو عالم الأفكار والروح، وعلى قائمة هذه المحضرات شرط صوابية المنهج على طريق استثمار السنة النبوية.

ويحاول الكتاب الإجابة على إشكالية حضارية كبيرة جدا ويوجه دعوة صريحة لكل الكتاب والباحثين والمفكرين ليقفوا عندها ويتأملوها جيدا عليهم يستطيعون إيجاد مخرج للأمة من هذا الواقع المتردي، ذلك ما يتعلق بمحاولته الإجابة ضمنا على السؤال الحضاري المؤرق: لماذا تتأخر الأمة الإسلامية وتتقدم غيرها من الأمم الأخرى؟ ولسان حاله يقول: هل نعي إلى أين نسير، أم حسبنا من السير أننا نسير وكفى؟، إشارة مباشرة إلى السير على غير هدى ومن غير منهج واضح يستحضر سنة النبي الكريم في التغيير، ويستلهمها ويبنى عليها نحو تحقيق أمة الشهود الحضاري كما وصف الله تعالى بذلك أمة «الوسط» في كتابه الكريم.

إن السير بغير تخطيط وبغير منهج واضح المعالم هو ما ينقص الأمة الإسلامية اليوم لتحقيق نهضتها الثانية ومزاحمة الأمم الأخرى في أفق تحقيق الريادة المطلوبة لأمة الوسط، حيث تعيش جميع شعوب الأرض في سلام وعدل وتعاون وتعارف، لا في عالم يأكل القوي فيه الضعيف ويستبد فيه القوي بخيرات البر والبحر، ويحرص على تعميق درجات الفقر والبون بين من يملك ومن لا يملك. وهذا الأمر لا يمكن أن يتحقق، كما يؤكد ذلك الباحث الطيب برغوث في هذا الكتاب، ما لم يستحضر العاملون

في مختلف المجالات تجربة الرسول الكريم في التعامل مع كل المستجدات الطارئة على الأمة وقتئذ، سياسية كانت أو اقتصادية أو اجتماعية أو غير ذلك، على اعتبار أن الوعي بالمنهج، كما يقول الباحث، باعتباره آلية للفهم والوعي والإنجاز والوقاية، هو «المدخل الأساس لفهم السنة النبوية والاستفادة منها في التأسى الموضوعي بالنبي صلى الله عليه وسلم والاستثمار المستبصر لسنته المباركة في تأصيل وتفصيل حركة القدوة والدعوة والبناء والمواجهة». وهكذا يرسم هذا الكتاب معالم واضحة ومناورات كبرى على درب إشكالية المنهج في استثمار السنة النبوية في سعينا الدؤوب نحو تحقيق إعادة بعث الأمة من جديد.

ولكي يقرب الباحث هذا المنهج إلى أذهان القراء والباحثين والمفكرين، فإنه لم يقتصر فقط على جمع المادة الحديثة أو القرآنية الخاصة بواقعة من الوقائع الحياتية المنظمة لحياة الناس عامة وما قاله صلى الله عليه وسلم فيها أو ما نزل فيها من وحي، بل عمد إلى دعم قوة المنهج الذي يقترحه بالوقوف عند بعض المحطات المفصلية في مسلسل الأحداث المتوالية التي كانت تحدث للرسول الكريم ومعه أمته، وبيان كيف تعامل معها، وكيف انعكس هذا التعامل الإيجابي على مسيرة الأمة من حيث تغليب منطق الربح على منطق الخسارة في كل الأفعال والمحطات، وموضحا في الوقت نفسه كيف يمكن للأمة، على ما هي عليه الآن، أن تتطلق من جديد لترجمة هذا المنهج إلى واقع معيش تحقق به جوهر وماهية «أمة الوسط» من حيث الشهادة على الناس، وأداء رسالتها إلى كل شعوب العالم.

وينطلق الباحث الطيب برغوث في كتابه هذا من قاعدة حضارية تحكم سنن التغيير الاجتماعي عامة، بغض النظر عن ماهيته وجوهره، فيقرر أن «الواقع لا يرتفع» ولا يحابي أحدا، وأن

من أخذ بسنن النصر والغلبة والتفوق تفوق وكان له ما أراد، ومن لم يأخذ بشروط التفوق ليس له إلا أن يزداد تخلفاً عن مستوى الأمم المتحركة والمتقدمة التي تكد وتجتهد وتخطط لتبقى دائماً رائدة لكل الأمم الأخرى.

ويسر قطاع الشؤون الثقافية بوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة الكويت أن يقدم للقراء الكرام هذا الكتاب ضمن الإصدار الثاني من إصدارات «آفاق» داعياً المولى عز وجل أن يحقق به النفع المنشود. إنه سميع مجيب.



تقریم

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على رسول الله وآله وصحبه ومن والاه إلى يوم الدين.

وبعد: يسرني أن أقدم لإخواني القراء هذه الرسالة المتواضعة عن «إشكالية المنهج في استثمار السنة النبوية»، التي حاولت فيها أن أبرز الدور الحيوي للمنهج في فهم معطيات السنة النبوية ابتداءً، واكتشاف أسرار الفاعلية الذاتية لهذه السنة ثانياً، وكيف يمكننا نحن أن نستفيد ثالثاً، من استثمار هذه القوة أو الفاعلية الذاتية فيها، لتحقيق شروط الأصالة والفعالية والاطراد في أدائنا الفكري والروحي والسلوكي والاجتماعي والحضاري؛ أفراداً، ومؤسسات، ودولاً ومجتمعات وأمة، باعتبار أن «المنهج أساس القوة وسر النجاح»، وهي الأطروحة الفكرية والتربوية التي تنطلق منها هذه الرسالة المتواضعة.

فالمنهج، كرؤية عقديّة ومعرفية متماسكة، وكخبرة تسخيرية متجددة ومنفتحة على الوعي السنني المتكامل؛ في أبعاده العقديّة والفكرية، والفنية أو الإجرائية، ضرورة حيوية لأصالة الفهم، ودقة الاستشراق، وفعالية التسخير والإنجاز، وإمكانية الوقاية والاستدراك، واطرادية الإنجاز الحضاري وخصوبته الروحية والأخلاقية، واتجاهه نحو آفاق العبودية والخيرية والعالمية والإنسانية والكونية في نهاية المطاف، باعتبارها آفاقاً كلية لحركة الاستخلاف البشري في الأرض.

كيف نكتسب المعرفة الصحيحة بالله والكون والحياة والإنسان؟
وبسنتن الله في الابتلاء والتدافع والتداول والتجديد؟ وبسنتن في الآفاق
والأنفس والهداية والتأييد؟ وبسنتن في الأصالة والفعالية والاطراد؟
وبسنتن في القدوة والدعوة والبناء والمواجهة الوقائية؟ وكيف نفهم
أنفسنا وواقعنا وعصرنا على ضوء هذه المعرفة السننية المتكاملة؟
وكيف نغير أنفسنا وواقعنا ونطابقهما بأصالة وفعالية واطراد مع
واقع هذه المعرفة؟ وكيف نراكم خبرتنا الحضارية ونحافظ عليها،

ونحمي منجزاتها؟ هذا هو المنهج، وهذه هي وظيفته، وهذا سر قوته، وهذا هو وجه الحاجة الملحة إليه.

وعليه، فإن المنهج يعتبر أقصر طريق للمعرفة الصحيحة وأضمنها، ومن ثم، للإنجازية الفكرية والسلوكية والاجتماعية الأصيلة الفعالة المطردة، التي تمنح الفرد والمجتمع والأمة.. قدرات تسخيرية متزايدة، لتلبية حاجاتهم في خضم معتركات حركة الابتلاء والتدافع والتداول والتجديد، ومواجهة تحدياتها المتلاحقة بلا انقطاع، لترفع مجتمعات وأممها إلى مواقع المواكبة أو المنافسة أو الريادة الحضارية، ولتدفع بأخرى القهقري نحو مستنقعات الضعف والتخلف والغثائية والتبعية الحضارية المهينة، إمضاء لسنة الله في مداولة القوة والتمكين والقيادة الحضارية بين البشر. كما نبه على ذلك القانون القرآني في قوله تعالى: ﴿إِنْ يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِّثْلُهُ وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَاءً وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ ﴿١٤٠﴾﴾ (آل عمران: 140).

فمن تحكم في المنهج فقد تحكم في سر القوة الضاربة في الحياة؛ لأن المنهج هو قانون القوة وسر النفوذ والنجاح، وهو جوهر الحكمة والبصارة، كما نبه على ذلك القرآن في مثل قوله تعالى: ﴿يُوتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ ﴿٢٦٩﴾﴾ (البقرة: 269).

وما أوتينا نحن المسلمين - أفراداً، ومؤسسات، ومجتمعات، وأمة - في اضطراب وعينا الفكري، وتنافرية أدائنا السلوكي والاجتماعي، وخفة وزننا في المعترك الحضاري، إلا من ضعف وعينا بالمنهج ونظرياته المحكمة، ومن قلة اهتمامنا به، وزهدنا فيه، وشغفنا بالمفردات

الجزئية الخامية المتناثرة في الحقول المعرفية المكتنزة في منظومات سنن الله في الآفاق، وسننه في الأنفس، وسننه في الهداية، وسننه في التأيد، الموضوعة جميعها في خدمة الخلافة البشرية.

وبالرغم من أن السنة النبوية علمتنا سنة التجديد عامة، وسنة تجديد الدين في واقع المجتمع والأمة خاصة، التي يحتل فيها تجديد الوعي بالمنهج مكانة محورية، كما جاء في حديث قانون الدورات التجديدية المطردة: (إن الله يبعث لهذه الأمة على رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها) (صحيح أبي داود برقم/ 4291)، فإن الكثير من جهود التجديد لا تتجه نحو تجديد الوعي بالمنهج بقدر ما تتجه نحو تجديد فروعته الفقهية المتناثرة، وفروعه الأخلاقية أو السلوكية، وفروعه الاجتماعية.. ثم تكتشف بعد عناء ومكابدات منهكة ومكلفة اجتماعيا وحضاريا، أنها كانت تبني على أرضية فكرية ومنهجية غير مجددة في ذاتها، فأنى لها أن تقوى على تجديد ما سواها! وفاقد الشيء لا يعطيه كما يقال.

لهذا أستطيع أن أقول بكل اطمئنان بيان «إشكالية اضطراب المنهج» في أبعاده العقديّة والفكرية والفنية والأخلاقية، تحتل مكانة مركزية في تفسير المآلات الخائبة لمسيرة النهضة الإسلامية المعاصرة، التي لم يركز فيها الإصلاح على التجديد المنهجي المتكامل، وانجرف وراء إصلاح مفرزات وأعراض الفوضى المنهجية المستحكمة، التي ضربت أطناها في المنظومات الفكرية والثقافية والاجتماعية والسياسية.. للفرد والمجتمع والدولة والأمة.

والخبرة السننية المنهجية الكلية للتغيير الثقافي، والإصلاح الاجتماعي، والتجديد الحضاري، تؤكد لنا بما لا يدع مجالا للشك بأن:

● التغيير الثقافي والاجتماعي والحضاري؛ الأصيل والفعال والمطرّد، هو باستمرار محصلة تغيير ثقافي أصيل وفعال ومطرّد.

● التغيير الثقافي الأصيل والفعال المطرّد، هو باستمرار محصلة تغيير تربوي متوازن ومتكامل وفعال ومتجدد.

● التغيير التربوي الأصيل والفعال والمطرّد، هو باستمرار محصلة تغيير منهجي أصيل وفعال ومطرّد.

● التغيير المنهجي الأصيل والفعال والمطرّد، هو باستمرار محصلة وعي سنني شمولي تكاملي متوازن، وأصيل وفعال ومتجدد.

وكما هو واضح من معطيات هذه المتواليّة المعرفيّة السننيّة المتكاملة، فإنّ المنهج يحتل مكانة محورية شارطة لكل تغيير ثقافي، أو إصلاح اجتماعي، أو تجديد حضاري في المجتمع والأمة، وقبل ذلك، فإنّ المنهج يحتل مكانة محورية في أي عملية موضوعية فعالة لتحليل الظواهر الثقافيّة والاجتماعيّة والحضاريّة وتفسيرها، واستشراف آفاق تطوراتها المنظورة.

فإذا أخذنا بعين الاعتبار المكانة المحورية لقانون تجديد الدين في المعادلة الكلية للتغيير والإصلاح والتجديد الثقافي والاجتماعي والحضاري، كما سبقّت الإشارة إلى ذلك آنفاً، أمكننا أن ندرك فعلاً محورية المنهج والوعي المنهجي في التجديد الديني ومن ثمّ في التجديد الحضاري. فنحن بالخصوص كأمة قامت على كتاب، وارتبطت نهضتها وريادتها وقوتها الحضاريّة، وضعفها وتقهرها وتخلفها الحضاري، بمدى نجاحها أو إخفاقها في عملية تجديدها الديني ابتداءً، فهو مفتاح ومنطلق التجديد الحضاري للأمة باستمرار. فهي تنهض ويستحکم سلطانها في الأرض كلما نجحت عملية تجديد الوعي الديني المستتير فيها، وتذبل حيويّتها ويتراجع نفوذها كلما أخفقت أو تأخرت عملية التجديد الديني فيها.

والسؤال المنهجي هو: هل يمكن أن نجد الوعي بالدين، وأن نستفيد من استثمار معانيه الهائلة في التغيير الثقافي، والإصلاح الاجتماعي، والتجديد الحضاري للمجتمع والأمة، بمعزل عن الوعي بالمنهج العضوي للدين ذاته؟ وهو السنة النبوية أو المنهج النبوي، باعتباره المنهج الذي نقل لنا حقائق القرآن ووضعها موضع التطبيق العملي والفكري والمنهجي والسلوكي والاجتماعي.

والجواب المنطقي هو أن تجديد الوعي بالدين، وامتلاك القدرة على استثماره بأصالة وفعالية واطراد، لا يمكن بغير وعي معاني المنهج الأصلي أو العضوي الذي يختزنه الدين ذاته؛ في مصدره المعرفيين الأساسيين المتكاملين وهما الكتاب والسنة، ثم يأتي بعدهما، بدرجات متفاوتة، رشد التراكم المعرفي السنني الذي دار حول فهمهما واستثمارهما الثقافي والاجتماعي والحضاري، مع الأخذ بعين الاعتبار مؤثرات الزمان والمكان والسقف الثقافي للجهد الاجتهادي البشري مهما كانت عبقريته الإبداعية؛ لأنه يبقى نسبيا ومحدودا باستمرار، بخلاف النفس المقاصدي والسنني للوحي فإنه يظل محافظا على فاعليته ومعاصرته بل واستشراقيته المتقدمة على العصر بشكل مطرد.

فالوعي بطبيعة المنهج النبوي وخصائصه وثوابته وتطبيقاته؛ في الفهم والقدوة والدعوة والبناء والمواجهة، شرط أساسي لنقل العلاقة بالقرآن والسنة والسيرة النبوية، من مستواها التاريخي النقلي الوصفي التجريدي المثالي التافري أحيانا، إلى مستواها التحليلي التركيبي السنني المقاصدي الحيوي التكاملي، الذي يجعل المسلم يفتح على شروط ومستلزمات نظرية «التدافع والتجديد» التي تحكم الصيرورات الحضارية لحركة الاستخلاف البشري في الأرض، ويكيف نفسه مع معانيها بشكل ملائم، يتيح المزيد من الأصالة والفعالية والاطراد لأدائه الفكري والروحي والسلوكي والاجتماعي والحضاري.

فتمكين أجيال الأمة عامة والنخب الرسالية النوعية المعاصرة فيها خاصة، من الانفتاح المعرفي والتربوي والتسخيري المنهجي المتكامل، على طبيعة المنهج النبوي وخصائصه وثوابته وتطبيقاته، من شأنه أن يحرر طاقات هذه النخبة، ويصلها بسر القوة غير العادية التي ترفع مستوى فعالية أدائها الاجتماعي بشكل نموذجي، من خلال توجيهها إلى الاستثمار الشمولي المتكامل لكل المعطيات السننية التي يتيحها الوعي بمنظومات سنن الله في الآفاق، والأنفس، والهداية، والتأييد، والتي كثيرا، بل غالبا، ما تعجز النماذج المنهجية التجزئية عن تحقيق الانفتاح التسخيري الشمولي التكاملي عليها جميعا، ومن ثم يظل استثمارها لمعطيات هذه المنظومات السننية جزئيا وتنازليا ومحدودا الفعالية الاجتماعية، في الوقت الذي يفرض فيه منطلق سنن الابتلاء والتدافع والتداول والتجديد - المهيمن على حركة الاستخلاف البشري في الأرض - فعالية اجتماعية كبرى، من أجل تحقيق حركة الإقلاع الحضاري، أو المواكبة الحضارية، أو المنافسة الحضارية، أو الريادة والإمامة الحضارية، على ضوء المرحلة الحضارية التي يكون فيها المجتمع أو الأمة.

ولما كان الوعي بالمنهج النبوي يحتل هذه المكانة المحورية في تكوين هذه النخبة الرسالية ابتداء، وفي تمكينها من أصالة وفعالية الأداء الاجتماعي ثانيا، وفي المحافظة على حالة الصحو الروحية والاجتماعية للمجتمع والأمة ثالثا، وفي ضمان سير حركة النهضة الاجتماعية والحضارية للمجتمع والأمة على خط العبودية والخيرية والعالمية والإنسانية والكونية رابعا، فقد أخذ حظه من هذه الرسالة، سواء على مستوى تأكيد أهميته، أو على مستوى تحديد معالمه وثوابته الكلية المطردة، أو على مستوى تطبيقاته العملية، أو على مستوى كيفية وشروط استيحائه في ترشيد حركة النهضة الإسلامية المعاصرة.

في هذا الإطار، وبهذا النفس، وفي هذا الأفق المعرفي التربوي المتكامل، تتحرك هذه الرسالة، لتعمق الوعي بأطروحة «المنهج

أساس القوة وسر النجاح»، وتُتضح بعض الشروط المعرفية والتربوية والمنهجية للاستفادة منها، في تحقيق الاستثمار السنني المقاصدي المنضبط للسنة النبوية، للوفاء بشروط ومستلزمات حركة «التدافع والتجديد» التي تحكم مسيرة أية نهضة حضارية في التاريخ، وتتحكم في صيرورتها الصاعدة أو المتقهقرة بشكل مطرد لا يتبدل ولا يتغير ولا يتعطل، كما يؤكد ذلك القرآن في مثل قوله تعالى:

﴿ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهَدِمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذَكَّرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴿٤٠﴾ ﴾ (الحج: 40).

وقوله سبحانه: ﴿ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ وَلَكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴿٢٥١﴾ ﴾ (البقرة: 251).

وقوله تعالى: ﴿ سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا ﴿٦٢﴾ ﴾ (الأحزاب: 62).

فالتدافع بين الأفكار والقيم والمناهج، والمشاريع الثقافية والاجتماعية والحضارية، والإرادات التي تقف وراءها؛ بغية تأسيس عملية الإقلاع الحضاري، أو تحقيق المواكبة الحضارية، أو تعزيز فعالية المنافسة الحضارية، أو التدافع وفعاليتها واطراديتها، أو تذبذبه وضعفه وتقهقره، يرتبط على الدوام بسنة التجديد، حيث كلما تمكّن فرد أو جماعة أو مجتمع أو أمة من تحقيق تجديده الذاتي؛ الشامل والمتكامل والمتوازن والمطرد، قوي دفعه الاجتماعي والحضاري، وأمكنه الوفاء بحاجات مرحلة التطور الحضاري التي هو فيها، والسير قدما نحو مرحلة التطور التالية. وكلما عجز فرد أو مجتمع أو أمة عن تحقيق تجده الذاتي المطلوب، ضعف دفعه الاجتماعي والحضاري، وعجز عن الوفاء بحاجات مرحلة التطور الحضاري التي هو فيها، واضطره ضغط التدافع إلى التقهقر في اتجاه المرحلة التي دونها،

كما شرحنا ذلك في نظرية «التدافع والتجديد» في كتابنا: «مدخل إلى سنن الصيرورة الاستخلافية».

والسنة النبوية، بما هي ترجمة عملية شاملة للقرآن في واقع الحياة، تضع أمامنا تجربة نموذجية فذة في استيعاب سنة «التدافع والتجديد» في حركة القدوة والدعوة والبناء والمواجهة، التي غيرت من خلالها واقع المجتمع الجاهلي التقليدي، وبنى مكانه مجتمعا إسلاميا عالميا إنسانيا كونيا عابدا لله، كما سنرى في هذه الرسالة.

بقي أن نشير إلى أننا لم نكتف في هذه الرسالة بمحاولة استخلاص معالم المنهج النبوي وثوابته في القدوة والدعوة والبناء والمواجهة فحسب، بل حاولنا كذلك العناية الكبيرة بالجانب التطبيقي العملي لقواعد المنهج المستخلصة، فذكرنا نماذج تطبيقية كثيرة من السنة والسيرة النبوية لكل قاعدة منهجية، ولم نكتف بهذا، بل تجاوزناها إلى الاستفادة من الدراسات السابقة، فأخذنا نصا فقهيا في منهج الفهم والاستثمار الموضوعي للسنة النبوية من تراث شيخ الإسلام ابن تيمية، كنموذج تطبيقي إضافي معمق، يؤكد لنا بشكل علمي تحليلي منهجي مؤصل، مدى سعة ومرونة مجال الحركة والاختيار الذي تتيحه معطيات السنة النبوية لمستثمرها، عندما يتاح له وعي متكامل بقواعد المنهج، وقدرة على التحكم في معطياته، ويتحرر من أسر الحرفية الحدية وقيودها، والتجزئية التناظرية، والانتقائية التليفية، والذوقية المائعة، وينفذ إلى عمق المقاصدية الموضوعية التي هي روح المنهج وسر قوته.

وتعمدت إثبات هذا النص رغم طوله بعض الشيء، لأؤكد سعة ومرونة المنهج في السنة النبوية أولا، كما أسلفت، كما أؤكد الحضور القوي للمنهج في فقه هؤلاء العلماء الأعلام، الذين جنت على بعض تراثهم الاتجاهات الحرفية والتجزئية والتليفية، وغطت أو شوشت كثيرا على عمق المنهج وأصالته في دراساتهم.

وأرجو أن أكون بهذا النص قد لفت الانتباه إلى ضرورة العناية بالمنهج في تعاطينا مع تراث هؤلاء الجهابذة، حتى نخرجه من بحر الوعظية العاطفية، والفروعية الفقهية، العرفية أو التاريخية التي سجنتم فيها العقلية الحرفية والتجزئية والوعظية، وأظهرتهم للأجيال وكأنهم أناس ذاهلون عن قيم المقاصدية والموضوعية في المنهج.

فاقتلاع فتاوى ومواقف ومبادرات أي عالم من إطارها الثقافى والاجتماعى والسياسى والحضارى التاريخى، ونقلها إلى إطار ثقافى واجتماعى وسياسى وحضارى مختلف أو مغاير جزئيا أو كليا، يسلب تلك الفتاوى والمواقف والمبادرات الكثير من أصالتها الفكرية، وفعاليتها الوظيفية، ويحولها إلى عوامل توتر وتنافر أو إلى معطيات وعناصر مميتة كما يقول مالك بن نبي رحمه الله في نظريته عن «الأفكار الميتة والأفكار المميّنة»، وهو ما يسيء إلى شخص العالم وتراثه وامتداد إشعاعه في الأجيال، خاصة إذا كان هذا العالم عاملا ومنغمسا في هموم واهتمامات مجتمعه وأمته وعصره، حيث يكون تأثير الواقع عميقا جدا في فتاويه ومواقفه ومبادراته، فإذا لم يراع ذلك في التعاطي مع تراثه، كانت الطامة الكبرى، وتحول تراثه إلى عامل إثارة وتوتر سلبي، وأصبح هو خصما لفئات واسعة في المجتمع والأمة بل والعالم! كما حدث مع ابن تيمية على سبيل المثال؛ حيث أذكر هنا أن بعض كبار رجال الفكر والأمن في بلد أوروبي سألوني مرارا: من هو ابن تيمية؟ وما هي الوهابية؟ وهل ما يقال عنهما صحيح؟ وهل عندكم هنا في مدينتكم أتباع لهما؟! بسبب ما يُنقل وما يُروّج وما يُستثمر من فتاويهما العرفية التاريخية، من غير التفات إلى الشروط الموضوعية لنقل وتداول الأفكار والخبرات التاريخية بين المجتمعات والأجيال.

ولا شك أن هذه قضية مفصلية من قضايا المنهج والوعي المنهجي التي تتعرض لها هذه الرسالة، من خلال محاولة دراسة المنهج النبوي في الفهم والقدوة والدعوة والبناء والمواجهة.

وفي الأخير نسأل الله تعالى أن يفقهنا في المنهج، وأن يلهمنا مرشد
أمورنا، ويسدد على طريق النهضة الحضارية الإسلامية خطانا، وأن
يعفو عنا ويرحمنا .

الطيب برغوث

النرويج يوم: الجمعة 16 صفر 1427هـ

الموافق: 17 مارس 2006م



مدخل

في أبعاد الإشكالية

في البداية أود أن أصيغ إشكالية البحث في مجموعة مترابطة من الأسئلة أو الإشكالات المحورية التي تثيرها العلاقة المعرفية والوظيفية أو التسخيرية بالسنة النبوية خاصة، وما يلحق أو يتصل بها من سيرة بصفة عامة، باعتبارها، أي السيرة، تلقي المزيد من الأضواء على الكثير من الجوانب المتحركة في المنهج النبوي في الفهم والقدوة والدعوة والبناء والمواجهة[•].

- إذا كان الدين عامة يشكل ظاهرة كونية تحكم فكر الإنسان وحضارته، كما تحكم الجاذبية المادة وتتحكم فيها⁽¹⁾، ويستحيل عليه أن يستغني عن هدايات الدين بأي حال من الأحوال.

- وإذا كان الإسلام هو خلاصة الوعي الرسالي المتكامل وخاتمته، الذي جاءت به النبوات كلها، وتكامل جهد الرسالات من أجل بنائه، ووضع حقائقه بين يدي بني البشر.

- وإذا كان القرآن هو مرجعية الإسلام، التي لا يمكن أن يفهم الإسلام، ولا يمكن أن تفهم فلسفة الخلافة البشرية في الأرض على وجهها الصحيح إلا من خلاله.

- وإذا كانت السنة النبوية الصحيحة، هي المنهج المعرفي والعملية المرجعي الأم، لفهم مقاصد القرآن، وشرح حقائقه، وإحكام عملية

• أقصد بالمواجهة في هذه الخماسية السننية المتكاملة، منظومة التدابير الوقائية الفعالة التي تعتمد على الصحة أو المجتمع أو الدولة أو الأمة.. لتحقيق الحماية الاستراتيجية المبكرة أو المرافقة أو الاستدراكية.. لمسيرتها من التعطيل، ولنجزاتها من الهدر والتبديد، وتأمين الشروط الموضوعية لاستمراريتها اندفاعها المتوازن نحو أهدافها وغاياتها؛ في الإقلاع الحضاري، أو المواكبة الحضارية، أو المنافسة الحضارية، أو الريادة الحضارية الفاعلة، وتحقيق التراكمية المعرفية والإمكانية المطلوبة، التي تمنح التغيير المزيد من الأصالة والفعالية والاطراد.

(1) مالك بن نبي، الظاهرة القرآنية/ 360.

تنزيلها على واقع الحياة والذي دونه - أي المنهج - لا يمكن أن تُستوعب هذه المقاصد، أو أن تُدرَكَ هذه الحقائق، أو يُستفاد منها في تأصيل حركة تجديد الأمة، وتفعيل أدائها في معتركات الابتلاء والتدافع والتداول والتجديد الحضاري.

- وإذا كان وعي المنهج، باعتباره آلية الفهم والوعي والإنجاز والوقاية معا، هو المدخل الأساس لفهم السنة والسيرة النبوية، والاستفادة منهما في عملية التأسّي الموضوعي بالنبي عليه الصلاة والسلام، والاستثمار المستبصر لسنته المباركة في تأصيل وتفعيل حركة القدوة والدعوة والبناء والمواجهة.

- وإذا كان غياب أو اضطراب الوعي بالمنهج في العلاقة بالسنة النبوية يؤدي حتماً إلى إغراق عملية التأسّي والاستثمار العملي لمعطيات وبركات السنة في مآهات التأسّي الآلي الذي تطبّعه الاستثمارية الشكلية المتنافرة، أو دوامات التأسّي الانتقائي المميع، الذي تطبّعه كذلك الاستثمارية التجميلية المتهافئة، أو صرعات التأسّي الذوقي المنفلت، الذي تهيمن عليه الأحوال الذوقية المزاجية المتقبلة لأصحابها (2)، ومن ثمة الإساءة البالغة لعظمة السنة وصاحبها عليه أفضل الصلاة والسلام خاصة، وعظمة الإسلام عامة!

- وإذا كانت الإساءة لعظمة السنة هي إساءة حتمية لعظمة القرآن والإسلام عامة، ومن ثمة إساءة حتمية، بالضرورة، لأصالة حركة نهضة الأمة وتجدها الحضاري المتوازن، وحكمٌ عليها بالازدواجية والتنافرية والاهتلاكية والإمعية في نهاية المطاف، بسبب الاستقطاب الفكري والاجتماعي والسياسي التنافري الذي تعيشه النخبة أولاً، ثم تفرضه على المجتمع والأمة بعد ذلك ثانياً، وهو ما يجسده فعلاً

(2) انظر للمؤلف: الأبعاد المنهجية للفعل الدعوي في الحركة النبوية/ ص 38 (ط 2 كوالمبور 2003).

الطرح التناظري لمفاهيم الأصالة والمعاصرة، والهوية والاستلاب، والتقليد والتجديد، والإسلامية والعلمانية.. في واقع المجتمعات الإسلامية المعاصرة، التي أصبحت تتحرك بنفسين متناقضين اهتلاكيين منهكين.

- إذا كان الاستيعاب المتكامل للمرجعية الثقافية للمجتمع والأمة، من قبل نخبتها الفكرية والسياسية وقاعدتها الاجتماعية، هو الشرط المركزي لأصالة وفعالية الإقلاع الحضاري. وكان الميراث النبوي يشكل بؤرة هذه المرجعية الثقافية، كما جاء ذلك في قوله عليه الصلاة والسلام: (تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما تمسكتم بهما كتاب الله وسنة نبيه) (3). ونبه القرآن على خطورة الغفلة عن ذلك أو التهميش له في مثل قوله تعالى: ﴿ فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ (النور: 63). فما هي يا ترى معالم المنهج النبوي وثوابته الكلية، التي يجب أن تستوقى في أية عملية تأسى بالسنة أو محاولة استثمار لها في التأصيل العقدي والفكري والمنهجي لحركتنا المعرفية والتربوية والثقافية والاجتماعية والسياسية والحضارية، حتى تحتفظ دوماً بألقها الروحي، واستنارتها الفكرية، وفعاليتها الإنجازية والوقائية؟

في بعض المفاهيم المركزية للدراسة

ونظراً إلى أن مفاهيم التأسى الآلي، والتأسى الانتقائي المميع، والتأسى الذوقي، والتأسى الموضوعي.. تعتبر مفاهيم محورية في العلاقة الاستثمارية بالسنة النبوية من ناحية، كما تعتبر مفاهيم مركزية في هذه الرسالة من ناحية أخرى، فقد رأينا أن نشير إليها في البداية رفعا لأي التباس، وبحثاً عن الاستيعاب المعرفي والتربوي المطلوب لمقاصد هذه الرسالة وأهدافها.

(3) موطأ مالك/ 1395 (ط، دار النفائس، بيروت 1407هـ - 1987).

التآسي معناه الاقتداء والمتابعة المستبصرة لمن نعتقد بأنه حاز بعض صفات التميز والقوة والكمال البشري، في فهمه وتفكيره، أو في سلوكه وأدائه الاجتماعي، أو في علاقاته بالآخرين، أو في تأثيره فيما حوله، ونجاحه في تحرير مكانة مرموقة في مجتمعه وأمته وعصره.

وبصفة عامة، فإن التآسي يعبر عن نوع من السلطة الفكرية والنفسية والروحية العميقة، التي تحمل المتآسي على الاقتداء بغيره والمتابعة له، والتي قد تبلغ أحيانا درجات عالية من الحرفية والآلية المعطلة لكل رغبة في التجديد الذاتي، أو قدرة على تلبية حاجات النفس والمجتمع، ورفع التحديات التي تحيط بهما، وتمتحن كرامتهما، وتهدد وجودهما.

القدوة العليا في حياة المسلمين

ولما كان الرسول عليه الصلاة والسلام قد اجتمعت فيه من الخصال والفضائل والكمالات البشرية ما لم تجتمع في غيره من الناس، فقد أصبح هو القدوة العليا النموذجية في حياة المسلمين، سواء بحكم دعوة الشرع لهم إلى ذلك، أو بحكم إعجابهم غير المحدود بالكمالات التي اجتمعت في شخصية النبي عليه الصلاة والسلام، واكتملت في منهجه في فهم الإسلام وتطبيقه، كما سنرى ذلك لاحقا (4).

ويتضمن التآسي هنا مفاهيم مماثلة عديدة كلها في حاجة إلى الابتعاد بها عن الفهم الآلي والتجزئي والذوقي.. والاقتراب بها قدر الإمكان من الفهم الموضوعي أو المقاصدي المنضبط، على مستوى

(4) انظر: الشمائل المحمدية والخصائل المصطفوية للترمذي، والشفا بتعريف حقوق المصطفى للقاضي عياض، وزاد المعاد لابن القيم على سبيل المثال.

الفهم والممارسة معا، وهي على سبيل المثال: المتابعة، والاقتداء، والموافقة وعدم المخالفة له عليه الصلاة والسلام فيما أمر به أو نهى عنه، أو نذب إليه (5)... باعتباره المرجع الأعلى الوحيد المعصوم في الأمة كلها، فيما يتصل بتحقيق العبودية لله تعالى والوفاء بواجبات الاستخلاف في الأرض؛ سيادة وتمكيننا وشهودنا، قال تعالى:

﴿ قَالَ أَهْبِطَا مِنْهَا جَمِيعًا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى ﴿١٢٤﴾ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا ﴿ طه: 124 ﴾.

وقد أجمع العلماء على أن المقصود «بالهدى والذكر» هنا هو الوحي أي الرسالات وهدى الرسل (6)، التي انتهى أمرها جميعا إلى الختم بالقرآن والسنة، كما قال تعالى: ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيِّمًا عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ ﴿ المائدة: 48 ﴾.

قال ابن كثير بعد أن ذكر العديد من الأقوال الماثورة في الآية: «وهذه الأقوال كلها متقاربة المعنى، فإن اسم المهيمن يتضمن ذلك كله، فهو أمين وشاهد وحاكم على كل كتاب قبله، جعل الله هذا الكتاب العظيم الذي أنزله آخر الكتب وخاتمها وأشملها وأعظمها وأكملها، حيث جمع فيه من محاسن ما قبله، وزاده من الكمال ما ليس في غيره، فلهذا جعله شاهدا وأميना وحاكما عليها كلها» (7).

(5) محمد العروسي عبدالقادر، أفعال الرسول صلى الله عليه وسلم ودلالاتها على الأحكام، ص: 27.

(6) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، 4 / 544.

(7) نفس المرجع، 2 / 587.

وفي الحديث الذي رواه الإمام مالك بن أنس رضي الله عنه، أكد رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا المعنى فقال: «لي خمسة أسماء، أنا محمد، وأنا أحمد، وأنا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر، وأنا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي، وأنا العاقب» (8).

ومن جيد ما عقب به ابن باديس على هذا الحديث العظيم قوله: «إن الله يجمع الناس كلهم على شريعته جمعا تشريعيًا، فلا يقبل من أحد شيئًا إلا باتباعه في شريعته، ولا نجاة لمسلم من ضلال البدعة إلا باتباع سنته.. ويفيد المضارع في قوله «يحشر» أن هذا الجمع متجدد، لأن شريعته دائمة وسنته باقية، فما من جيل إلا وهو مكلف بالسير على قدمه... فلا نقول ولا نعمل ولا نعتقد إلا ما لا يخرج عنهما، فيكون قولنا دائمًا: ماذا قال محمد صلى الله عليه وسلم؟ وماذا فعل؟ وكيف كان مثل هذا الموقف في مثل هذه الحال، في كل ما نقفه من مواقف، وما يعترضنا من أحوال» (9).

في أشكال التأسّي واتجاهاتها

والمشكلة المطروحة هنا في العلاقة الاقتدائية بالنبي عليه الصلاة والسلام، تكمن في مفهوم ومقاصد التأسّي والمتابعة والاقتداء ذاتها أولاً، ثم في كيفية أو منهجية هذا التأسّي والاقتداء ثانياً، حيث يمكن هنا ملاحظة أربعة أشكال أو اتجاهات من المتابعة والتأسّي على سبيل المثال، وهي: التأسّي الآلي، والتأسّي الانتقائي المميع، والتأسّي الذوقي، والتأسّي المقاصدي أو الموضوعي، وسنحاول إلقاء بعض الأضواء عليها باختصار.

(8) البخاري برقم / 3296.

(9) ابن باديس، مجالس التذكير من حديث البشير النذير، 322، 326.

أو الحر في الظاهري الشكلائي السكوني، الذي يحرص على إيقاع صور الأعمال والسلوكات كما كان يوقعها رسول الله صلى الله عليه وسلم بحذافيرها، دون التفات إلى ما هو تشريعي وغير تشريعي في سنته وسيرته عليه الصلاة والسلام، وما هو من التشريع العام المطلق الدائم الذي يخاطب به الناس في كل زمان ومكان، وما هو خاص بحالات جزئية ظرفية معينة، وما تصرف فيه بصفة الإمامة والرئاسة أو بصفة القضاء والفتوى⁽¹⁰⁾، وما جرى مجرى مراعاة عادة البيئة المحيطة به، حيث يتم مراعاة أحوال الناس وظروفهم، وعادات البيئة وتقاليدها وأنماط حياتها، في المعاش والملايس ونظم الإدارة والتسيير وغيرها.

يقول العلامة رشيد رضا: «ليس من التشريع الذي يجب فيه امتثال الأمر واجتتاب النهي ما لا يتعلق به حق لله تعالى ولا لخلقه، لا جلب مصلحة ولا دفع مفسدة، كالعادات والصناعات والزراعة والعلوم والفنون المبنية على التجارب والبحث، وما يرد فيها من أمر ونهي يسميه العلماء «إرشادا لا تشريعا» إلا ما ترتب على النهي عنه وعيد كلبس الحرير.

وقد ظن بعض الصحابة رضي الله عنهم أن إنكار النبي صلى الله عليه وسلم لبعض الأمور الدنيوية المبنية على التجارب للتشريع كتلقيح النخل، فامتعوا عنه فأشاص فراجعوه في ذلك فأخبرهم أنه قال ما قال عن ظن ورأي لا عن تشريع، وقال لهم: (أنتم أعلم بأمر دنياكم...) وحكمته تنبيه الناس إلى أن مثل هذه الأمور الدنيوية والمعاشية، كالزراعة والصناعة لا يتعلق بهذا لذاتها تشريع خاص، بل

(10) القرائي، الفروق، 1/ 206، القرضاوي، الجانب التشريعي في السنة النبوية (أوراق ندوة السنة النبوية ومناهجها في بناء المعرفة والحضارة، عمان، 1989، م2/ 976).

هي متروكة إلى معارف الناس وتجاربهم⁽¹¹⁾، بشرط أن لا تصادم ثوابت الوحي أو تتعارض مع مقاصده في الخلق.

ولا يخفى ما في هذا النهج الآلي الحرفي من مخاطر على القصد التعبدي ذاته، وعلى آثاره السلوكية والاجتماعية؛ وعلى الإسلام نفسه كمرجعية حاكمة وموجهة للأمة، وعلى حركة التجديد وعملية البناء الحضاري في نهاية المطاف.

فالنية وسلامة القصد، وخلوص الوجهة لله تعالى وابتغاء مرضاته بعملية التأسّي، لا تكفي وحدها ما لم يرافق ذلك «صواب إيقاع التأسّي»، بل إن تمحيض النيات وإخلاص المقاصد لله تعالى ذاتها، وفق الضوابط الشرعية وموازينها الدقيقة، في حاجة إلى معرفة كذلك، أي إلى وعي بالمنهج الذي يحقق مقاصدها العقدية والروحية والسلوكية والاجتماعية؛ لأن العمل إذا كان خالصا ولم يكن صوابا لم يقبل، وإذا كان صوابا ولم يكن خالصا لم يقبل حتى يكون خالصا وصوابا، والخالص أن يكون لله، والصواب أن يكون على السنة، كما نبه على ذلك جهابذة المنهج مثل الفضيل بن عياض في مقولته الرائعة هذه⁽¹²⁾.

ولأمر يتصل بتجاوز التأسّي الآلي إلى التأسّي الموضوعي، حسم القرآن الأمر بوضوح في قوله تعالى: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾ (يوسف: 108) أي على وعي تام ودراية بما تستلزمه الدعوة كعملية تغيير، من بلاغ وقدوة وبناء ومواجهة، وحماية لكل ذلك وضمان لاطراد، وما يستدعيه هذا من معرفة عميقة بالإسلام، وإحاطة بالواقع الإنساني الذي تتحرك فيه

(11) رشيد رضا، تفسير المنار، 9/ 303.

(12) ابن تيمية، اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم/ 452 (دار المعرفة، بيروت، دت).

الدعوة، وفقه لسنن الله في الآفاق والأنفس والهداية والتأييد، وتحكم في مناهج الإنجاز.

فهي - أي الدعوة - كما يقول ابن القيم: «لا تحصل إلا بالعلم الذي يدعو به وإليه، بل لا بد من كمال الدعوة من البلوغ في العلم إلى حد أقصى ما يصل إليه السعي» (13).

وعليه فإن التأسّي الآلي الذي يتمحور اهتمامه حول الأشكال الصورية أو الظاهرية للأفعال والمواقف النبوية، ويذهل عن المنهج الذي تشكلت به هذه الأفعال وصيغت به هذه المواقف، وأخرجت للناس في صورتها المركبة الأصيلة المؤثرة، تأسس غير مجد، لأنه يسيء إلى الإسلام ذاته ولا يخدم حركة تجديده، بل يفوت عليه فرصا ثمينة، ويزهد الناس فيها، وربما ألّبهم عليها ودفعهم إلى الانضمام للحركات المناوئة لها.

مفهوم التأسّي الانتقائي المميع

وعكس التأسّي الآلي أو الصوري السكوني أو الوتيري، نجد هناك نوعا آخر من التأسّي الشكلي كذلك، قائما على الانتقائية المتناقضة المفككة أو التلفيقية الهجينة، التي يسعى أصحابها إلى الانتقاء من أقوال الرسول صلى الله عليه وسلم وأفعاله ومواقفه ما يروونه يخدم أغراضهم، ويسوغ توجهاتهم ومسالكتهم الفكرية والسلوكية والسياسية.. ويزينون بها أحاديثهم أو أعمالهم وسياساتهم، بعد أن يفرغوها من محتواها الحضاري وبيتروها منه.

وأكثر من يستعمل هذا التأسّي الانتقائي التلفيقي أهل «البوليتيك»[●] وخاصة دعاة العلمنة منهم، على اختلاف اتجاهاتهم وتعدد مواقفهم

(13) ابن القيم، التفسير القيم / 319 (تحقيق محمد حامد الفقي، دار الكتب العلمية، بيروت 1978).

● البوليتيك مصطلح شعبي يستعمله الجزائريون بمعنى التدجيل والمراوغة السياسية، ويعود الفضل لمالك بن نبي الذي التقطه من عمق الثقافة الشعبية ليدخله في حقل الدراسات الحضارية، وخاصة منها ما يتصل بظاهرة التخلف الحضاري وما يلازمها من انقلابات في المفاهيم.

الفكرية والسلوكية في عصرنا هذا، حيث يعتمدون، في سياق تهميش الأبعاد السياسية والحضارية للإسلام، وتطويعه للمفاهيم الغربية الدخيلة، على توسيع مجال الحديث عن الاجتهاد والعقلنة والانفتاح والتسامح.. بصورة انتقائية متناقضة تكاد تميح طبيعة الإسلام وتمسح حقيقته، وتصبه في قوالب ثقافية وحضارية مغايرة له تماما .

ويلحق بهذا النوع من التآسي الانتقائي التفريقي، ما تنتهجه بعض التوجهات المذهبية؛ فقهية كانت أم سياسية، من تعسف في توظيف الوحي لتأكيد ونصرة آرائها ومواقفها دون ضوابط موضوعية معتبرة شرعا ومصالحة .

ولعل أخطر ما يواجه حركة التجديد الحضاري المعاصر للأمة، هو هذا التناقض في العلاقة بالمرجعية الموجهة، واضطراب منهجية استبحائها في تحقيق المتابعة والتآسي والانضباط الشرعي بصفة عامة، وهو ما يؤكد ضرورة البحث عن شروط ضمان التآسي الموضوعي والمتابعة البصيرة للمنهج النبوي في الالتزام والدعوة والبناء والمواجهة .

مفهوم التآسي الذوقي

ونقصد به، هنا، الانسياق وراء الأحوال العاطفية والروحية والنفسية الذاتية غير المنضبطة، التي تنتهي ببعض الناس إلى ركوب موجات الهوى الخفي والظاهر، نحو الخرافة والبدعة والضلالة، واللجوء إلى بعض أطراف الأحاديث والسلوكيات والمواقف النبوية، لتسويغ هذه الخرافات والبدع والضلالات، التي تنتهي أحيانا لدى بعض هؤلاء إلى إسقاط بعض أحكام الشريعة وإبطال تكاليفها الشرعية، باسم العبور من الشريعة إلى الحقيقة، ومن الظاهر إلى الباطن، ومنه إلى الذوق والحال والحلول والاتحاد والسكر والفناء، المفضي إلى توهم أنه «ما في الجبة إلا الله» (14)!

(14) ابن تيمية، مجموع الفتاوى 180/10

ويشيع هذا الشكل من التأسّي والاقتداء أكثر ما يشيع في بعض الأوساط الصوفية الخرافية*، التي تتساق وراء تحكيم الحالات النفسية والذوقية الخاصة في عملية الاتباع والتأسّي، من خلال ما تفسحه من مجال واسع للاتباعية المغمضة أو الصماء، وللعمل بالنامات التي أكثرها أضغاث أحلام وتهيئات، وبالأحوال النفسية غير المنضبطة، التي كثيرا ما ينفخ فيها الشيطان، ويدفع أصحابها، عبر حيله الدقيقة⁽¹⁵⁾ إلى متهاتات الإفراط في الاسترسال وراء الرغبة في الزهادة والتسك والقرب غير المنضبط⁽¹⁶⁾، الذي قد ينتهي إلى الانفلات من دائرة الضبط والانضباط السنني؛ الشرعي والعقلي والمصلحي، للذوق والسلوك والواجبات والحقوق الذاتية والاجتماعية، والولوج في متهاتات التخريف والمناقضة لسنن الله في خلقه.

وكثيرا ما يستند هذا التأسّي النفسي الذوقي «المذرذر» أو السائل، على حديث الولاية الشهير، ويتخذ حجة لتسويغ انفلاته من دائرة الضبط السنني الشرعي والعقلي والمصلحي: (إن الله قال: من عادى لي وليا فقد آذنته بالحرب، وما تقرب إلي عبدي بشيء أحب إلي مما افترضت عليه، وما يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه، فإذا أحببته: كنت سمعه الذي يسمع به، وبصره الذي يبصر به، ويده التي يبطش بها، ورجله التي يمشي بها، ولئن سألتني لأعطينه، ولئن استعاذني لأعيذنه، وما ترددت عن شيء أنا فاعله ترددي عن نفس المؤمن، يكره الموت وأنا أكره مساءته)⁽¹⁷⁾، مع أن الحديث لا يتضمن

● نحترز بهذا الوصف حتى لا يغمط حق كثير من الطرق الصوفية التربوية المستبيرة، التي تتحرك في تناغم مع ضوابط الشرع ومسلمات العقل، وسنن الله في خلقه، ولا تعطل أيا منها، بخلاف الصوفية الخرافية فإنها في خصام وتضاد مع منطلق الشرع ومنطق العقل ومنطق سنن التسخير عامة.

(15) راجع في ذلك: تلبيس إبليس لابن الجوزي، ورسالة الشرك ومظاهره لمحمد مبارك الميلي الجزائري.

(16) ابن القيم، إغاثة اللهفان في مضايذ الشيطان 1 / 114، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار الكتب العلمية، بيروت (1999).

(17) البخاري برقم / 6502.

ذلك بأي وجه من الوجوه، لأن القرب من الله يتحقق بأداء الفرائض، ثم الاجتهاد في نوافل الطاعات، والانفكاك عن دقائق المكروهات بالورع⁽¹⁸⁾، والكل محكوم بالقاعدة الكلية للعبادة، وهي: أن لا نعبد إلا الله، وأن لا نعبد إلا بما شرع⁽¹⁹⁾.

فكل ما خرج عن هذه القاعدة الكلية أو ناقضها، فهو مردود وقادح في العبادة، وناقض لها جزئياً أو كلياً⁽²⁰⁾، كما جاء في الحديث: (من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد)⁽²¹⁾. وأمرنا هنا مقصود به ثوابت الدين العقديّة والأخلاقية والتشريعية، ومقاصده الكلية في الإنسان والمجتمع والحضارة الإنسانية، وما تحيل إليه الشريعة على بقية منظومات سنن التسخير الأخرى، في إطار التكاملية العضوية الوظيفية بين منظومات سنن الله في الآفاق والأنفس والهداية والتأييد، التي تحكم حركة الاستخلاف البشري في الأرض، وتدفع بها للمضي قدماً على طريق العبودية والخيرية والعالمية والإنسانية والكونية.

فالشريعة موضوعية؛ في مقاصدها وأحكامها وأدواتها المنهجية، كما عبر عن ذلك العلماء بقولهم: إن «المقصد الشرعي من حيث وضع الشريعة، إخراج المكلف من داعية هواه، حتى يكون عبداً لله اختياراً كما هو عبد لله اضطراراً»⁽²²⁾. وهذا يعني أن التأسّي الذوقي يجب أن يكون محكوماً بسنن الله في الآفاق، وسننه في الأنفس، وسننه في الهداية، وسننه في التأييد، ودائراً في فلکها، وغير مناقض لأي منها، أو منجرف وراء هوى النفس وحيل الشيطان المهلكة.

وهذا ما أدركه جهابذة الصوفية مبكراً، فقال الإمام الجنيد شيخ الطريقة كما يسمى: «طريقتنا مضبوطة بالكتاب والسنة» ونبه على

(18) ابن رجب الحنبلي، جامع العلوم والحكم / 439 (ط2، دار ابن حزم، بيروت 2002).

(19) ابن تيمية، مجموع الفتاوى 99/1.

(20) الشاطبي، الاعتصام 1 / 51 (دار المعرفة، بيروت 2000)

(21) البخاري برقم 2697.

(22) الشاطبي، الموافقات 2 / 128.

ضرورة الدوران في فلك المشروعية الشرعية والسنية عامة، ووزن كل شيء بموازينها المنضبطة، فقال: «إذا رأيتم الرجل تنخرق له العادات، وتتواتر له الكرامات، فانظروا حاله عند الأمر والنهي، فإن قام بهما فهو ولي كامل، وإلا فلا عبرة به عند الأولياء، ومن لم يؤمن على الأدب الشرعي كيف يؤمن على سر الولاية المرعي» (23).

مفهوم التأسّي المقاصدي أو الموضوعي المنضبط

ونقصد به المتابعة الواعية البصيرة للمنهج النبوي في القدوة والدعوة والبناء والمواجهة، بما يحقق أصالة الجهد وفعاليته واطراده، كمقاييس مرجعية للتحقق «بالإسلامية» أو النجاح بصفة عامة.

أي إن التأسّي الموضوعي يتحقق بالاستيحاء المقاصدي الواقعي المتوازن لروح المنهج النبوي؛ في مرونته وانضباطيته وحيويته، على ضوء ثوابت وكليات المرجعية الموجهة، وحاجات الواقع القائم ومشكلاته، وإمكانات الإنجاز المتاحة، والظروف المحيطة بعملية الإنجاز، والمآلات المحتملة لذلك على المدى الآني والمتوسط والبعيد.

بمعنى أن التأسّي الموضوعي يتم عندما يأخذ كل بعد من أبعاد «الدورة الإنجازية» للفعل الدعوي التجديدي حقه وموقعه من العملية التغييرية، بحسب أهميته وسلطته، والعكس صحيح حيث يفقد التأسّي موضوعيته، ومن ثم أصالته وفعاليته وإمكانية اطراده، بقدر ما يختل التوازن بين أبعاد «الدورة الإنجازية» للفعل الدعوي بصورة غير مسوغة واقعياً.

فالتأسّي الموضوعي على هذا الأساس جهد شمولي متكامل ومتوازن بعيد عن الذاتية والانتقائية التلقيفية، والآلية الصورية

(23) جمال الدين محمد الحضرمي، المشرع الروي 164/1.

أو الشكلية السكونية، كما أنه بعيد كذلك عن التعامل الجزئي أو السطحي، أو التحكمي مع الوحي عامة، وتجلياته العملية في الحركة النبوية خاصة، بل هو تعامل منهجي منضبط، تحكمه اعتبارات موضوعية منضبطة، تعود إلى طبيعة وحجم وعي المتأسي بمنظومة سنن الله في الآفاق والأنفس والهداية والتأييد، التي لها السلطان الأكبر على الحياة الإنسانية عامة، لا يشذ عنها آدمي مهما كانت علاقته بالله تعالى، بل من كمال إسلام الفرد أو المجتمع وحسن علاقته بالله موافقة جهده أو نشاطه على مقتضى سنن الله في الآفاق والأنفس والهداية والتأييد ابتداء (24).

وأخراج الجهد الإسلامي التجديدي المعاصر من التأسي الآلي والانتقائي والذوقي المميع، إلى التأسي المقاصدي الموضوعي الذي تتوازن فيه وتتكامل أبعاد «الدورة الإنجازية» للفعل الدعوي بصورة واقعية متناسبة، تعطي كل بُعد ما يستحقه من العناية والاهتمام، بحسب موقعه من هذه الدورة وأهميته فيها، وهو ما يضمن أصالة هذا الجهد وفعاليته واطراده ومصداقيته، وهو ما تحاول هذه الدراسة المتواضعة الإسهام في البحث عن شروطه وآلياته المنهجية، من خلال منهج تحليلي استقرائي يتخذ من الفعل الدعوي النبوي نموذجاً أو عينة للدراسة.

(24) سيد قطب، في ظلال القرآن 1/514.



الفصل الأول

معالم المنهج في الميراث النبوي

في البداية أود أن أحدد باختصار ما أقصده بالمنهج هنا . فهو بصفة عامة قدرة معرفية على أصالة الفهم، وقدرة منهجية على فعالية التمثُّل الذاتي، وعلى فعالية الإنجاز الاجتماعي، وعلى فعالية الوقاية المبكرة والمرافقة والاستدراكية لكل العمليات السابقة . فالتحكم في المنهج يعني التحكم النوعي في الأدوات والآليات المعرفية التي تتيح استيعابا صحيحا للغايات والأهداف، وكفاءة عالية في استثمار تلك الشروط والإمكانات في تحقيق ذلك التأثير المطلوب فيه، وخبرة متجددة في تحقيق الوقاية المبكرة لمكتسبات العمل .

وعلى هذا الأساس فإن المنهج، كما سنرى لاحقا، هو روح السنة والسيرة النبوية، ومركز الثقل الأكبر فيهما، قبل أن تكون هذه السنة أو السيرة مجرد ترسانة ضخمة من المعلومات والمعارف الفقهية، والتوجيهات الأخلاقية، والوقائع التاريخية التي نحفظها ونسترجعها، ونحرص على أخذ أنفسنا بما نستطيع منها لترقية حياتنا .

الدوائر الكلية للمنهج في الحركة النبوية

ومن خلال دراساتي المختلفة في السنة والسيرة النبوية خاصة، وتتبعي للوعي السنني المنهجي في القرآن عامة، تبينت لي كثير من معالم وأبعاد المنهج في السنة والسيرة النبوية، وهو ما لخصته في رسالتي الماجستير والدكتوراه، وأود أن أستفيد منه في هذه الدراسة، مع إضافات واسعة تقتضيها طبيعة الشخصية المستقلة لهذه الدراسة، وتستلزمها الأغراض الفكرية والتربوية والاجتماعية والسياسية التي تريد تحقيقها في الصحة والصفوة والمجتمع والأمة .

فنحن عندما نتتبع الخطوات المنهجية، التي كان عليه الصلاة والسلام يعرض بها حقائق الإسلام على الناس، ويؤسس وعيهم

به، ويجسد عبرها نموذجه الاجتماعي في الحياة، ويواجه بها مشكلات الواقع والدعوة، ويحرك بواسطتها الأحداث لتفكيك الأسس والمرتكزات الفكرية والعقدية والاجتماعية.. للنموذج الثقافى والاجتماعى للمجتمع التقليدي الجاهلي المتخلف، ويعيد بناءه في اتجاه خط العبودية والخيرية والعالمية والإنسانية والكونية، يتأكد لدينا أن النجاح الكبير الذي حققته الدعوة في عهده عليه الصلاة والسلام، يعود إلى المنهج الذي اعتمده في حركة الفهم والقدوة والدعوة والبناء والمواجهة.

وهو ما سنحاول عرض بعض أهم قواعده الكلية هنا، تاركين المجال لمن يريد تتبع تفاصيله التطبيقية الكثيرة، للعودة إلى دراساتنا السابقة عن المنهج النبوي في حماية الدعوة ومنجزاتها في مرحلتي بناء الدعوة والدولة والمجتمع، فقد استوفينا الموضوع هناك بحمد الله وتوفيقه.

وبصفة عامة، فإن معالم المنهج في الحركة النبوية يمكن حصرها في دائرتين كبيرتين: دائرة العلاقة بالمنظومات السننية الكونية الكلية الأربعة، التي تحكم حركة الاستخلاف البشري، أو يجب أن تحكمها. ودائرة العلاقة بثوابت وأصول الكليات السننية العامة، التي تحكم حركة الإنجاز العملي لأهداف التغيير والإصلاح والتجديد وأولوياته.

دائرة العلاقة بالمنظومات السننية الكونية الكبرى

ونقصد بها منظومات سنن التسخير الأربعة التي تحكم حركة الاستخلاف البشري في الأرض، وهي منظومة سنن الآفاق، ومنظومة سنن الأنفس، ومنظومة سنن الهداية، ومنظومة سنن التأيد، التي استودع الله فيها القوانين السننية العامة لاستثمار مسخرات الكون في تلبية حاجات حركة الابتلاء والتدافع والتداول والتجديد، ومواجهة تحدياتها.

ارتباط الفعالية بشمولية وتكاملية الوعي بهذه المنظومات

فالعلاقة العقدية والوظيفية بهذه المنظومات السننية الأربع، هي التي تحدد طبيعة وفعالية الحركة الاستخلافية معا، وهل هي حركة أو فعالية تسير في خط العبودية والخيرية والعالمية والإنسانية والكونية، الذي ارتضاه الله لمسار الخلافة البشرية في الأرض، أم أنها تسير في خط الشركية والذاتية والاستكبارية والعدوانية والدينوية، بكل ما يترتب على السير في الخطين المتناقضين من نتائج متعكسة، تدفع أولاهما باتجاه الفعالية الاجتماعية والحضارية التكاملية البناءة، بينما تدفع الثانية باتجاه الفعالية الاجتماعية والحضارية التنافرية الاهتلاكية الهدمية (25)؛

استيعاب الفعل النبوي لهذه المنظومات السننية

والحركة النبوية، بطبيعة انتمائها لحركة الرسالات السماوية، فإنها تحركت في عمق خط العبودية والخيرية والعالمية والإنسانية والكونية؛ مكملة له، ومؤسسة للوعي به، ومجسدة لنماذجه الثقافية والاجتماعية والحضارية في واقع الحياة، وهو ما يجعلها تستثمر كل ما يتاح لها من وعي وخبرة في أي مجال من مجالات الوعي التسخيري السنني الأربعة المشار إليها آنفا، ولا تزهد في أية إمكانية من الإمكانيات السننية التي يتمخض عنها الوعي البشري في هذه المنظومات السننية الكونية الأربعة.

فالدائرة الأساسية الأولى في الوعي بالمنهج النبوي، هي شمولية وتكاملية استثمار هذا المنهج لمعطيات كل منظومات سنن التسخير الموضوعة تحت تصرف الإنسان، وهو ما يتميز به المنهج النبوي عن غيره من المناهج الأخرى التي تتعامل مع هذه المنظومات السننية

(25) راجع دراستنا عن: الفعالية الحضارية والثقافة السننية.

الأربع بتجزئية متنافرة في كثير من الأحيان؛ الأمر الذي يؤثر بشدة على أصالة وفعالية واطرادية الأداء الاجتماعي والحضاري لهذه المناهج، بينما يعطي المنهج في الحركة النبوية أقصى درجات الأصالة والفعالية والاطراد.

فإذا كان كثير من المناهج الأخرى قد خاصم العلم وصادر حق العلماء في اكتشاف سنن الله في الآفاق والأنفس (26)، أو حوّل بعضها أجزاء من هذه المنظومات إلى مقدسات ومعبودات، وعطل وظيفتها التسخيرية، وحول جزءا من وقته وجهده وإمكاناته لخدمتها وإرضائها (27)؛ واضطرت فيما بعد حركة التطور المعرفي والحضاري إلى الثورة على هذه المناهج التي كان الكثير منها متترسا وراء الدين، واتخذت موقفا سلبيا من الوظيفة الاجتماعية والحضارية للدين (28)، وتورطت بدورها، كما تورط غيرها، في مأزق التجزئية التنافرية للتكاملية العضوية لمنظومات سنن التسخير، وحرمت الحضارة المعاصرة من الخدمات العقديّة والفكرية والروحية والاجتماعية لمنظومتي سنن الهداية والتأييد، وأنشأت حضارة مادية متوحشة، خالية من العمق الروحي والعاطفي، وضمّرت فيها القيم الأخلاقية كثيرا، وكاد الإنسان فيها يفقد إنسانيته (29).

إذا كان الكثير من المناهج الدينية والوضعية الأخرى، قد عجز عن تحقيق الوعي والاستثمار الشمولي التكاملي لمنظومات سنن التسخير الأربعة، وتوغل بل وتآه في التجزئية التنافرية لها، فإن المنهج النبوي قد تجاوز هذه المعضلة تماما، من خلال تأسيسه للوعي الشمولي

(26) انظر: قصة الكنيسة مع حركة النهضة الأوروبية الحديثة.

(27) انظر: قصة الحضارة لويل ديورنت. والدراسات الأنثروبولوجية الخاصة بالطقوس الدينية عامة.

(28) انظر: قصة العلمانية الحديثة مع الكنيسة.

(29) انظر: الإنسان ذلك المجهول لألكسيس كاريل، واللامنتمي لكون ولسن، وإنسانية الإنسان لرينيه دوبو، ونقد الحدائثة لأنن تورين، ونهاية التاريخ والإنسان الأخير لفوكوياما.

التكاملي بهذه المنظومات جميعا وجعله استثمار معطياتها السننية شرطا أساسيا لمضي حركة الاستخلاف البشري في الأرض على خط العبودية والخيرية والعالمية والإنسانية والكونية، كما هو مقدر لها في التشريع الإلهي المؤسس للخلافة الإنسانية في الأرض منذ بدء الخليقة الأدمية الأولى.

استحالة تحقيق الاقتدائية الموضوعية بدون منهج

إن وعي هذه الحقيقة في المنهج النبوي هو وحده القادر على منحنا الفهم الموضوعي الصحيح لسر القوة الذاتية فيه، ولإدراك سر الفعالية النموذجية في الإنجازات الفكرية والتربوية والاجتماعية والحضارية، التي حققتها الحركة النبوية في زمن قياسي، وحققتها حركة الإشعاع العالمي للنموذج الحضاري الإسلامي في زمن قياسي آخر بعد ذلك. كما تفسر لنا هذه الحقيقة، كذلك، الأسرار العميقة لاختلال التوازن في مسيرة الحضارة الإسلامية بعد ذلك، وأسرار قصور وضعف حركة النهضة الإسلامية الحديثة، وعجزها عن تحقيق الإقلاع الحضاري المطلوب، رغم مضي أمد طويل على هذه النهضة، وتحرك جل جهودها تحت شعار «الإسلامية» و«الاقتدائية» و«العودة إلى الكتاب والسنة»... التي تقتضي - بحكم منطلق السنن - منح هذه الجهود الأصالة والفعالية والاطرادية المطلوبة، وتحقيق الإقلاع الحضاري المرجو.

ولا شك أن هذه المفارقة تثير أمامنا إشكالا ضخما، وهو: أين الخلل في هذه المفارقة؟ أهو في المنهج ذاته، أم في عملية فهمه واستثماره؟ أم في شدة الضعف والانهيال الذاتي للأمة؟ أم في ضخامة التحديات الخارجية المحيطة بها؟.. ومما لا ريب فيه عندي وعند عامة المسلمين، أن الخلل ليس في المنهج أبدا، بل هو في العلاقة الفهمية والاستثمارية له، بحكم منطلق السنن ومنطق التاريخ اللذين يقفان مع المنهج على طول الخط.

فالخلل يجب أن يُبحث عنه في الجهد الذي ينضوي تحت شعار «الإسلامية» و«الاقتدائية» و«العودة إلى الكتاب والسنة»... بعيداً عن منطق التسوية والاعتذارية المُوَهَّبة للحقيقة، والمزيفة للوعي، والفارضة للقصور والضعف، والجانية على عظمة المنهج وعلى صلاحيته لكل زمان ومكان، وعلى حق الإسلام في المنافسة والريادة الحضارية، وعلى حق الأمة في النهضة، وواجبها في المرجعية والقوامة والشهادة، وحق البشرية في المعرفة الصحيحة بالإسلام، والاستفادة بما فيه من خيرية.

إن كل هذا يدفعنا إلى تأكيد الأهمية القصوى للوعي بثوابت الدائرة الأولى للمنهج النبوي، وهي دائرة العلاقة بالمنظومات السننية الكونية الكلية الأربع، وكيف يجب أن يتسم الفهم لها، والاستثمار لمعطياتها؛ بالشمولية والتكاملية والمعرفية أو المنهجية السننية، التي سيأتي الحديث عن بعض أهم قواعدها في الدائرة الثانية للمنهج. وكل جهد يتم في إطار الإسلامية والاقتدائية والكتاب والسنة.. لا يستوعب كل معطيات هذه الدائرة المرجعية من المنهج، أو يناقض بعض معطياتها، أو يعطلها باسم «الإسلامية» و«الاقتصادية» أو «العلمية» و«المصلحية».. فهو جهد على هامش المنهج ومناقض له، ومضربه، وغير أمين عليه، مهما كان إخلاصه وجديته وغيرته؛ لأن الإخلاص وحده لا ينفع هنا، بل لا بد له من أن يتسم بالصواب وإلا فقد مصداقيته بعد أن فقد فاعليته، كما نبه على ذلك علماء المنهج في مثل هذه المقولة الرائعة للفضيل بن عياض رحمه الله، عندما سئل عن معنى قوله تعالى: ﴿لِيَبْلُوكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾. فقال: «أخلصه وأصوبه. قالوا: يا أبا علي ما أخلصه وأصوبه؟ قال: إن العمل إذا كان خالصاً ولم يكن صواباً لم يقبل، وإن كان صواباً ولم يكن خالصاً لم يقبل حتى يكون خالصاً صواباً. والخالص أن يكون لله، والصواب أن يكون على السنة»⁽³⁰⁾، أي على المنهج كما أسلفنا.

(30) ابن تيمية، مجموع الفتاوى 7 / 271، تحقيق: عبدالقادر عطا، (دار الكتب العلمية، بيروت 2000).

وكل ما جاء على هامش المنهج أو ناقض ثوابته، فإنه مشمول في التحذيرات الكثيرة التي وردت في التنبيه على أخطار مخالفة المنهج، والتي نقتصر منها على قوله تعالى: ﴿ فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ (النور: 63). وقوله عليه الصلاة والسلام: (من أحدث في أمرنا هذا ما ليس فيه فهو رد) (31)، وفي رواية عند مسلم: (من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد) (32).

واتساقا مع ما ذكرناه سابقا، فإن المقصود «بأمرنا» هنا، وإن كان يشمل الدين كله، فإن فكرة المنهج ينبغي أن تكون حاضرة دائما، ولو تعلق الأمر بوقائع جزئية؛ لأن كل مخالفة لمقاصد الدين لا تحدث عادة إلا بخلل في وعي المنهج وإعماله إعمالا صحيحا في تفسير الموقف أو مواجهته.

نماذج تطبيقية

وسأذكر هنا ثلاثة نماذج تطبيقية، تبين لنا خطورة الغفلة عن الاستثمار الشمولي التكاملي لمعطيات المنظومات السننية الأربع، وكيف يبتعد ذلك بعملية التأسسي والافتداء عن روح المنهج، ويخرج الموقف أو التصرف عن نطاق المقاصد المرجوة منه.

النموذج التطبيقي الأول

ونأخذ من حادثة تدل على الغفلة عن معطيات منظومة سنن الأفاق، وما ترتب على ذلك من خطر كبير، وهو ما يمكن أن نقيس عليه آلاف المواقف والتصرفات التي تتم بمعزل عن الوعي الحقيقي بما يتعلق بها من سنن تنتمي إلى منظومة سنن الأفاق.

(31) البخاري برقم 2697.

(32) مسلم برقم 1718.

والمثال هو ما رواه جابر بن عبد الله قال: خرجنا في سفر فأصاب رجلا منا حجر فشججه في رأسه ثم احتلم، فسأل أصحابه فقال: هل تجدون لي رخصة في التيمم، فقالوا: ما نجد لك رخصة وأنت تقدر على الماء فاغتسل فمات، فلما قدمنا على النبي صلى الله عليه وسلم أخبر بذلك فقال: (قتلوه قتلهم الله! ألا سألوا إذ لم يعلموا فإنما شفاء العي السؤال، إنما كان يكفيه أن يتيمم ويعصر، أو يعصب، على جرحه خرقة ثم يمسح عليها ويغسل سائر جسده) (33).

وما أكثر ما يتصدى أناس لقضايا ومشكلات وظواهر ذات أبعاد سننية تخص منظومات سنن الآفاق، فيخوضون فيها بغير علم، فيهلكون أفرادا وجماعات ومجتمعات وأممًا. لذلك جاءت قاعدة المنهج الأساسية: ﴿فَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ (النحل: 43)، لتعلم الناس كيف يرجعون إلى أهل الاختصاص ويحكمونهم فيما يدخل في مجال اختصاصهم.

النموذج التطبيقي الثاني

ونأخذ من حادثة تدل على قصور الوعي بمعطيات منظومات سنن الأنفس، وما ترتب على ذلك من فشل في معالجة الموقف، وشحنه بعوامل سلبية إضافية، كما نرى ذلك في هذا الحديث الذي جاء فيه، أن رجلين استبا عند النبي صلى الله عليه وسلم، فغضب أحدهما، فاشتد غضبه حتى انتفخ وجهه وتغير، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (إني لأعلم كلمة، لو قالها لذهب عنه الذي يجد). فانطلق إليه الرجل فأخبره بقول النبي صلى الله عليه وسلم وقال: تعوذ بالله من الشيطان، فقال: أتري بي بأسا، أمجنون أنا، اذهب (34).

(33) الألباني في صحيح أبي داود برقم 336.

(34) البخاري برقم 6048.

ويمكن قياس آلاف الحوادث والمواقف والتصرفات على مثل هذه الحادثة، وتصور حجم الأضرار النفسية والفكرية والاجتماعية والسياسية التي يمكن أن تترتب على الجهل بالمعطيات السننية التي تساعد على فهمها ومواجهتها وتوجيهها بكفاءة، باعتبار أن الغضب حالة ينفع معها العودة إلى ذكر الله والاستعاذة من الشيطان الذي يكون قريبا من نفسية الغاضب.

النموذج التطبيقي الثالث

ونأخذ مما جاء في القرآن عن الموقف من قضايا الأمن الاجتماعي للمجتمع، وكيف أن هناك أمورا كثيرة قد لا يتيسر لكل الناس الوعي بمعطياتها، وتصور أبعادها، وإدراك تداعياتها السلبية أو الإيجابية، وأن الخوض فيها؛ بالترويج لها، أو بناء مواقف عليها، قد يمس بالأمن الاجتماعي للأفراد والجماعات والمجتمع والدولة والأمة، وهو ما يستدعي الرجوع فيه إلى من يمتلك القدرة على الفهم والتعاطي الصحيح مع الموقف، وهي قاعدة أساسية من قواعد المنهج كما أسلفنا.

قال تعالى: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَىٰ أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ (النساء: 83). فالتقدير الصحيح للموقف عملية منهجية مركبة، تستلزم وعيا سننيا متكاملا، تتشعب معطياته في منظومات سننية متعددة، ولا تستقل معطيات منظومة واحدة بذلك، ناهيك أن يقوى على ذلك فرد، وربما جمهور واسع من

غير المتخصصين على الإحاطة بها؛ الأمر الذي يتطلب العودة إلى أهل الذكر في مجالات شتى (35).

ومهما استعرضنا من الأمثلة التطبيقية المختلفة، فإن النتيجة تبقى واحدة، وهي أن تحقيق الاقتدائية الموضوعية، ومن ثم الفعالية التسخيرية النموذجية، تظل مشروطة بالوعي الشمولي التكاملي بالمنظومات السننية الكلية الأربعة، التي تتحكم في «المنهج في الحركة النبوية» بشكل مطرد.

دائرة العلاقة بكلليات السنن الإجرائية العامة

وسنتناول منها سبع كلييات كبرى، نرى أنها تشكل أصول الوعي والفقہ التسخيري في الحركة النبوية بصفة خاصة، وفي رشد الخبرة التسخيرية والاستخلافية البشرية بصفة عامة:

كلية المبدئية الحركية البصيرة

وهي المعلم الأول من معالم المنهج النبوي الذي كان له دور أساسي في حماية الدعوة والمحافظه على منجزاتها، وبناء الدولة وتوطيد أركانها. ونقصد بالمبدئية هنا: التزام النبي صلى الله عليه وسلم في سلوكه ومواقفه وعلاقاته بمقررات الدعوة وثوابتها، وانشداده المستمر إليها، وجعلها فيصلا بينه وبين الناس، في الأخذ والعطاء، والموافقة والمخالفة، والولاء والبراء، والإقدام والإحجام..

فثوابت الإسلام العقديّة والفكرية والأخلاقية والتشريعية، ومصلحة الدعوة إليها، وتجسيد نموذجها الاجتماعي والحضاري في الحياة، هي الحاكم والموجه لكل تصرفاته وأعماله ومواقفه؛ في عسره ويسره، ومنشطه ومكرهه، لا يحيد عنها قيد أنملة، مهما كلفه ذلك من متاعب وتضحيات جسام.

(35) رشيد رضا، تفسير المنار، 5/ 252.

فالنبي صلى الله عليه وسلم في عمله الدعوي، اعتصم بمبادئ الدعوة وثوابتها، وانشد إليها انشادا محكما في كل خطواته، سواء ما اتصل منها بعرض حقائق الإسلام على الناس، أو ما تعلق بمواجهته لمشكلات الواقع والدعوة، أو تحريك الأحداث من حوله نحو الغايات والأهداف والأولويات المرسومة للدعوة.

ففي كل ذلك كان عليه الصلاة والسلام يلتزم، بصرامة، بمقررات الشرع وأحكامه وأخلاقياته، ويتحرى مصلحة الدعوة إليه، ويدور معها حيث دارت، ولا يبالي، كما قال عليه الصلاة والسلام في دعائه الخاشع عند عودته من الطائف حزينا مهموما: (إن لم يكن بك غضب علي فلا أبالي) (36).

ومن يتتبع مسيرة الدعوة، سواء في مرحلة البناء العقدي والفكري والتربوي للقاعدة البشرية النوعية للدعوة في مكة، أو في مرحلة البناء الاجتماعي والسياسي للمجتمع والدولة في المدينة، ووضع الأساس الصلب للحضارة الإسلامية العالمية والإنسانية الكونية الكبرى، يقف على نماذج عديدة لمواقفه المبدئية الصارمة الحازمة، التي كان يقطع بها الطريق على المحاولات الاستدرجية للقوى المضادة، التي نبه عليها القرآن في مثل قوله تعالى: ﴿ وَذُؤا لَو تُؤذِهِنُ فَيُؤْهِنُونَ ﴾ ﴿٩﴾ (القلم: 9) أي لو تلين لهم في دينك بإجابتك إياهم إلى الركون إلى آلهتهم، فيلينون لك في عبادتك إلهك (37)، وفي مثل قوله تعالى: ﴿ وَإِن كَادُوا لَيَفْتِنُونَكَ عَنِ الَّذِي أُوحِيَنا إِلَيْكَ لِتَفْتَرِيَ عَلَيْنَا غَيْرَهُ وَإِذًا لاتَّخَذُوكَ خَلِيلًا ﴾ ﴿٧٣﴾ ﴿٧٤﴾ ﴿٧٥﴾ وَلَوْلَا أَن تَبَتُّنَا لَقَدْ كِدْتَ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا ﴿٧٦﴾ إِذًا لَأَذَقْنَاكَ ضِعْفَ الْحَيَاةِ وَضِعْفَ الْمَمَاتِ ثُمَّ لَا تَجِدُ لَكَ عَلَيْنَا نَصِيرًا ﴿٧٧﴾ (الإسراء: 73-75).

(36) ابن هشام، السيرة النبوية 61/2.

(37) الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن 21/29.

ولكن الالتزام المبدئي الصارم، والانشداد البصير إلى ثوابت الدعوة، في محتواها ومصالحها العليا وأولوياتها المترابطة، مكن النبي عليه الصلاة والسلام من أن يحمي الدعوة في مضمونها الرسالي، وأن يضمن استمراريتها، وأن يحافظ على منجزاتها البشرية والمادية والمعنوية، وخاصة ما تعلق منها بالقاعدة القيادية، التي كان يعمل على بنائها ويعلق عليها آمالا كبيرة، رغم ضراوة التحديات التي كانت تواجهه وتعاكس سيره، وتضغط عليه للتنازل ولو عن شيء يسير من مبادئ الدعوة وأولوياتها (38).

نماذج تطبيقية

ونظرا لأهمية هذه الكلية من كليات المنهج، أود أن أذكر منها بعض النماذج التطبيقية على سبيل المثال.

النموذج التطبيقي الأول

ونأخذه من محاولة القوى المضادة للدعوة استغلال الحصار المضروب عليها، والتحديات التي تواجهها، في الضغط على قيادتها وعلى حلفاء الدعوة لفك الارتباط بينهما، أو حمل قيادة الدعوة على التنازل تدريجيا عن بعض ثوابتها، لفتح ثغرة في بنية المنهج لديها، واستثمارها في توسع نطاق عملية الاختراق والاستيعاب المضادة لها.

فقد جاء في السيرة أن قريشا جاءت إلى أبي طالب فقالوا: إن ابن أخيك هذا قد آذانا في نادينا ومسجدنا فانه عنا، فقال أبو طالب لرسول الله صلى الله عليه وسلم: إن بني عمك هؤلاء زعموا أنك تؤذيهم في ناديتهم ومسجدهم، فانتته عن أذاهم، فحلق رسول الله

(38) الحلبي، السيرة الحلبية، 1/ 340.

صلى الله عليه وسلم ببصره إلى السماء فقال: (ترون هذه الشمس) قالوا: نعم، قال: (فما أنا بأقدر أن أدع ذلك منكم على أن تشعلوا منها بشعل) وفي رواية: والله ما أنا بأقدر أن أدع ما بعثت به من أن يشعل أحد من هذه الشمس شعلة من نار). فقال أبو طالب: (والله ما كذب ابن أخي قط، فارجعوا راشدين). (39)

النموذج التطبيقي الثاني

ونأخذ من موقفه من محاولة بعض قوى المجتمع الالتفاف حول القانون الساري في المجتمع، وتكييف تطبيقه بما يحفظ بعض مصالحهم، فرفض رسول الله ذلك أشد الرفض، وأعلن عليه حملة نقدية علنية غير عادية، وأتبعه بتصميم صارم على حماية القانون وتطبيقه بكل جدية.

فقد جاء في السيرة أن امرأة سرقت في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة الفتح، ففزع قومها إلى أسامة بن زيد يستشفعونه. قال عروة: فلما كلمه أسامة فيها تلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: (أتكلمني في حد من حدود الله). قال أسامة: استغفر لي يا رسول الله، فلما كان العشي قام رسول الله خطيباً، فأثنى على الله بما هو أهله، ثم قال: (أما بعد، فإنما أهلك الناس قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد، والذي نفس محمد بيده، لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها). ثم أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بتلك المرأة فقطعت يدها، فحسنت توبتها بعد ذلك وتزوجت، قالت عائشة: فكانت تأتي بعد ذلك، فأرفع حاجتها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم (40).

(39) إبراهيم العلي، صحيح السيرة النبوية، دار النفائس، 1998 بيروت 78 ط 3، 78.

(40) البخاري برقم 4304.

النموذج التطبيقي الثالث

ونأخذه من موقفه عليه الصلاة والسلام من مبدأ الوفاء بالعهد ولو للعدو. فقد جاء في السيرة عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه أنه قال: (ما منعني أن أشهد بدرًا إلا أنني خرجت أنا وأبي حسيل. قال: فأخذنا كفار قريش. قالوا: إنكم تريدون محمدًا؟ فقلنا: ما نريده ما نريد إلا المدينة. فأخذوا منا عهد الله وميثاقه لننصرفن إلى المدينة ولا نقاتل معه. فأتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرناه الخبر. فقال (انصرفا. نفي بعهدهم، ونستعين الله عليهم) (41).

وشبيه بهذا الموقف، ما جاء في السيرة عن تكليفه عليه الصلاة والسلام عليا رضي الله عنه برد أمانات الكفار التي كانت مودعة عند رسول الله! بعد أن قرر الهجرة الاضطرارية حفاظًا على حياته، وتأمينًا لدعوته من هؤلاء الكفار الذين كانوا لا يجدون في بيئتهم من تطمئن إليه نفوسهم، ليستودعوا عنده أماناتهم غير رسول الله عليه الصلاة والسلام (42)!

ففي كلا الموقفين التزم رسول الله عليه الصلاة والسلام بالمبدئية الحركية العالية، بالرغم مما كان يحف بالموقفين من اعتبارات وضغوطات نفسية واجتماعية هائلة، كان بإمكانها أن تؤثر عليهما، وتفسح المجال لمنطق السياسي لكي يسوغ الاستحواذ على هذه الأمانات، والاستعانة بها لمواجهة التحديات المصيرية التي كانت تواجه الدعوة وقيادتها! كما كان بإمكانه أن يأمر حذيفة بعدم الوفاء بعهده للمشركين، خاصة وأن الظرف الذي جاء فيه حذيفة كان ظرفًا عصيبًا، يحتاج إلى كل طاقة بشرية ومادية مضافة، لمواجهة التحدي الأول للدعوة والدولة الإسلامية الوليدة!

(41) مسلم برقم 1787.

(42) سيرة ابن هشام، 2 / 74.

ولكن المبدئية الشرعية والأخلاقية الصارمة، التي كانت تحكم منهج النبي عليه الصلاة والسلام في إدارة الابتلاءات والتدافعات الاجتماعية من جهة، وإدارة العملية التربوية في المجتمع من جهة أخرى، جعلته يتجاوز هذه الاعتبارات والأولويات المصلحية الظاهرة أو الآنية، وينحاز بلا تردد للمنطق المبدئي، ليطباق موقفه مع المبدأ ابتداءً، وليعطي للمجتمع إشارات تربوية واضحة، بخصوص الأخلاقية العالية التي يجب أن تحكم علاقاته بالآخرين، وليرسل إشارات دعوية أخرى قوية كذلك، للقوى المضادة أو المحايدة، بخصوص المنطق الذي يحكم هذه الدعوة، والآفاق الاجتماعية والسياسية والحضارية التي تتحرك باتجاهها.

ولعله من المفيد جدا في هذا المقام، معرفة سر هذا الانشداد القوي لثوابت الدعوة، والاعتصام الصارم بمقرراتها، الذي شكل بحق الصخرة التي تحطمت عليها آمال ومشاريع القوى المضادة التي تفننت واستماتت في تحقيق الاستيعاب المضاد للدعوة وقيادتها وقاعدتها الاجتماعية.

ومع تسليمنا المسبق بتأييد الله له، كما سنرى ذلك لاحقا، فإننا نقول باختصار إن من الأسباب الرئيسة في ذلك - والله أعلم - استيعابه عليه الصلاة والسلام العميق لمشروع الدعوة، في أهدافه ومنطلقاته ومضمونه وأولوياته، واقتناعه المكين به، وأنه البديل الحتمي لحل مشكلات المجتمع الجاهلي وإنقاذ الإنسانية من مظالمه ومآسيه، والسير بها في طريق تحقيق أمثل مستوى استخلافي في عالم الشهادة، ونيل أرفع المقامات في عالم الخلود، لأنه من صنع حكيم خبير.

هذا الوضوح للمشروع في ذهنه عليه الصلاة والسلام، وهذه الثقة المطلقة في مصداقيته وأحقيته وقدراته، كما أكد ذلك القرآن في

صيغة الأمر (43) في قوله تعالى: ﴿فَاسْتَمْسِكْ بِالَّذِي أُوحِيَ إِلَيْكَ إِنَّكَ عَلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ (١٢) وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَّكَ وَلِقَوْمِكَ وَسَوْفَ تُسْأَلُونَ ﴿١٣﴾ (الزخرف: 42-43) هُما اللذان كَانَا وراء هذا الانشداد لمقرراته، والاعتصام بثوابته، والاعتزاز به؛ أي وراء هذه المبدئية العالية التي شكلت الثابت الأساسي الأول في منهجه التغييري عليه الصلاة والسلام، والعامل الحاسم في حماية الدعوة والمحافظة على منجزاتها.

والخبرة التاريخية المستفيضة تبين لنا كم هو خطير وحاسم أمر التهاون في كلية أو أصل المبدئية البصيرة في اختراق الدعوات وتحريف محتواها، وتغيير خط سيرها، وربما إعادة استيعابها، أو تميعها وتحجيم دورها الاجتماعي. فالدعوة أو الحركة التي تفرط في كلية المبدئية البصيرة، يحدث اختلال هيكلي في بنية المنهج لديها، ويمتد ذلك سريعا ليشمل بقية كليات المنهج وأصوله، وهو ما يؤثر بعمق على أصالتها وفعاليتها وإمكانية اطراديتها التاريخية.

والخلاصة هي: أن المبدئية الحركية البصيرة هي مرتكز المنهج الأساس، وشرط الأصالة والفعالية الأول في الحركة النبوية. ولكي يتسم أي إنجاز دعوي تال بالمبدئية الحركية البصيرة، يحتاج الأمر إلى استيعاب شمولي تكاملي عميق واع لمرجعية الدعوة وثوابتها العقديّة والفكرية والتشريعية والأخلاقية، وأي نقص أو قصور في ذلك الاستيعاب سيؤثر، لا محالة، على عمق أصالة وفعالية واطرادية أدائها الفكري والتربوي والاجتماعي والسياسي والحضاري.

(43) الألويسي، روح المعاني، 25 / 117 (دار إحياء التراث العربي بيروت - لبنان 2002).

وهي المعلم الثاني من معالم المنهج النبوي في حماية الدعوة والمحافظه على منجزاتها، وبناء الدولة والمجتمع وتوطيد أركانها. ونعني بها هنا: القدرة المتجددة على فهم معطيات الواقع الإنساني في أبعاده الفطرية أو السننية الثابتة، وفي أبعاده الفكرية والنفسية والاجتماعية المتحركة، وإجراء الموازنات المصلحية الدقيقة بين الحاجات والتحديات والأولويات والخيارات والإمكانات والمآلات، لتقوية وحماية ما هو سليم وصحي في هذا الواقع، وتغيير ما هو سيء أو متخلف فيه، بشكل تدريجي تكاملي تراكمي عميق، يرتقي به إلى آفاق العبودية والخيرية والعالمية والإنسانية والكونية، التي يضعها الإسلام مقاصد كلية لحركة الاستخلاف البشري في الأرض (44).

فالدعوة الإسلامية دعوة واقعية في ذاتها، أي في ما جاءت به من تشريعات عقدية وأخلاقية واجتماعية لصياغة واقع الإنسان والمجتمع. وواقعية في منهجية تبليغها وتطبيقها على واقع الأفراد والجماعات والمجتمعات (45)، وهو البعد الذي يعيننا في هذه الدراسة بالدرجة الأولى.

ومن خلال تتبعنا لمختلف مراحل الدعوة النبوية في مكة والمدينة، ومنهجيته عليه الصلاة والسلام في مواجهة مشكلات الواقع والدعوة، يتأكد لنا أن الواقعية، بمفهومها السابق، كانت من معالم منهجه في عرض الإسلام على الناس، وفي تأسيس وعيهم به، وفي مواجهته لأعباء البناء الاجتماعي وتحدياته، حيث كان صلى الله عليه وسلم واقعياً في كل خطواته، لا يهمل الواقع الإنساني، ولا يتعالى عليه، ولا يسقطه من حساباته، اتكالا على كونه نبيا مؤيدا بالوحي، ومسددا به، بل كان

(44) الطيب برغوث، الواقعية الإسلامية في خط الفعالية الحضارية، دار قرطبة، الجزائر، 2004 ص 54.

(45) عبدالمجيد النجار، الإسلام والواقع الإنساني، بحث نشر ضمن كتاب، الدين والمجتمع، ص 95.

شديد العناية بمعرفة هذا الواقع، والإحاطة بأوضاعه وملابساته، التي كثيرا ما كُيِّف على ضوءها خطواته ومواقفه الإجرائية، للإفادة منها في تحريك الأحداث بإيجابية وفعالية نحو تحقيق مقاصد الدعوة وأهدافها وأولوياتها.

وقد بلغ بروز هذا الجانب في منهج عمله درجة كبيرة من الدقة والوضوح والصرامة (46)، تجعل الإنسان يحس وكأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقيم وزنا إلا لمنطق الأخذ بالأسباب في تلبية حاجات الواقع والدعوة، ومواجهة تحدياتهما، من جراء ما كان يحرص على توفيره من الضمانات اللازمة والممكنة لنجاح عمله (47).

فالمرونة الحركية المنضبطة في التعامل مع واقع الدعوة والمجتمع والإنسان، خاصة أساسية مطردة في المنهجية النبوية؛ حيث كان عليه الصلاة والسلام يبدأ في تغيير واقع الناس أفرادا وجماعات، من النقطة التي هم فيها فعلا، ولا يفضل عن الملابس والمؤثرات الفكرية والنفسية والاجتماعية التي تحيط بواقعهم التاريخي والمعيش، وتفعل فيه وتكيف أولوياته واهتماماته، بل يتحرك بالناس في حدود الطاقة البشرية الممكنة لهم، والمتاحة لكل واحد منهم، وفي حدود الواقع المعيش في شتى البيئات والمستويات (48)، ليرتقي بهم شيئا فشيئا، نحو مستويات رفيعة من التوافق الذاتي، والانسجام الاجتماعي، الذي يدفع بحياتهم في اتجاه الآفاق البعيدة للعبودية والخيرية والعالمية والإنسانية والكونية، التي تجري نحو حركة الاستخلاف البشري.

ولقد كان لهذا البعد في المنهج النبوي أهمية كبيرة، إلى جانب البعد السابق، في حماية الدعوة والمحافظة على منجزاتها في كل

(46) رمضان البوطي، فقه السيرة، ص 185.

(47) محمد الفزالي، فقه السيرة، ص 192.

(48) سيد قطب، هذا الدين، ص 8.

مراحل التأسيس العقدي والفكري والاجتماعي والسياسي للمجتمع الإسلامي الوليد، بما تمكن عليه الصلاة والسلام - من خلالهما - من توفيره من شروط وضمانات أساسية، كفل بعضها جانب الصرامة والصمود في وجه الضغوط والإغراءات التي كانت تستهدف التأثير في مضمون الرسالة ذاته، وفي مقاصدها الروحية والاجتماعية، وكفل بعضها الآخر جانب المرونة في الاستفادة من معطيات الواقع وملابساته وإمكاناته، لتخفيف الضغوط عن الدعوة، وتعزيز مواقعها، وتأمين منجزاتها شيئاً فشيئاً.

نماذج تطبيقية

وفيما يلي بعض النماذج عن هذه المرونة الحركية المنضبطة، التي كان الرسول يأخذ بها الناس في المجتمع، ويوجههم بها نحو المواقف والتصرفات المتوازنة التي تحقق الانسجام في حياتهم الخاصة، والفعالية في علاقاتهم الاجتماعية، ويحذرهم من المضاعفات الوخيمة التي قد تنجم عن الغفلة عن الفروق الفردية والاجتماعية بين الناس وبين المجتمعات، وهو ما أوردنا أمثلة كثيرة جداً عنه في رسائل كثيرة لنا، نقتطف منها بعض الأمثلة هنا.

النموذج التطبيقي الأول

نأخذه مما ورد في الحديث الصحيح أن رجلاً أقبل بناضحين وقد جنح الليل، فوافق معاذاً يصلي، فترك ناضحه، وأقبل إلى معاذ، فقرأ بسورة البقرة، أو النساء، فانطلق الرجل، وبلغه أن معاذاً نال منه، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فشكا إليه معاذاً، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (يا معاذ، أفتان أنت؟ أو فاتن ثلاث مرات: فلولا صليت بسبح اسم ربك، والشمس وضحاها، والليل إذا يغشى، فإنه يصلي وراءك الكبير والضعيف وذو الحاجة) (49). فالإنسان لا ينبغي

(49) البخاري برقم 705.

له أن يفرض ذوقه، أو اختياراته الاجتهادية، أو أوضاعه الخاصة.. على غيره من الناس، بل عليه أن يتحرى المنهج الوسط في إدارته للشأن العام، وأن يراعي أوضاع الناس وأحوالهم وحاجاتهم، وأن لا يحملهم ما لا يطيقون، وأن لا يجعل نفسه وحاله ميزان لاستطاعات الآخرين. وكما قيل بحق: «إذا أردت أن تطاع فأمر بما يستطاع».

وفي سياق تأصيل الوعي بهذه القاعدة الفكرية والمنهجية والتربوية الهامة يقول الإمام الشاطبي: «قد يسوغ للمجتهد أن يحمل نفسه من التكليف ما هو فوق الوسط، بناء على ما تقدم في أحكام الرخص، ولما كان مفتيا بقوله وفعله، كان له أن يخفي ما لعله يقتدى به فيه، فربما اقتدى به فيه من لا طاقة له بذلك العمل فينقطع، وإن اتفق ظهوره للناس نبه عليه، كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل؛ إذ كان قد فاق الناس عبادة وخلقا، وكان عليه السلام قدوة، فربما اتبع لظهور عمله، فكان ينهي عنه في مواضع... وربما ترك العمل خوفا أن يعمل به الناس فيفرض عليهم» (50). أو تعتبره الأجيال مفروضا فتتشبث به، كما هو الحال بالنسبة لكثير من البدع التي أخذت في نفوس الناس وعقولهم واهتماماتهم مكان السنن، عندما غفل المقتدى بهم؛ من العلماء والمفكرين وذوي الشأن.. عن التبيه على ذلك، والتأكيد على قواعد المنهج الضابطة والموجهة لذلك).

ويضيف الشاطبي وهو يتحدث عن المفتي أو المربي أو الداعية البالغ ذروة الدرجة قائلا: «هو الذي يحمل الناس على المعهود الوسط فيما يليق بالجمهور، فلا يذهب بهم مذهب الشدة، ولا يميل بهم إلى طرف الانحلال... «لأن» الخروج إلى الأطراف خارج عن العدل، ولا تقوم به مصلحة الخلق: أما في طرف التشديد فإنه مهلكة، وأما في طرف الانحلال فكذلك أيضا؛ لأن المستفتي - أو المترى أو المتأسي

(50) الموافقات 4 / 260 (تحقيق: عبدالله دراز، دار الكتب العلمية، بيروت، د. ت).

أو المقلد - إذا ذهب به مذهب العنت والحرص بغض إليه الدين، وأدى إلى الانقطاع عن سلوك طريق الآخرة - وهو مشاهد - وأما إذا ذهب به مذهب الانحلال كان مظنة للمشي مع الهوى والشهوة».

ويسمى العلماء صاحب هذه المرتبة الرياني، لما حازه من قدرات فائقة على الموازنة بين المصالح والمفاسد، واختيار أنفعها للشخص أو الجماعة، كما يضيف الشاطبي موضحاً: «ويسمى صاحب هذه المرتبة الرياني، والحكيم، والراسخ في العلم، والعالم والفقير، والعاقل، لأنه يربي بصغار العلم قبل كبارهم، ويؤتي كل أحد حقه حسبما يليق به، وقد تحقق بالعلم وصار له كالوصف المجبول عليه، وفهم عن الله مراده، ومن خاصته أمران: أحدهما: أنه يجيب السائل على ما يليق به في حالته على الخصوص، إن كان له في المسألة حكم خاص، بخلاف صاحب الرتبة الثانية - أي من هو دونه - فإنه إنما يجيب من رأس الكلية، من غير اعتبار الخاص. والثاني: أنه ناظر في المآلات قبل الجواب على السؤالات، وصاحب الثانية لا ينظر إلى ذلك ولا يبالي بالمآل» (51).

هذه هي الواقعية الحركية المنضبطة، التي تتجلى تطبيقاتها الدقيقة في كل مواقف الرسول عليه الصلاة والسلام وتوجيهاته، وهو ما ينبغي هضمه جيداً لكل من يريد أن يحقق التأسسي الموضوعي بالسنة النبوية في حياته الخاصة، وفي تصديه للإسهام في إدارة الشأن العام للمجتمع والأمة.

النموذج التطبيقي الثاني

ونأخذ من موقفه صلى الله عليه وسلم من الحولاء بنت تويب التي أخبر بأنها لا تنام الليل، فقال عليه الصلاة والسلام مستغرباً وناكراً وموجهاً: (لا تنام الليل! خذوا من العمل ما تطيقون، فوالله

(51) نفسه 232/4.

لا يسأم الله حتى تسأموا) (52). وهي نظرة كذلك بعيدة الغور في الخبرة بمكونات النفس البشرية، وكيف يجب أن لا نصل بها إلى الملل والسآمة، وأن لا نرهقها بأنواع المجاهدات التي تفقدها الحماسة إلى العبادة، أو تدخل أضراراً بجوانب أخرى من حياة الفرد أو الجماعة، فيكون ذلك سبباً في أنواع من الإحباطات والتراجعات والاضطرابات المريكة لاستمرار الترقية الروحية والاجتماعية لحياة الإنسان، ومن ثم لتطور المجتمع!.

النموذج التطبيقي الثالث

ونأخذه من تنبيهه عليه الصلاة والسلام إلى المنهج السليم في تحقيق الالتزام الشامل الفعال بالإسلام: (إن هذا الدين متين، فأوغل فيه برفق، ولا تبغض إلى نفسك عبادة الله، فإن المنبت لا أرضا قطع ولا ظهراً أبقى) (53). فالتدرج في العبادة، وأخذ النفس بالرفق والملاينة، والدأب في ذلك والمداومة عليه، والانتقال بين أنواع العبادات المختلفة، ومراعاة الخبرة، وتأمين عملية البناء.. هي أسس المنهج التربوي الذي يحقق الترقى الروحي والسلوكي والاجتماعي المطلوب في حياة الإنسان.

النموذج التطبيقي الرابع

ونأخذه من حوار النبي عليه الصلاة والسلام مع عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، عندما بلغه أنه يسرد الصوم، ونصحه بقوله عليه الصلاة والسلام: «إن لنفسك عليك حقاً، ولأهلك عليك حقاً». وقد قال ابن عمرو بعد كبره وعجزه عن مواصلة ما ألزم به نفسه: (ليتني قبلت رخصة رسول الله صلى الله عليه وسلم) (54). فالحياة

(52) مسلم برقم 785.

(53) الحسين بن مسعود البغوي، شرح السنة، 470/2، (دار الكتب العلمية، بيروت 1412هـ).

(54) البخاري برقم 1975.

تحتاج إلى حركة شمولية متكاملة ومتوازنة، تغطي كل أبعاد الكيان الإنساني، وتمنح كل بعد أو جانب منه حقه من الطاقة التي تغذيه وتتميه وتجده وتطور أداءه، وتدفع عنه كل ما يضعفه ويؤذيه؛ ذلك لأن الإنسان لا يتحرك بجانب أو بعد واحد، كما أنه لا يتحرك بطاقة واحدة، بل يتحرك ويتكامل تحركه، وتعظم فعاليته التسخيرية، بحركة مجموع جوانبه، ومجموع طاقاته.

ومن المهم والحيوي هنا، أن نلاحظ أنه من العوامل الأساسية التي مكنت النبي صلى الله عليه وسلم من التحقق عمليا بهذه الواقعية الحركية المنضبطة، التي كان لها شأن كبير في حماية الدعوة والمحافظة على منجزاتها؛ إحاطته العميقة والشاملة بالخريطة النفسية والتاريخية والاجتماعية لبيئة الدعوة، وخبرته بالنفس الإنسانية وسنن الله في القدوة والدعوة والبناء والمواجهة، وقبل ذلك استيعابه العميق لدعوته في مقاصدها ومقوماتها ومنهجيتها، وهو ما أعانه كثيرا على التقدير الجيد للموقف في كل خطوة يخطوها لتقويض ركائز المجتمع الجاهلي المتخلف، وبناء المجتمع الإسلامي الإنساني.

كلية الفعالية الإنجازية المتوازنة

وهي المعلم الثالث من معالم المنهج النبوي في حماية الدعوة والمحافظة على منجزاتها، وبناء الدولة والمجتمع وتوطيد أركانها. ونقصد بها هنا: القدرة المتجددة على التأثير المتوازن في الأفكار والأشخاص والأشياء والعلاقات.. من خلال الاستفادة القصوى من الظروف المحيطة، والاستثمار الأمثل للإمكانات المتاحة، لإثارة الاهتمام بالدعوة، وتأسيس الوعي بها، ومواجهة المشكلات التي تثيرها تحولاتها الذاتية، والتي يدفع بها الواقع الخارجي في وجهها بشكل مستمر (55).

(55) مالك بن نبي، تأملات، ص 125، الطيب برغوث، الفعالية الحضارية والثقافة السننية.

فالجهد النبوي تميز بخاصيته العملية الشديدة، وإيجابيته الكبيرة، وإنجازيته الخصبة، بكل ما يعنيه ذلك ويتضمنه من المعرفة الدقيقة بالهدف، وقوة الإرادة والجدية والتصميم في إدراكه، وروح المبادرة، والدأب ومتابعة العمل، والنظام والانضباط، والطموح والحماس، والرغبة في النجاح، وروح المصابرة والمجالدة، والثبات، والمرونة، والقدرة على الموازنات الدقيقة بين الأولويات والخيارات المتاحة...

وفي كتابنا عن «المنهج النبوي في حماية الدعوة ومنجزاتها» بجزئيه، نماذج تطبيقية مستفيضة عن هذه الروح العملية الفذة، والإيجابية الكبيرة، والإنجازية العالية في نشر الدعوة وإثارة اهتمام المجتمع بها، والقدرة على مواجهة مشكلاتها الداخلية والخارجية المختلفة، التي كانت ضغوطات وتحديات المجتمع الجاهلي تفرزها ضدها باستمرار، في سياق التدافع الشديد بينهما.

فقد ظهر لنا جليا كيف تمكن عليه الصلاة والسلام على المستوى الداخلي من استيعاب أتباعه تربية وتنظيما وتسييرا ورعاية وتوجيها، والاستفادة القصوى من كل إمكاناتهم الفكرية والمادية، وظروفهم الاجتماعية، في خدمة أهداف الدعوة وإنجاز أولوياتها بالتدرج، وتهيئة الشروط اللازمة لحماية مكتسباتها من الهدر والتبديد (56).

كما تبين لنا كذلك كيف استطاع عليه الصلاة والسلام على المستوى الخارجي أن يوظف إمكانات وظروف البيئة الجاهلية نفسها في خدمة أهداف الدعوة، وحماية منجزاتها بكفاءة عالية، أعجزت القوى المضادة بكل إمكاناتها عن تطويق الدعوة واستيعابها وشل حركتها، الأمر الذي جعلها - أي القوى المضادة - تعيش في ارتباك متواصل، قادهما إلى مواقف مضطربة، كانت عوناً كبيراً للدعوة في استحكام أمرها، وتوسيع نطاق إثارة اهتمام المجتمع بها، وانفتاح الآفاق أمامها بشكل مطرد.

(56) سعيد حوى، الرسول صلى الله عليه وسلم، 1/203، 213.

نماذج تطبيقية

ونذكر هنا بعض النماذج التطبيقية عن هذه الفعالية الإنجازية المتوازنة على سبيل المثال، وقد اخترناها لما فيها من موازنات دقيقة بين الأولويات والخيارات المتناقضة أحيانا .

النموذج التطبيقي الأول

ونأخذ من موقفه من ظاهرة الأصنام التي كان يعج بها البيت الحرام، والتي جاءت الدعوة أصلا لتطهير عقول الناس ونفوسهم وواقعهم من سلطانها الموهوم، ومع ذلك فإنه عليه الصلاة والسلام لم يشغل نفسه ولا شغل أصحابه بأمر تحطيمها، لإدراكه العميق أن المساس بها يوجب مشاعر الالتفاف حولها، ويثير أموجا من السخط على الدعوة والمطاردة لأتباعها، وأن خير وسيلة لتحطيمها هي تحطيم المنظومة العقدية والفكرية والمنهجية التي ترتكز عليها ابتداء، فإذا تم ذلك تهاوت وحدها، وهو ما حدث فعلا .

فتحديد الأهداف وحصر الأولويات الموضوعية الصحيحة، وضبط منهجية تحقيقها، والبعد عن المثيرات والمعوقات التي تؤثر سلبا على إنجازية العمل، عامل حاسم من عوامل الفعالية الإنجازية المتوازنة، لأنه يمكن حركة الإنجاز من المضي قدما نحو أهدافها من غير تشتيت لجهدا، أو انشغال بما يصعب إنجازه آنيا، ويحتاج إلى تحقيق أولويات سابقة عليه تعين على إنجازه بكفاءة عالية وتكلفة قليلة بعد ذلك .

وهذا الأمر دون شك من دقائق الفعالية الإنجازية المتوازنة، وهو يحتاج إلى أنواع كثيرة ومتكاملة من الوعي، تساعد على موازنة الموقف، وضبط أولويات ومنهجية إنجازها. وما أكثر ما يشغل أفراد وحركات أنفسهم بأولويات يصعب تحقيقها آنيا، ويصرون عليها،

وتهدر فيها الكثير من الأوقات والجهود والإمكانات دون طائل، ومنطق الفعالية يقتضي تأجيل هذه الأولويات إلى أن تتضح ظروفها وتتهيا بعض شروطها، وهو ما نجده متجليا في جل مواقف النبي عليه الصلاة والسلام.

النموذج التطبيقي الثاني

ونأخذ من قدرته صلى الله عليه وسلم الفذة على استثمار الظروف المحيطة بالدعوة لتوفير الحماية لها ولقيادتها ولنخبتها الرسالية، وهو أمر في غاية الأهمية والحساسية بالنسبة لكل دعوة في طور النشوء والميلاد، تهددها تحديات وأخطار كثيرة قد تعيقها وربما تقضي عليها إذا لم تتمكن قيادتها من امتلاك الرؤية المآلية الثاقبة للأمر، ولم تتمكن من امتلاك المنهج المتوازن في مواجهة هذه التحديات واستيعاب هذه الأخطار.

وفي هذا السياق نذكر قضية في غاية الأهمية، وهي عمل الرسول عليه الصلاة والسلام على الاستفادة مما تتيحه قوانين وأعراف المجتمع من ضمانات لحماية نفسه ودعوته وقاعدة دعوته، دون أن تتضخم في ذهنه عقدة أو مشكلة الاستكاف أو الخوف من الدخول تحت سلطان أو رحمة وحماية قوى اجتماعية وسياسية تناصب العداء لدعوته، بل تجاوز ذلك الهاجس، ونفذ إلى تفاصيل القضية، وفرز وميز بدقة بين مضاره ومنافعه، وبين المضار الكبرى والمضار الصغرى في تلك العلاقات والاستعانات.

ونذكر هنا على سبيل المثال عدم استكافه أو امتناعه عن حماية عمه أبي طالب له، بل حرص على ذلك واستفاد منه إلى أبعد الحدود (57). كما لم يمتنع عن البحث عن مأمّن لنخبة الدعوة لدى ملك الحبشة

(57) البيهقي، دلائل النبوة، 2/186 (تحقيق عبدالمعطي قلعجي، دار الكتب العلمية، بيروت 1985).

النصراني (58)، وأمر مجموعات معتبرة من هذه النخبة بالهجرة إلى الحبشة، والعيش هناك أمدا طويلا (59). وطلب حماية المطعم بن عدي عندما خشي من منع قريش له للعودة إلى مكة بعد رفض زعماء الطائف الاستجابة له (60). وكان يخرج إلى المواسم ويتصل بالقبائل المختلفة وينادي فيها: (من يأويني من ينصرني حتى أبلغ رسالة ربي وله الجنة) (61)، ويركز على قيادتها الاجتماعية المؤثرة، وهو يعلم تماما موقفها المعادي للإسلام أو المتحفظ منه. وفي الهجرة استعان بخبير بمسالك الطريق مع أنه مشرك، واستفاد من خبرته في تأمين هجرته إلى المدينة (62)، والأمثلة في هذا تطول.

فالإنجازية الدعوية والاجتماعية الفعالة، تقتضي الموازنة الدقيقة بين المصالح والأولويات، ومنطق المبادرة المحسوبة، وإعمال قاعدة «ما لا يدرك كله لا يترك جله»، والوعي العميق بأن المصالح مشوبة، وأن المصلحة الخالصة أمر عزيز ونادر الوجود، وأن الفعالية تقتضي التسديد والمقاربة قدر الاستطاعة، وعدم الالتفات إلى بعض ما يشوب المصلحة أو الموقف من مفاسد يتعذر تلافيا فيها. وفي هذا يقول الإمام الشاطبي: «الأمور الضرورية أو غيرها من الحاجة أو التكميلية، إذا اكتفتها من الخارج أمور لا ترضى شرعا، فإن الإقدام على جلب المصالح صحيح على شرط التحفظ بحسب الاستطاعة من غير حرج» (63).

وها هنا ملاحظة في غاية الأهمية، وهي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، كان ينطلق من رؤية حركية إيجابية للمجتمع في جمهوره

(58) طبقات ابن سعد، 1/204 (دار صادر، بيروت 1957).

(59) سيرة ابن هشام، 1/406.

(60) ابن كثير، البداية والنهاية، 3/157 (دار الريان للتراث 1408هـ).

(62) البخاري برقم 3905.

(63) الموافقات، 4/152.

العريض، الذي لا يعتبره معاديا للدعوة بل هو منفتح عليها ولديه قابلية كبيرة للتجاوب الإيجابي معها، وإنما الإشكال منحصر في بعض الزعامات الفكرية والاجتماعية والسياسية للمجتمع، لذلك كان كثير الانفتاح على قاعدة المجتمع العريضة، حتى لا يتركها فريسة لهذه الزعامات المعادية للدعوة، بل إن انفتاحه امتد حتى إلى هذه القيادات المخاصمة للدعوة حتى يُطمئننا بأن الإسلام لا يسلب منها شيئا من امتيازاتها وحقوقها المشروعة، بل يفتح أمامها آفاقا أخرى للخيرية والوجاهة الرسالية لا تدانيها خيرية أو وجاهة أخرى، كما نلمس ذلك في قوله عليه الصلاة والسلام: (الناس معادن، خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا) (64). وهو ما ينبغي أن يعطي درسا كبيرا لكل حركات التغيير والإصلاح والتجديد في الأمة عبر الزمن.

النموذج التطبيقي الثالث

ونأخذ من الانفتاح على الروح الاجتهادية لدى قاعدة الدعوة والمجتمع، والاستفادة القصوى من خبراتهما، وتدريبهما على روح المبادرة، وتشجيعهما على ذلك، تعزيزا لفعالية أداء حركة القدوة والدعوة والبناء والمواجهة.

والأمثلة التطبيقية على ذلك لا تحصى، نكتفي منها بالإشارة على سبيل المثال إلى تصويبه عليه الصلاة والسلام لاجتهاد الصحابة الذين لبوا نداءه: (من كان سامعا مطيعا فلا يصلين العصر إلا في بني قريظة) (65) فصلى بعضهم في الطريق إعمالا لظاهر النص، وأخر بعضهم الصلاة حتى وصل إلى بني قريظة، مراعاة لمقصد النداء، فثمن اجتهاد الجميع. وعندما استتكر بعض الناس انسحاب خالد بن الوليد بجيش مؤتة، إنقاذا له من الفناء، واستعظم ذلك

(64) البخاري برقم 3495.

(65) مسلم برقم 1770.

حتى بعض أفراد الجيش المنسحب أنفسهم، وسموا أنفسهم بالفارين! فقال لهم رسول الله: (بل أنتم الكارون، وأنا فئتكم) (66). وعندما أشار عليه الحباب بن المنذر بتغيير مكان تمرکز جيش بدر، رحب بالفكرة وطبقها فوراً لصوابيتها وفعاليتها (67). وعندما تبين له أن ما أشار به على مؤبّرِي النخل بالمدينة، لم يكن نافعا، عدل عن رأيه وقال لهم: (أنتم أعلم بأمر دنياكم) (68). وعندما استفسره جماعة من الصحابة رفقوا مريضا فشفي، فأعطاهم ثلاثين شاة، فلما سألوا الرسول عن حكم ما فعلوه قال لهم: (وما كان يدريه أنها رقية؟ اقسموا واضربوا لي بسهم) (69).

والأمثلة تطول لو استرسلنا وراءها، ولكن تهمننا منها الدلالات المنهجية الكلية، التي تؤكد لنا بعدا أساسيا في المنهج النبوي وهو الانفتاح على منطق الفعالية في مبادرات وخبرات واجتهادات نخبة الدعوة وقاعدة المجتمع بصفة عامة، والاستفادة منها في رفع أداء حركة القدوة والدعوة والبناء والمواجهة.

وقد أعانه صلى الله عليه وسلم على هذه الاستفادة القصوى من الظروف والإمكانات المتاحة في بيئة الدعوة عموما ووضوح أهداف دعوته، واقتناعه الراسخ بأنه يحمل خيرا كثيرا للإنسانية، لا بد أن يقدمه لها، ومرونته الكبيرة في التعامل مع الواقع الإنساني، وإحساسه العميق بالمسؤولية الملقاة على عاتقه في تغييره، ومعرفته المكيّنة بالمجتمع وقواه المختلفة، وعدم استكافه عن الاستفادة من خبرات وتجارب غيره من أتباعه، بل ومن خبرات المشركين أنفسهم.

(66) مسند أحمد بتحقيق أحمد شاكر، 153/8.

(67) أحمد باوزير، مرويات غزوة بدر، ص 157، (مكتبة طيبة، 1980).

(68) مسلم برقم 2363.

(69) البخاري برقم 5007.

كل هذه العوامل طبعت حياته عليه الصلاة والسلام بجدية كبيرة، ومنحته القدرة على الاستيعاب الجيد للموقف، والتقدير الدقيق لاحتياجاته الإجرائية على مستوى كفاءة الوسائل والأساليب (70)، الأمر الذي أعطى لجهده فعالية كبيرة، ساهمت بقسط وافر في حماية الدعوة والمحافظة على منجزاتها، وفسحت لها المجال للامتداد على حساب الواقع الجاهلي المتداعي.

كلية الاستباقية الوقائية المتكاملة

وهي المعلم الرابع من معالم النهج النبوي في حماية الدعوة والمحافظة على منجزاتها، وبناء الدولة والمجتمع وتوطيد أركانها. ونقصد بالاستباقية الوقائية المتكاملة هنا: المتابعة الشمولية الدؤوبة لمسيرة حركة الدعوة والبناء والمواجهة، والتركيز المستمر على استشراق آفاق تطورها، واستباق المشكلات التي يمكن أن تعترض طريقها، والمبادرة السريعة إلى الوقاية المبكرة منها قبل استفحال أمرها.

فالنهج النبوي كما رأينا، فضلا عن أنه يتميز بالمبدئية الحركية البصيرة، والواقعية الحركية المنضبطة، والفاعلية الإنجازية المتوازنة، فهو أيضا يتميز بالاستباقية الوقائية المتكاملة، التي ترصد بعمق تفاعلات الواقع المعيش وتداعياته وتحولاته، وتستقرئ آفاقه المستقبلية، وتبادر إلى مواجهة تحديات حركة الدعوة والبناء بشكل مستمر، لا يتيح أي فرصة لنمو وتراكم هذه المشكلات الخاصة بالدعوة وقيادتها، أو بالدعوة وقاعدتها البشرية، أو بالدعوة وقاعدة المجتمع.

وبإحكامه عليه الصلاة والسلام للبعد الوقائي في «الدورة الإنجازية» لفعله الدعوي والبنائي، تكاملت في جهده شروط الفعالية النموذجية، التي مكنته من حماية الدعوة والمحافظة على منجزاتها، والسير بها قدما نحو أهدافها في بناء الإنسان والمجتمع والدولة والأمة.

(70) جان بييريه، الذكاء والقيم المعنوية، ص 5.

ونذكر هنا بعض النماذج التطبيقية عن هذه القاعدة الأساسية من قواعد المنهج:

النموذج التطبيقي الأول

ونأخذه من مبادرته الاستباقية المبكرة إلى تدارك بعض الظواهر الفكرية والسلوكية السلبية، واستيعابها في مهدها، وعدم إتاحة أية فرصة لها للنمو والاستفحال والاستعصاء على المعالجة. كما يتجلى ذلك مثلاً في موقفه السريع من الثلاثة الذين جاءوا إلى بيوت أزواج النبي صلى الله عليه وسلم يسألون عن عبادته، فلما أخبروا كأنهم تقالوها، فقالوا: أين نحن من النبي صلى الله عليه وسلم؟ قد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، قال أحدهم: أما أنا فإني أصلي الليل أبداً، وقال آخر: أنا أصوم الدهر ولا أفطر، وقال آخر: أنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبداً، فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: (أنتم الذين قلتم كذا وكذا؟ أما والله إني لأخشاكم لله وأتقاكم له، لكني أصوم وأفطر، وأصلي وأرقد، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني) (71).

النموذج التطبيقي الثاني

ونأخذه من نظرته الاستشراافية إلى الأمور، وعدم إتاحتها الفرصة للضغوط والمغريات الآنية لتؤثر سلباً على موقفه وقراره الاجتماعي أو السياسي، الذي كان موزوناً ومحكوماً دوماً بالمصالح الكلية العليا للدعوة والمجتمع والدولة.

(71) البخاري برقم 5063

وهو ما نلمسه على سبيل المثال في هذا الموقف الذي وقفه من شروط قبيلة بني عامر لنصرة دعوته. فقد جاء في السيرة أنه صلى الله عليه وسلم لما أتى بني عامر بن صعصعة، ودعاهم إلى الله، وعرض عليهم نصرته، فطمعوا في استغلاله، كما عبر عن ذلك أحد دهاتهم، وهو بَيَّحَرَة بن فراس، حينما نبه أصحابه إلى أهمية دعوة الرجل قائلاً لهم: «والله لو أنني أخذت هذا الفتى لأكلت به العرب. ثم قال للنبي عليه الصلاة والسلام: رأيت إن نحن بايعناك على أمرك ثم أظهرك الله على من خالفك أكون لنا الأمر من بعدك؟ قال: (الأمر لله يضعه حيث يشاء) قال: فقال له: أفنُهدفُ نحورنا للعرب دونك، فإذا أظهرك الله كان الأمير لغيرنا؟ لا حاجة لنا بأمرك، فأبوا عليه (72).

فالنظرة الاشتراكية الوقائية البعيدة الغور، جعلت الرسول عليه الصلاة والسلام يرفض هذا العرض، في وقت كان فيه أشد ما يكون حاجة إلى النصر، وهو ما يجب أن تتحلى به قيادة كل حركة أو مجتمع أو دولة تريد أن تحافظ على المصالح العليا للدعوة والمجتمع، ولا ترهنهما لشروط واتفاقات مجحفة، تأتي على مصالحهما العليا، عاجلاً أو آجلاً.

النموذج التطبيقي الثالث

ونأخذ من القدرة على استشراف بوادر الأزمات، والمبادرة إلى تطويق واحتواء تداعياتها، وتجريد القوى التي تعمل على تطوير هذه الأزمات واستثمارها في الإساءة إلى الدعوة والمجتمع والدولة، من أية إمكانية أو فرصة لتحقيق أهدافها. كما يتضح لنا ذلك على سبيل المثال من محاولة المنافقين استغلال مناوشة حدثت بين أنصاري ومهاجر، فقال الأنصاري: يا للأنصار! وقال المهاجر: يا للمهاجرين! فسمع ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: (ما بال دعوى

(72) سيرة ابن هشام، 38/2.

جاهلية). قالوا: يا رسول الله، كسع رجل من المهاجرين رجلا من الأنصار، فقال: (دعوها فإنها منتنة). فسمع بذلك عبد الله بن أبي فقال: فعلوها، أما والله لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل، فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم، فقام عمر فقال: يا رسول الله، دعني أضرب عنق هذا المنافق، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (دعه، لا يتحدث الناس أن محمداً يقتل أصحابه) (73).

النموذج التطبيقي الرابع

ونأخذ من الأحاديث النبوية الكثيرة التي تتحدث عن الفتن وأشراط الساعة، والتي كان من أغراضها الأساسية تحذير الأفراد والجماعات والمجتمع والأمة من أسباب الفتن الاجتماعية التي تُشردم المجتمع، وتتهك قواه وطاقاته، وتوهن إرادته الحضارية، وتضعف أداءه في معتركات التدافع والتداول الحضاري.

وأكتفي هنا بمثالين من هذه الأحاديث لكثرتها، أولهما حديث استشراف في عظيم الشأن، حذر فيه الرسول عليه الصلاة والسلام من معضلة القيادة عامة والقيادة السياسية خاصة، ومن أخطار الخلاف المرضي، ومن المحدثات الخارقة للقوانين، والمهددة للأمن والسلام الاجتماعي للمجتمع. قال العرياض: صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم، ثم أقبل علينا، فوعظنا موعظة بليغة، ذرفت منها العيون، ووجلّت منها القلوب. فقال قائل: يا رسول الله! كأن هذه موعظة مودع، فما تعهد إلينا؟ فقال: (أوصيكم بتقوى الله، والسمع والطاعة وإن عبدا حبشيا، فإنه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافا كثيرا، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء المهديين الراشدين تمسكوا بها، وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة) (74)،

(73) البخاري برقم 4905.

(74) الألباني في صحيح أبي داود برقم 4607.

والحديث الثاني نبه فيه كذلك على مخاطر الاضطراب والانحراف في المرجعية الفكرية والسياسية للمجتمع والدولة بالخصوص، وأفاض في تشخيص بعض مواصفاتها، وأكد على أهمية الانسجام الاجتماعي والسياسي في مواجهة هذه الأخطار، ونَبَّهَ على أهمية الوعي بالفرق المنحرفة لتلافي الانجراف في محدثاتها المهلكة، والتأكيد على مسؤولية الفرد في الوقاية من الفتن الاجتماعية.

قال حذيفة بن اليمان رضي الله عنه: كان الناس يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخير، وكنت أسأله عن الشر، مخافة أن يدركني، فقلت: يا رسول الله، إنا كنا في جاهلية وشر، فجاءنا الله بهذا الخير، فهل بعد هذا الخير من شر؟ قال: (نعم). قلت: وهل بعد ذلك الشر من خير؟ قال: (نعم، وفيه دخن). قلت: وما دخنه؟ قال: (قوم يهدون بغير هديي، تعرف منهم وتنكر). قلت: فهل بعد ذلك الخير من شر؟ قال: (نعم، دعاة على أبواب جهنم، من أجابهم إليها قذفوه فيها). قلت: يا رسول الله صفهم لنا، قال: (هم من جلدتنا ويتكلمون بألسنتنا). قلت: فما تأمرني إن أدركني ذلك؟ قال: (تلزم جماعة المسلمين وإمامهم). قلت: فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمام؟ قال: (فاعتزل تلك الفرق كلها، ولو أن تعض بأصل شجرة، حتى يدركك الموت وأنت على ذلك) (75).

وبمناسبة استشهادنا بحذيفة بن اليمان رضي الله عنه في سياق قاعدة الاستباقية الوقائية التكاملية في المنهج النبوي، نشير إلى أن الرسول عليه الصلاة والسلام كان يخصه بالكثير من الأسرار التي تدخل في الوقاية الاستشرافية للدعوة والمجتمع والدولة (76)، وهو ما يعطينا إشارة بالغة الأهمية على طريق علوم ومؤسسات الوقاية الاستراتيجية التي يجب أن تكون في المجتمع.

(75) البخاري برقم 7084.

(76) البخاري برقم 525، 6278.

وهي المعلم الخامس من معالم المنهج النبوي في حماية الدعوة والمحافظة على منجزاتها، وبناء الدولة والمجتمع وتوطيد أركانها. ونقصد بها هنا: الانشداد الدائم إلى أهداف الدعوة، والاندفاع المنهجي المتواصل نحو تحقيقها في واقع الحياة، عبر المتابعة المنهجية الجادة لإنجاز أولويات العمل أولاً فأولاً، بغير كلل ولا ملل، مهما طال أمد التحديات، واشتد وطؤها على الدعوة وشمل ساحاتها جميعاً.

ولا يخفى مدى الأهمية الكبيرة التي تحتلها هذه الكلية في حركة التغيير والإصلاح والتجديد بصفة عامة، لما توفره من شروط أساسية للتغيير، وفي مقدمتها تحقيق التراكم التكاملي للجهد والخبرة، وتجاوز معضلة الاستنافية في العمل، وتحقيق المواكبة الضرورية لمستجدات حركة الابتلاء والتدافع والتداول والتجديد، التي يتحرك في نطاق تأثيراتها السلبية والإيجابية جميع البشر، وهو ما نبه عليه حديث النبي عليه الصلاة والسلام الذي جاء فيه: (سددوا وقاربوا، واعلموا أنه لن يدخل أحدكم عمله الجنة، وأن أحب الأعمال أدومها إلى الله وإن قل) (77). لأن العمل الدائم ولو كان قليلاً، يؤدي مع الزمن إلى التراكم الكمي والنوعي للإمكانات والخبرات، التي تعزز فعالية الأداء الاجتماعي والحضاري للفرد والمجتمع.

وفي حديث آخر نبه فيه عليه الصلاة والسلام على يسر الدين وسماحته في ذاته، وانسجام قيمه وتعاليمه وشرائعه مع فطرة الإنسان تماماً، وقدرته على التأثير الإيجابي الفعال في النفوس، ولكن الصعوبة قد تأتيه من اضطراب منهجية التعاطي التربوي للناس معه، كما في هذا الحديث الرائع الذي تضمن قواعد كبرى في المنهج: (إن هذا

(77) البخاري برقم 6464.

الدين يسر، ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه، فسددوا وقاربوا، وأبشروا ويسروا، واستعينوا بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة) (78). وفي رواية أخرى عند البخاري: (والقصد القصد تبلغوا) (79). والقصد التوسط والاعتدال والتوازن، مع الجد والتحري في طلب الهدف.

فالاستمرارية بما تعنيه من توثب روحي دائم، واطراد في إنجاز الأولويات الاجتماعية، وإبداع متواصل ومتجدد لإمكانات وشروط الإنجاز الفعالة، شرط أساس في تحقيق أصالة وفعالية واطرادية حركة القدوة والدعوة والبناء والمواجهة، التي تتم عبرها تلبية حاجات المجتمع ومواجهة التحديات المعروضة عليه، فإذا ما تأثرت عملية الاستمرارية البنائية المتجددة، وتعرضت حركة التغيير والإصلاح والتجديد للفتور أو التوقف أو الاستنافية* أو التآكل والاهتلاك الذاتي المنهك، أثر ذلك بشكل عميق على مجمل الفعالية الاجتماعية والحضارية للمجتمع، واضطرت سنن التدافع والتداول الاجتماعي والحضاري إلى التقهقر والضعف والغثائية والتبعية الحضارية (80).

وقد لخصت هذه المعادلة الكبيرة في عملية التغيير الاجتماعي والحضاري، مقولة شعرية رائعة، نفذ صاحبها إلى سنة أساسية من سنن القوة والضعف في حركة التدافع والتداول الاجتماعي والحضاري حين قال:

وهل يبلغ البنيان يوماً تمامه إذا كنت أنت تبني وغيرك يهدم

والمتتبع لمسار الحركة النبوية في كل مراحلها، يلحظ أن ثبات النبي صلى الله عليه وسلم على الدعوة، وصموده في وجه التحديات التي كانت تكتنف وجودها، واندفاعه المتواصل بها نحو غاياتها المرسومة؛

(78) النسائي برقم 5034.

(79) البخاري برقم 6098.

*نقصد بالاستنافية هنا البداية الصفرية المزمنة في الجهد الاجتماعي وعدم تكاملته التاريخية.

(80) انظر للمؤلف: مدخل إلى سنن الصيرورة الاستخلافية.

عبر الإنجاز المنهجي المخطّط لألوياتها العقدية والفكرية والتربوية والاجتماعية والسياسية المختلفة.. شكل أحد أهم أسباب النجاح في حماية الدعوة والمحافظة على منجزاتها، والتمكّن من بناء الدولة والمجتمع وتوطيد سلطانهما.

ومع أن القوى المضادة كان هدفها المحوري هو إعاقة هذه الدعوة عن التواصل والاستمرارية، وبذلت من أجل ذلك جهوداً ضخمة مضنية، تحطمت كلها على صخرة الصمود النبوي، وإصراره على الاستمرار في السير نحو أهدافه بكل جدية وفعالية وطموح وتدرج. حيث كانت هذه القوى تفاجأ كل مرة تظن فيها أن جهدها سيؤتي ثماره في إيقاف الدعوة، أو تحريفها عن مسارها، أو تجميد حركتها، بأنها كانت واهمة، وأن ما أقدمت عليه من مواقف ومبادرات قد استطاعت الحركة النبوية أن تستوعبه وتستثمره لصالح الدعوة، على حساب مصالح خصومها الذين وجدوا أنفسهم يلهثون وراء ردود الأفعال المرتبكة بشكل مستمر.

وتعود هذه الاستمرارية البنائية المتجددة في الجهد النبوي إلى الالتزام المبدئي الصارم في حركته عليه الصلاة والسلام، وإلى واقعيته في مواجهة أعباء البناء وتحديات الواقع، وإلى الفعالية الإنجازية الكبيرة التي اتسمت بها، وانطبعت بها حياته، وإلى حسن استعانته بالله تعالى وتوكله عليه كما سيأتي لاحقاً.

نماذج تطبيقية

وهذه بعض النماذج التطبيقية عن هذه القاعدة المحورية الهامة من قواعد المنهج في الحركة النبوية:

النموذج التطبيقي الأول

ونأخذه من وصف بعض الصحابة للجهد النبوي من منظور كلية أو قاعدة الاستمرارية، حيث لاحظ الكثير منهم أن عمله كان بصفة عامة (ديمة) (81) أي دائما مستمرا، وأنه (إذا عمل شيئا أثبتته) (82)، أي لزمه وداوم عليه وتعهده حتى يبلغ به نهايته وكماله من الإلتقان وتحقيق أبعاد مقاصده.

وسرى منه ذلك إلى آل بيته وسائر أصحابه، كما جاء في رواية: (وكان آل محمد إذا عملوا عملا أثبتوه) (83). وقالت عنه أم المؤمنين أم سلمة رضي الله عنها: (ما مات رسول الله حتى كان أكثر صلاته وهو جالس، وكان أحب العمل إليه ما داوم عليه العبد، وإن كان شيئا يسيرا) (84).

النموذج التطبيقي الثاني

ونأخذه من متابعته التربوية المستمرة لأجيال المجتمع، ورعايته لحركة ترقّيهم الفكري والروحي والسلوكي والاجتماعي، والدفع بها إلى أعلى مستويات الأصالة والفعالية والاطراد، كما يتضح لنا ذلك على سبيل المثال من نصيحته لعبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، عندما لاحظ بأنه يبالغ في أداء بعض النوافل، وخشي عليه من المضاعفات السلبية للمبالغة والتشدد، فناقشه في الأمر وقال له: (ألم أخبر أنك تقوم الليل وتصوم النهار؟ قلت إني أفعل ذلك. قال: فإنك إذا فعلت ذلك هجمت عينك، ونفخت نفسك، وإن لنفسك حقا، ولأهلك حقا، فصم وأفطر، وقم ونم) (85). وأعطاه عليه

(81) البخاري برقم 1987.

(82) مسلم برقم 835.

(83) مسلم برقم 782.

(84) صحيح ابن حبان برقم 2507.

(85) البخاري برقم 1102.

الصلاة والسلام مثالا عن رجل سلك الطريق نفسه ولكنه لم يثبت عليها، لأنه حمل نفسه ما لا تطبيق، وكان لا بد أن يفتر وربما يتقهقر في الطاعات، فقال له: (يا عبدالله، لا تكن مثل فلان كان يقوم الليل فترك قيام الليل) (86). وقد سبق أن أشرنا إلى ندم عبدالله بن عمرو، وتمنيهِ لو أنه أخذ بنصيحة رسول الله عليه الصلاة والسلام كاملة!

النموذج التطبيقي الثالث

ونأخذه من توجيه تربيوي لأحد الصحابة كان مع رسول الله عليه الصلاة والسلام في سفر، فقال له، كما يروي ذلك معاذ بن جبل رضي الله عنه، كنت ردف النبي صلى الله عليه وسلم على حمار يقال له عفير، فقال: يا معاذ، هل تدري حق الله على عباده، وما حق العباد على الله؟ قلت: الله ورسوله أعلم، قال: فإن حق الله على عباده أن يعبدوه، ولا يشركوا به شيئا، وحق العباد على الله أن لا يعذب من لا يشرك به شيئا. فقلت: يا رسول الله، أفلا أبشر به الناس؟ قال: لا تبشرهم فيتكلوا (87).

فالتوجيه يبين لنا حرص الرسول عليه الصلاة والسلام على تجنب كل ما من شأنه أن يؤثر سلبا على حيوية اندفاع الناس وترقيهم في مدارج العبودية، عبر استمرار المجاهدة والتزكية الذاتية المتصلة للنفس أولا، ثم المساهمة الجادة في أداء الواجبات الاجتماعية المتصلة بحركة القدوة والدعوة والبناء والمواجهة، في المجتمع والأمة والعالم ثانيا.

النموذج التطبيقي الرابع

ونأخذه من تشجيعه وحثه للمسلمين على الاستزادة من النجاحات والدوام عليها، كما نلمس ذلك في هذا الحوار مع أحد الصحابة

(86) البخاري برقم 1101.

(87) البخاري برقم 2856.

الذي مر به في الطريق، فسأله عليه الصلاة والسلام: كيف أصبحت يا حارث بن مالك؟ قال: أصبحت مؤمناً، قال: (إن لكل حق حقيقة)، قال: أصبحت قد عزفت نفسي عن الدنيا، فأسهرت ليلي، وأضمأت نهاري، ولكأنما أنظر إلى عرش ربي قد أبرز للحساب، ولكأنني أنظر إلى أهل الجنة يتزاوون في الجنة، ولكأنني أسمع عواء أهل النار، قال: فقال له: (عبدُ نورِ الله الإيمان في قلبه. أو عرفت فالزم) (88).

النموذج التطبيقي الخامس

ونأخذه من هذا الحوار الرائع الذي دار بينه صلى الله عليه وسلم وبين بعض الصحابة حول ظاهرة الفتور، وكيف ينبغي للمسلم أن يحافظ على حالة الارتقاء الروحي والسلوكي التي يصل إليها عبر المجاهدات التربوية والعبادية المستمرة. فقد جاء عن حنظلة الأسدي رضي الله عنه، أن أبا بكر لقيه في الطريق فقال له: كيف أنت يا حنظلة؟ قال: قلت: نافق حنظلة. قال: سبحان الله! ما تقول؟ قال: قلت: نكون عند رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكرنا بالنار والجنة، حتى كأننا رأينا عين، فإذا خرجنا من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم، عافسنا الأزواج والأولاد والضيعات، فنسينا كثيرا. قال أبو بكر: فوالله إنا لنلقى مثل هذا. فانطلقت أنا وأبو بكر حتى دخلنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم. قلت: نافق حنظلة يا رسول الله! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «وما ذاك؟» قلت: يا رسول الله، نكون عندك، تذكرنا بالنار والجنة، حتى كأننا رأينا عين، فإذا خرجنا من عندك، عافسنا الأزواج والأولاد والضيعات. نسينا كثيرا. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (والذي نفسي بيده، لو تدومون على ما تكونون عندي، وفي الذكر، لصافحتكم الملائكة على فرشكم وفي طرقكم. ولكن يا حنظلة، ساعة وساعة) (89) ثلاث مرات.

(88) الألباني في الإيمان لابن أبي شيبة برقم 115.

(89) مسلم برقم 2750.

والأمثلة كثيرة يصعب استقصاؤها وحصرها، اكتفينا منها بهذه النماذج التطبيقية المتنوعة، التي تلقي الضوء على محورية حضور كلية الاستمرارية البنائية المتجددة في المنهج النبوي، والتي ترتقي فيه إلى مستوى السنة أو القانون الكلي المطرد في الحياة.

كلية الإحسان في العلاقة بالآخر

وهي المعلم السادس من معالم المنهج النبوي في حماية الدعوة والمحافظة على منجزاتها. ونعني بها هنا: اتسام علاقته صلى الله عليه وسلم بغيره من الناس بالروحانية الأخلاقية والجمالية العالية، والسماحة الإنسانية الفذة التي تهيمن عليها مشاعر الرأفة والشفقة والحب، والرحمة والصفح والتجاوز، والحلم والأناة والصبر والاحتساب.. من أجل النفاذ إلى نفوسهم وعقولهم، وإتاحة الفرصة لهم للانفتاح على روحية وإنسانية وأخلاقية وجمالية وعظمة الدعوة التي يحملها إليهم، وأفاق العبودية والخيرية والعالمية والإنسانية والكونية التي يريد نقلهم إليها عبر ذلك.

فالرسول صلى الله عليه وسلم في عمله الدعوي، وأدائه الاجتماعي السياسي بصفة عامة، كان شديد الحرص على تمكين الناس من الانفتاح على أعماق الدعوة وأغوارها الروحية والأخلاقية والإنسانية، بل كان ذلك هاجسه الأكبر الذي كان يؤرقه فعلا، كما يشير إلى ذلك القرآن في مثل قوله تعالى: ﴿فَلَعَلَّكَ بَلَّخِمْ نَفْسَكَ عَلَىٰ آثَرِهِمْ إِنْ لَمْ يُؤْمِنُوا بِهَذَا الْحَدِيثِ أَسَفًا ۝٦﴾ (الكهف: 6). وقوله عز وجل: ﴿فَلَا تَذَهَبْ نَفْسَكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَاتٍ إِنْ اللَّهُ عَلِيمٌ بِمَا يَصْنَعُونَ﴾ (فاطر: 8).

فقد كان عليه الصلاة والسلام يتألم من حركة الناس خارج مدار العبودية والخيرية والعالمية والإنسانية والكونية التي جاء بها الإسلام،

ويتحسر من ذلك؛ لأنه سير في الاتجاه المناقض لسنن الله في الابتلاء والتدافع والتداول والتجديد من ناحية، وسننه سبحانه في الآفاق والأنفس والهداية والتأييد من ناحية أخرى، نتيجته مصادمة فطرتهم وفطرة الوجود من حولهم، وهدر «ميزانيتهم التسخيرية»، وحرمان أنفسهم من الاستمتاع بديناميهم وأخرتهم معاً. وهو ما جعله عليه الصلاة والسلام يعمل كل ما في وسعه من أجل تجنب الإنسان هذا المصير، والانتقال به إلى وضعية التناغم والانسجام مع فطرته وفطرة الوجود من حوله، رغم ما كان يلقاه من الإعراض والأذى والعنت.

فمع ما كان يلحقه عليه الصلاة والسلام من المتاعب الجمة، ويقاسيه على أيدي جهلة الناس وكفرتهم، لم ينقم عليهم، ولم تتغير نفسه، بل ظل قلبه طافحاً بمشاعر الشفقة عليهم، والرأفة بهم، ورجاء الخير لهم، وازداد انفتاحاً عليهم، وعمل على إيصال دفء الدعوة إلى نفوسهم وعقولهم.

نماذج تطبيقية

وها هنا بعض النماذج التطبيقية لهذه القاعدة الكلية من قواعد المنهج الأساسية في حركته الدعوية عليه الصلاة والسلام:

النموذج التطبيقي الأول

ونأخذه من موقفه من البلاء المبين الذي لحق به عند خروجه إلى الطائف، والذي وصفه عليه الصلاة والسلام بأنه لم يلحقه بلاء أشد منه، كما جاء ذلك في جوابه عن سؤال أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها له: هل أتى عليك يوم أشد من يوم أحد؟ فقال: (لقد لقيت من قومك ما لقيت، وكان أشد ما لقيت منهم يوم العقبة؛ إذ عرضت نفسي على ابن عبد ياليل بن عبد كلال، فلم يجبني إلى ما أردت، فانطلقت وأنا مهموم على وجهي، فلم أستفق إلا وأنا بقرن الثعالب،

فرفعت رأسي، فإذا أنا بسحابة قد أظلمتني، فنظرت فإذا فيها جبريل، فناداني فقال: إن الله قد سمع قول قومك لك، وما ردوا عليك، وقد بعث الله إليك ملك الجبال، لتأمره بما شئت فيهم، فناداني ملك الجبال، فسلم علي، ثم قال: يا محمد، فقال: ذلك فيما شئت، إن شئت أن أطبق عليهم الأخشبين؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم: بل أرجو أن يخرج الله من أصلابهم من يعبد الله وحده لا يشرك به شيئاً (90).

إن استراتيجية الإحسان التي كانت تشكل ركيزة أساسية من ركائز المنهج في الحركة النبوية، هي التي أملت على الرسول عليه الصلاة والسلام مثل هذا الموقف الرسالي الفذ، الذي ليس باستطاعة أحد، جرى له ما جرى للرسول، أن يقفه من خصومه، خاصة وقد قدر عليهم، وأتته الفرصة لينتصف منهم! خاصة عندما نستحضر حالة الغضب العارم الذي كانت عليه نفسية الرسول في تلك اللحظات، والذي كان من الطبيعي جداً أن يدفع به إلى تأديبهم واستئصال شأفتهم، ولكنه فعل العكس تماماً، فاحتسب آلامه عند الله، ورجا لهم مستقبلاً واعداً في ظلال الإسلام، وهو ما كان فعلاً.

النموذج التطبيقي الثاني

ونأخذ من موقفه عليه الصلاة والسلام من هند بنت عتبة التي استماتت في حرب الإسلام زمناً طويلاً، وكانت لها يد طولى في قتل أسد الإسلام حمزة رضي الله عنه، حتى قيل إنها مثلت به، وحاولت أكل كبده (91) ومع ذلك فإنه عندما أمكنه الله من فتح مكة، ولقائه بهند في وفد النساء وهي متكررة، وطلبها منه العفو والصفح، صفح عنها، في حوار شائق بينهما أمام الملأ، أتاح لها الرسول الفرصة لتعبر عن كثير من مشاعرها وآرائها الجريئة، وهو ما كان له أثره العميق في

(90) البخاري برقم 2331.

(91) دلائل النبوة للبيهقي، 2/ 213.

نفسها، كما عبرت عن ذلك بقولها: «يا رسول الله، ما كان على ظهر الأرض من أهل خباء أحب إليّ أن يذلوا من أهل خبائك، وما أصبح اليوم على ظهر الأرض أهل خباء أحب إليّ أن يعزوا من أهل خبائك» (92).

النموذج التطبيقي الثالث

ونأخذه من معاملته لثمامة بن أثال سيد بني حنيفة، الذي أسره المسلمون، واحتجزوه في المسجد، وأراد الرسول عليه الصلاة والسلام أن يتركه مدة بالمسجد حتى يعرف بنفسه حقيقة الإسلام، ويرى بأم عينيه حقيقة المجتمع الإسلامي، بعيدا عما راكمته الحرب النفسية والدعاية المضادة من أوهام وأباطيل حولهما، فكان الرسول يمر به فيسأله: ماذا عندك يا ثمامة؟ فيقول: عندي خير يا محمد، إن تقتلني تقتل ذا دم، وإن تتعم تتعم على شاكر، وإن كنت تريد المال فسل منه ما شئت، فترك حتى كان الغد فقال له عليه الصلاة والسلام: ما عندك يا ثمامة؟ فقال: عندي ما قلت لك، إن تتعم تتعم على شاكر. فتركه حتى كان بعد الغد فقال له: ما عندك يا ثمامة؟ فقال عندي ما قلت لك.

فلما استيقن الرسول عليه الصلاة والسلام أن الرجل قد أخذ صورة كافية عن حقيقة الإسلام وحقيقة المجتمع الإسلامي، قال: أطلقوا ثمامة. فانطلق إلى نخل قريب من المسجد فاغتسل ثم دخل المسجد فقال: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله. يا محمد، والله ما كان على الأرض وجه أبغض إليّ من وجهك، فقد أصبح وجهك أحب الوجوه إليّ، والله ما كان دين أبغض إليّ من دينك، فأصبح دينك أحب الدين إليّ، والله ما كان بلد أبغض إليّ من بلدك، فأصبح بلدك أحب البلاد إليّ، وإن خيلك أخذتني وأنا أريد العمرة، فماذا ترى؟ فبشره رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمره أن يعتمر (93).

(92) البخاري برقم 6171.

(93) البخاري برقم 4114.

النموذج التطبيقي الرابع

ونأخذه من حرصه على تأليف قلوب الناس، والدخول إليهم من مداخل شتى، تستلُّ من نفوسهم كوامن الشر والحقد والحسد والغيرة والبغض والعداوة، وتحرك فيهم كوامن الخير والعزة والشرف، كما نلمس ذلك على سبيل المثال من تعامله مع بعض عتاة الجاهلية الذين ظلوا يقاومون الدعوة حتى فتح مكة وما بعدها، كما حدث مع صفوان بن أمية الذي ألف الرسول قلبه على الإسلام عبر مدخل العطاء، كما جاء ذلك في السيرة: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطى يوم حنين صفوان بن أمية مائة من النعم ثم مائة ثم مائة. قال ابن شهاب حدثني سعيد بن المسيب أن صفوان قال: واللَّهِ لقد أعطاني رسول الله ما أعطاني وإنه لأبغض الناس إلي، فما برح يعطيني حتى إنه لأحب الناس إلي (94).

النموذج التطبيقي الخامس

ونأخذه من موقفه عليه الصلاة والسلام من رجل تربص به ليفتاله في مكة أثناء الفتح، فانتبه إليه النبي وأوجس خيفة منه، ولم يشأ أن يعامله بالحزم والشدة الوقائية، بل سلك معه طريقاً آخر أعمق تأثيراً وأكثر حسماً، وهو طريق الإحسان. فناداه عليه السلام وقال له: ما تحدث به نفسك يا فضالة؟ قال: لا شيء، كنت أذكر الله عز وجل، فضحك النبي عليه السلام وقال: أستغفر الله لك، ووضع يده على صدر فضالة، فكان فضالة يقول: واللَّهِ ما رفع يده عن صدري حتى ما أجد على ظهر الأرض أحب إلي منه (95).

والمأمل في السيرة النبوية، يجد أن الإحسان بروحيته وأخلاقه وجماليته الأسرة، كان هو روح هذه السيرة، وعمودها الفقري، ومن

(94) مسلم برقم 2313.

(95) ابن عبد البر، الدرر في المغازي والسير، 222 (ط2، تحقيق شوقي ضيف، القاهرة، 1983).

ثم هو روح المنهج فيها وأساسه، حيث تجسد في حياته عليه الصلاة والسلام، بشمول وعمق، ما أصله القرآن بهذا الصدد من قواعد في المنهج، في قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ ﴾ وَمَا يُلْقِنَهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلْقِنَهَا إِلَّا ذُو حِظٍّ عَظِيمٍ ﴿٦٦﴾ (فصلت: 34، 35).

لقد كان لهذه الاستراتيجية دور كبير جدا في منهج حماية الدعوة والمحافظة على منجزاتها في كل مراحل الدعوة، لأنها ساهمت بفعالية في تجنب الدعوة متاهات الانزلاق نحو المواجهات المحمومة التي تغيب إنسانية وروحانية وأخلاقية الفكر وتغطي عليها، وتسوغ المواقف العدوانية للقوى المضادة من جهة، كما عملت على تعرية هذه الأخيرة، وعززت مكانة النبي صلى الله عليه وسلم، وأعانت خصومه على مراجعة مواقفهم واقتناعاتهم باستمرار من جهة أخرى.

وقد أعانه عليه الصلاة والسلام على التزام استراتيجية الإحسان في علاقاته الدعوية بالآخرين - سواء كانوا من أتباعه أو من أعدائه أو من غيرهما - العمق الإنساني والأخلاقي بعيد الغور في شخصيته الفذة، التي تربت على عين الله تعالى، فجاءت رحمة للعاملين كما قال سبحانه وتعالى بحق: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴾ ﴿٤٧﴾ (الأنبياء: 106).

كلية تأمين الموقف بالاستثمار المحكم لسنن التأيد

وهي المعلم السابع من معالم المنهج النبوي في حماية الدعوة والمحافظة على منجزاتها، وبناء الدولة والمجتمع وتوطيد سلطانهما. ونعني بها هنا: طلب العون من الله سبحانه وتعالى على تيسير إتمام العمل بعد استفراغ الوسع في الاستقلال به، والعجز عن ذلك، أو الخوف من عدم النجاح فيه (96)، حيث يلجأ إلى استمداد العون والتأييد من الله تعالى، بعد تفويض الأمر إليه؛ من خلال استثمار قوانين التوبة والشكر والدعاء والتوكل، كمدخل كلية أساسية تشرط عملية استثمار المعطيات والإمكانات اللامحدودة لمنظومة سنن التأيد (97).

ومن خلال تتبعنا لخطوات النبي صلى الله عليه وسلم في عرض الإسلام على الناس وتأسيس وعيهم به، ومواجهة مشكلات الواقع والدعوة، وتحريك الأحداث نحو هدم أسس المجتمع الجاهلي وضرب مرتكزاته الفكرية والسياسية والاجتماعية، وبناء المجتمع الإسلامي مكانه، تبين لنا أن التوبة والشكر والدعاء والتوكل على الله، والاستعانة به، بعد استفراغ الوسع والطاقة في الأخذ بما تتيحه له منظومات سنن الآفاق والأنفس والهداية من شروط الفعالية (98)، كانت من أبرز مميزات منهجه، وأقوى مؤيدات النجاح في عمله.

فهو عليه الصلاة والسلام، كان يتحرك ضمن سنن الله في خلقه، فيأخذ بالأسباب التي تتيحها له منظومات سنن الآفاق والأنفس والهداية ابتداءً، ويتحرى العمل بها ما وسعه التحري، باعتبارها تشكل المجال التسخييري المباشر الموضوع تحت تصرفه، فإذا ما

(96) رشيد رضا، تفسير المنار، 60/1، ابن عاشور، التحرير والتوير، 148/1.

(97) الطيب برغوث، المنهج النبوي في حماية الدعوة ومنجزاتها في مرحلة بناء المجتمع الإسلامي بالمدينة (دكتوراه دولة مخطوطة).

(98) القاسمي، محاسن التأويل، 279/4، ابن عاشور، التحرير والتوير، 151/4.

استفرغ وسعه في اجتماعها، وانطلق في المراحل التالية من «الدورة الإنجازية» لفعله الدعوي أو البنائي أو الوقائي، شكر الله تعالى على ما وفقه إليه من نجاح في المراحل السابقة من «دورة الفعل»، والتجأ إليه سبحانه وتوكل عليه وفوض الأمر إليه، وتجرد من الحول والقوة، وطلب منه الحفظ والتأييد والتوفيق، وألح في الدعاء ليقينه أن النتائج المحاطة باحتمالات فشل كثيرة⁽⁹⁹⁾ لا يعين على تلافيها إلا الله سبحانه وتعالى.

وهذا من صميم عمق وشمولية الوعي بطبائع وخصائص ووظائف منظومات سنن التسخير الكلية التي وضعها الله تعالى بين يدي الإنسان، لاستثمار معطيات الكون الهائلة والاستمتاع بها، والتي كثيرا ما فشل الإنسان في الاستفادة منها - أي من سنن التسخير - بشكل شامل ومتكامل بل هناك من تستوعبه سنن الآفاق وحدها، وهناك ممن تمتد استفادته إلى سنن الآفاق والأنفس فقط، وهناك من يتجاوز ذلك إلى الانتفاع بسنن الآفاق والأنفس والهداية معا، وقل من يستوعب نشاطه استثمار سنن الآفاق والأنفس والهداية والتأييد جميعا. لذلك نرى تفاوتاً كبيراً جداً في مدى أصالة وفعالية واطرادية ومصداقية النشاط الإنساني، الذي يظل تناغمه وانسجامه مع فطرة الإنسان وفطرة الوجود من حوله، هو مقياس صلاحه وصلاحيته.

ولا شك أن تحقيق التناغم في الجهد الإنساني مرتبط بمدى شمولية وعمق استثمار منظومات سنن التسخير في بعدها المنظور وغير المنظور. والأنبياء في مقدمة البشر قدرة على استثمار سنن التسخير في مستوياتها جميعا، لذلك تتسم «الدورة الإنجازية» لفعلهم التغييرى بأقصى درجات الأصالة والفعالية والاطراد.

(99) الميداني، العقيدة الإسلامية، 800 (ط8، دار القلم، دمشق، 1997).

والرسول عليه الصلاة والسلام في مقدمة الأنبياء جميعاً قدرة على استثمار سنن التسخير في مستوياتها كلها، بتوازن نموذجي فذ، لا يطفئ فيه بعد على آخر، ولا يتقدم منها شيء على غيره، بل يأخذ كل منها مكانه وحجمه ودوره في حياته، بحسب طبيعة الموقف واحتياجاته.

نماذج تطبيقية

لا نريد أن نختار هنا نماذج تطبيقية ذات أفق معجزاتي مباشر، لأنها من خصوصيات الرسول عليه الصلاة والسلام، ولكن نختار ما هو موضع تأس واقتداء، وبالإمكان استثماره باستمرار عند توفير شروطه كما أسلفنا، خاصة وأن الدعاء مضمون الإجابة، كما جاء تأكيد ذلك في آيات عديدة، وإنما التركيز ينبغي أن يكون على استيفاء شروط الدعاء وليس على حمل هم الإجابة، كما قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «إني لا أحمل هم الإجابة، ولكن أحمل هم الدعاء» (100). وقصده العميق هنا هو التأكيد على شروط الدعاء، وفي مقدمتها استيفاء الأخذ بالأسباب والأقدار التي تتيحها منظومات سنن الآفاق والأنفس والهداية أولاً، فإذا استفرغ الإنسان وسعه في البحث عن هذه الأسباب والأقدار، ثم استفرغ وسعه في الأخذ بها بالفعالية المطلوبة بعد ذلك، وشعر بأنه ليس بمقدوره عمل أكثر من ذلك، وأن التحدي أكبر من إمكاناته، لجأ إلى استثمار المنظومة السننية الاحتياطية وهي منظومة سنن التأيد، التي يقع الدعاء ضمن مفرداتها السننية الأساسية، كما أسلفنا، لتأمين عمله من ناحية، ولمنح جهده فعالية إنجازية إضافية من ناحية أخرى. فالدعاء وإن كان نافعا قبل العمل وأثنائه وبعده، إلا أن فاعليته الحقيقية المؤثرة على العمل تكون بعد

(100) ابن القيم، الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي، ص 38 (ط6)، تحقيق عبدالله بن عالية، دار الكتاب العربي، (1999).

أو مع استيفاء هذا العمل لشروط إنجازه المتوفرة في منظومات سنن التسخير الثلاثة السابقة.

ولعل هذا ما يغفل عنه كثيرون في علاقتهم بمعطيات منظومة سنن التأيد، فيريدون استثمار معطياتها من غير مرور استثماري بمعطيات منظومات سنن التسخير الثلاثة السابقة عليها، وهو ما لا يمكن لهم، فتضعف فعالية أدائهم ودفعهم الاجتماعي، وينعكس ذلك على وضعية تداولهم الاجتماعي الذي يأخذ طريقه نحو التقهقر والضعف والغثائية.

وهذا ما تعلمنا إياه السنة والسيرة النبوية بكل وضوح، كما نرى ذلك في هذه النماذج التطبيقية على سبيل المثال:

النموذج التطبيقي الأول

ونجد له صورا عديدة في هجرة النبي عليه الصلاة والسلام إلى المدينة. فبعد أن أخذ بكل ما أتى له من أسباب الحيطة والحذر والأمان والإعداد، توكل على الله واستمد العون منه في تكميل بقية شروط الأمان، فأتاه عون الله وتأييده في صور شتى، بدءا من تسمية العيون عنه وهو يخرج من بيته إلى بيت أبي بكر رضي الله عنه، ومن وجوده في الغار والكفار واقفون على رأسه دون أن يراه أحد (101) إلى لحوق سراقبة بن مالك به ودعاء الرسول عليه: (الله أصرعه)، فصرعه الفرس، ثم قامت تحمحم، فقال: يا نبي الله، مرني بما شئت، قال: (فقف مكانك، لا تتركنا أحدا يلحق بنا) (102). فتحول بين عشية وضحاها من مطارده إلى مؤمن بدعوته، وحام لها ولقيادتها الرسالية!.

(101) البخاري برقم 3653.

(102) البخاري رقم 3911.

وإلى هذه الأنواع المختلفة من المؤيدات الربانية المباشرة وغير المباشرة، يشير القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿إِلَّا تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّا نَرَى اللَّهَ مَعَنَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ وَأَيَّدَهُ بِجُنُودٍ لَمْ تَرَوْهَا وَجَعَلَ كَلِمَةَ الَّذِينَ كَفَرُوا السُّفْلَىٰ ۗ وَكَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا ۗ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٤٠﴾ (التوبة: 40).

النموذج التطبيقي الثاني

ونأخذ من استثماره عليه الصلاة والسلام للدعاء في مضاعفة فعالية أداء ودفع المسلمين الاجتماعي في مواجهة تحدي الاستئصال الذي تعرضت له الدعوة والدولة والمجتمع معا، فيما عرف بغزوة الخندق أو الأحزاب، التي شكلت فعلا أخطر تحد واجهته الدعوة. واستثمر فيها المجتمع الإسلامي بقيادة الرسول عليه الصلاة والسلام كل ما أتاحت له منظومات سنن الأفاق والأنفس والهداية والتأييد من معطيات.

ومن يدرس وقائع المواجهة الخطيرة، على ضوء نظرية تكامل فعالية منظومات سنن التسخير الأربع، يلحظ بوضوح ودقة كيف أخذت معطيات كل منظومة سننية حقتها من الاستثمار، وخاصة المنظومات السننية الثلاث الأولى، ثم اللجوء المباشر بعد ذلك إلى استثمار معطيات المنظومة السننية الاحتياطية، عندما توفرت شروطها الأساسية، عبر إخلاص النيات، والمصابرة، والدعاء، والتوكل على الله، وهو ما كان له دور كبير في مضاعفة فعالية الدفع الاجتماعي الإسلامي في نهاية المطاف.

ونذكر هنا أن المسلمين لما اشتد عليهم الكرب وبلغت قلوبهم الحناجر، كانوا يقولون للنبي عليه الصلاة والسلام: (هل من شيء نقوله؟) فقد بلغت القلوب الحناجر! قال: (نعم، اللهم استر عوراتنا، وآمن روعاتنا) (103). وكان هو يقول: (اللهم منزل الكتاب، سريع الحساب، اهزم الأحزاب، اللهم اهزمهم وزلزلهم) (104). وقد أخذ التأييد الرياني أشكالا عدة، أشار القرآن إليها في قوله تعالى:

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ رِيحًا وَجُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا ﴿٩﴾﴾

(الأحزاب: ٩).

وفي الآية تنبيه تربوي للمسلمين بأهمية البعد التأييدي في حسم المواجهة لصالحهم، حتى لا يفترخوا بهذا النصر التاريخي الحاسم، ولا يغفلوا عن استمرار شحذ المعاني الروحية للعبادة في حياتهم، وتضمينها في كل نواحي حركة العمران الحضاري الذي ينهضون به. وهو منهج إسلامي مطرد، يعمل على تحقيق التوازن في حياتهم، وبعد تربوي عميق لم يغفل الرسول عليه الصلاة والسلام على تأكيده، كما نرى ذلك في قوله: (لا إله إلا الله وحده، أعز جنده، ونصر عبده وغلب الأحزاب وحده، فلا شيء بعده) (105).

النموذج التطبيقي الثالث

ونأخذ من الدور الهام الذي قام به نعيم بن مسعود الأشجعي رضي الله عنه، فقد أسلم خفية عن قومه، وكان من المشاركين في حلف الأحزاب المحاصر للمدينة، فلما تأمرت بنو قريظة مع الأحزاب،

(103) الألباني في مشكاة المصابيح برقم 2390 (دار ابن عثان، القاهرة، 1422 هـ).

(104) البخاري برقم 4115.

(105) البخاري برقم 4114.

واشتد الخطب على المسلمين، ساق الله سبحانه هذا الرجل إلى النبي عليه الصلاة والسلام ليقوم بدور كبير في فك الارتباط بين الأحزاب وبنو قريظة، وكان ذلك من جملة المؤيدات التي قصمت ظهر هذا التحالف الجاهلي.

فقد أتى إلى النبي وقال له: «إني قد أسلمت ولم يعلم قومي بإسلامي فمرني بما شئت، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: إنما أنت رجل واحد من غطفان، فلو خرجت فخذلت عنا كان أحب إلينا من بقائك، فاخرج فإن الحرب خدعة، فخرج نعيم بن مسعود حتى أتى بني قريظة وكان يناديهم في الجاهلية فقال: يا بني قريظة، قد عرفتم ودي إياكم وخاصة ما بيني وبينكم، قالوا: قل فلست عندنا بمتهم، فقال لهم إن قريشا وغطفان ليسوا كأنتم، البلد بلدكم وفيه أموالكم وأبناؤكم ونساؤكم، وإن قريشا وغطفان قد جاءوا لحرب محمد وأصحابه وقد ظاهرتموهم عليه، فإن رأوا نهزة أصابوا، وإن كان غير ذلك لحقوا ببلادهم وخلوا بينكم وبين الرجل، ولا طاقة لكم به، فلا تقاتلوا مع القوم حتى تأخذوا منهم رهنا.

ثم خرج حتى أتى قريشا فقال لهم: قد عرفتم ودي بكم معشر قريش وفراقي محمدا، وقد بلغني أمر أرى من الحق أن أبلغكموه نصحا لكم فاكتبوا علي، قالوا: نفع، قال: أتعلمون أن معشر يهود قد ندموا على ما كان من خلافهم محمدا وأرسلوا إليه إنا قد ندمنا على ما فعلنا، فهل يرضيك أن نأخذ من قريش وغطفان رهنا رجالا ونسلمهم إليكم لتضربوا أعناقهم ثم نكون معك على من بقي منهم حتى تستأصلهم؟ ثم أتى غطفان فقال مثل ذلك. فلما كانت ليلة السبت - وكان ذلك من صنع الله عز وجل لرسوله وللمؤمنين - أرسل أبو سفيان إلى بني قريظة عكرمة بن أبي جهل في نفر من قريش وغطفان يقول لهم: إنا لسنا بدار مقام، قد هلك الخف والحافر فاغدوا صبيحة غد للقتال حتى نفاجئ محمدا، فأرسلوا إليهم إن اليوم السبت وقد

علمتم ما نال منا من تعدي في السبت، ومع ذلك فلا نقاتل معكم أحدا حتى تعطونا رهنا، فلما رجع الرسول بذاك قالوا: صدقنا والله نعيم بن مسعود فردوا إليهم الرسل وقالوا والله لا نعطيكم رهنا أبدا، فاخرجوا معنا إن شئتم وإلا فلا عهد بيننا وبينكم، فقال بنو قريظة: صدق والله نعيم بن مسعود، وخذل بينهم واختلفت كلمتهم وبعث الله عليهم ريحا عاصفا في ليل» (106).

ومهما استعرضنا من نماذج تطبيقية عن استثماره عليه الصلاة والسلام لمنظومة سنن التأيد، في تأمين حركة القدوة والدعوة والبناء والمواجهة، التي كان يقوم عبرها بنشر الدعوة وبناء الدولة والمجتمع والأمة، سنجد أن هناك منهجا مطردا يحكم ذلك كله، وهو الاستثمار الشمولي التكاملي أولا للمعطيات التي تتيحها له منظومات سنن الله في الآفاق والأنفس والهداية أولا، فإذا تم له ذلك على الوجه الأكمل المستطاع شرع في استثمار معطيات منظومة سنن التأيد، عبر مداخلها السننية المعروفة (107)، لاستكمال شروط فاعلية الدفع الاجتماعي، وحماية منجزاته.

وبعد هذه الدائرة الكلية في المنهج، تأتي الدائرة الكلية الثانية فيه وهي انضباط المنهج الإجرائي أو الإنجازي بالقواعد الكلية التالية، التي يندر ملاحظة تخلفها في أية «دورة إنجازية» لأي فعل من أفعاله، أو موقف من مواقفه عليه الصلاة والسلام، ما دق منها وما جل:

- المبدئية الحركية البصيرة المنضبطة بثوابت الشرع ومقرراته.

- كلية الفعالية الإنجازية المتوازنة.

(106) ابن عبد البر، الدرر، 176.

(107) انظر تفاصيل ذلك في دراستنا عن: نظرية الإسلام في فلسفة الاستخلاف البشري.

- الفعالية الإنجازية المتوازنة.
- الاستباقية الوقائية المتكاملة.
- الاستمرارية البنائية المتجددة.
- انتهاج استراتيجية الإحسان في العلاقة بالآخر.

- تأمين الموقف بالاستثمار المحكم لسنن التأيد، بتفعيل الشكر لله، والاستعانة به، والاعتماد عليه وتفويض الأمر إليه بعد ذلك (108)، لأن الأمر كله - في نهاية المطاف - بيده وحده ليفعل ما يشاء وما يريد (109)، لا معقب لحكمه.

وباستيفاء جهده عليه الصلاة والسلام لهذه الشروط، وارتكازه على هذه الأسس المكيئة، التي تجعله متناغما مع سنن الله في الآفاق والأنفس والهداية والتأيد، ومنسجما معها في منطلقاته، وغاياته، وحركته، استجمع عليه الصلاة والسلام أسباب النجاح في حماية الدعوة من التحريف والتشويه، والمحافظة على منجزاتها البشرية والفكرية والاجتماعية والسياسية.. والاستفادة منها في السير المحكم نحو تحقيق الأهداف الكلية الكبرى للإسلام في الأرض، وإدراك غاياته البعيدة في المراحل التالية من «الدورة الوجودية» للبشر.

(108) انظر موقع التوبة والشكر والدعاء والتوكل من منظومة سنن التأيد، في أطروحتنا للدكتوراه بعنوان: «المنهج النبوي في حماية الدعوة ومنجزاتها في مرحلة بناء المجتمع الإسلامي بالمدينة».

(109) سيد قطب، في ظلال القرآن، 503/1.



الفصل الثاني

شروط الاستفاة من المنهج
النبي في حركة القروة
والرعة والبناء

والسؤال الهام الذي يفرض نفسه علينا الآن، هو: كيف نستفيد من هذا المنهج في تحقيق الأصالة والفعالية والاطراد في حركة الفهم والقدوة والدعوة والبناء والمواجهة التي نقوم بها من أجل النهوض بالمجتمع والأمة ابتداءً، وتحقيق الانفتاح التكاملي الإيجابي على رشد الخبرة البشرية، وعلى الهموم والاهتمامات الإنسانية في عصرنا؟

المرجعية المعمارية للسنة النبوية

وفي هذا السياق يجب أن نعزز الوعي أولاً بكون النبي صلى الله عليه وسلم هو القدوة البشرية النموذجية العليا المعصومة (110):

- في فهمه لحقيقة الرسالة، واستيعابه لمقاصدها في الخلق.
- وفي استيعابه لأصول وقواعد منهج الفهم لها والعمل بها.
- وفي تمثله الذاتي لها تمثلاً نموذجياً فذاً.
- وفي مجاهداته المتصلة من أجل تعريف الناس بها، وتأسيس وعيهم بسنن الخلق والتسخير والاستخلاف التي جاءت بها.
- وفي عمله لتغيير أوضاعهم المناقضة لذلك، وبناء نموذج حياتي منسجم مع سنن الله في خلقه.

وإن سنته وسيرته أو منهجه في الفهم والقدوة والدعوة والبناء والمواجهة بصفة عامة، يجب أن يمثل الإطار المرجعي الوحيد المعصوم، الذي يجب على الأمة الاقتداء به، واستلهامه في مناهج سعيها الدؤوب لمطابقة نفسها مع مقتضيات حركة الابتلاء والتدافع والتداول والتجديد (111)، المهيمنة على الصيرورات الحضارية

(110) عبدالغني عبدالخالق، حجية السنة، ص 508.

(111) على ضوء التفاصيل المتعلقة بمراتب الاقتداء والاستلهام، كما بينها العلماء في حديثهم عن الجوانب التشريعية وغير التشريعية في سنته عليه الصلاة والسلام، أمثال: ابن قتيبة، مختلف الحديث 196، القرائي، الفروق 1/205، رشيد رضا، تفسير المنار 9/317، شلتوت، الإسلام عقيدة وشرعة 427، ابن عاشور، مقاصد الشريعة 30، القرضاوي، السنة التشريعية، نظرية المقاصد عند الشاطبي للريسوني... إلخ.

لحركة الاستخلاف البشري في الأرض من جهة، وتكليف جهدها مع مقتضيات منظومات سنن الله في الآفاق والأنفس والهداية والتأييد من جهة أخرى، التي تتحكم في تلك الصيرورات بشكل مطرد لا يتبدل ولا يتحول، كما قال تعالى: ﴿فَهَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا سُنَّتَ الْأَوَّلِينَ فَلَن تَجِدَ لِسُنَّتِ اللَّهِ تَبْدِيلًا وَلَن تَجِدَ لِسُنَّتِ اللَّهِ تَحْوِيلًا﴾ ﴿١٣﴾ (فاطر: 43).

هذه المكانة المرجعية الخاصة للنبي صلى الله عليه وسلم في حياة المسلمين، كانت تفرض على معاصريه رد كل شيء إليه في حياته، وستظل تفرض على جميع أجيال الأمة عبر الزمن رد كل شيء إلى سنته أو منهجه في القدوة والدعوة والبناء والمواجهة بعد مماته، كما قال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ ﴿٥٩﴾ (النساء: 59). وقال كذلك: ﴿فَلَا وَرَيْكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ ﴿٦٥﴾ (النساء: 65). وقال سبحانه: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ ﴿١٠٨﴾ (يوسف: 108).

دور المنهج في تحقيق البصارة

قد سبق أن أوضحنا، في دراسات أخرى (112)، أن المنهج يحتل مكانة محورية في مفهوم البصيرة في هذه الآية، وأن الاتباعية الحقيقية له، عليه الصلاة والسلام، لا تتحقق إلا باستيفاء شرط البصارة، الذي لا يمكن تحقيقه إلا باكتشاف المنهج واستيعاب قواعده الكلية في حركة الفهم والقدوة والدعوة والبناء والمواجهة، باعتبار المنهج هو وحده الذي يحرر حركة التأسسي والاقتداء والمتابعة والاستثمار.. من الوتيرية الآلية، ومن الانتقائية التلقيفية، ومن الاتباعية الخرافية، ويضمن لها البصارة أو المقاصدية الموضوعية المنضبطة؛ في الفهم والإنجاز معا (113).

فالحكمة هي جوهر المنهج، والمنهج هو جوهر الحكمة في السنة وفي الحركة النبوية معا، والحكمة أو المنهج هما سر القوة والمكنة على الإطلاق، ومن يؤتى الحكمة فقد أوتي خيرا كثيرا، كما جاء ذلك في القرآن: ﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ (البقرة: 269). والرسول عليه الصلاة والسلام أمر بانتهاج الحكمة في أمره كله، كما جاء ذلك في قوله تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِّ لَهُم بِالنَّيِّ هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾ (النحل: 125). وكان من مهامه التربوية الأساسية تعليم الناس الحكمة، كما جاء ذلك في

(112) انظر مثلا: «المنهج النبوي في حماية الدعوة ومنجزاتها»، وقواعد المنهج في الحركة النبوية..

(113) انظر دراستنا عن: «الأبعاد المنهجية للفعل الدعوي في الحركة النبوية» طبعة كوالامبور، ماليزيا، 1999.

قوله تعالى: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَزَكَّيَهُمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِن قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ (آل عمران: 164).

ولابن القيم كلمة عميقة في مفهوم الحكمة وأبعاد المنهجية المتكاملة، التي نركز عليها هنا، نورها لأهميتها: «والحكمة حكمتان: علمية وعملية؛ فالعلمية هي الاطلاع على بواطن الأشياء، ومعرفة ارتباط الأسباب بمسبباتها؛ خلقا وأمرا، قدرا وشرعا. والعملية هي وضع الشيء في موضعه.

وأساس الحكمة أن تعطي كل شيء حقه، ولا تعديه حده، ولا تعجله عن وقته، ولا تؤخره عنه. فإنه لما كانت الأشياء لها مراتب وحقوق تقتضيها شرعا وقدرا، ولها حدود ونهايات تصل إليها ولا تتعداها، ولها أوقات لا تتقدم عنها ولا تتأخر، كانت «الحكمة» مراعاة هذه الجهات الثلاثة، بأن تعطي كل مرتبة حقا الذي أحقه الله لها بشرعه وقدره، ولا تتعدى بها حدها فتكون متعديا مخالفا للحكمة، ولا تطلب تعجيلها عن وقتها فتخالف الحكمة، ولا تؤخرها عنه فتفوتها..

فالحكمة إذن فعل ما ينبغي، على الوجه الذي ينبغي، في الوقت الذي ينبغي.. فكل نظام الوجود مرتبط بهذه الصفة، وكل خلل في الوجود وفي العبد فسببه الإخلال بها، فأكمل الناس أوفرهم منها نصيبا، وأنقصهم وأبعدهم عن الكمال أقلهم منها ميراثا (114).

والسنة والسيرة النبوية تجسيد فذ لهذا المفهوم المنهجي الشمولي التكاملي للحكمة، وهو ما يجب أن يتأسس الوعي به ويتعمق في أجيال المجتمع والأمة عامة، ونخبها الفكرية والسياسية التي تتصدى

(114) تهذيب مدارج السالكين، 776/2 (تهذيب عبد المنعم صالح العزي، ط6، مؤسسة الرسالة، بيروت، 2000).

لعمليات التغيير والإصلاح والتجديد خاصة، حتى لا تظل السنة أو السيرة مجرد نصوص أو أحداث جزئية مبعثرة، لا يمكن الاستفادة منها بشكل فعال وأصيل، مهما كان حبنا وإخلاصنا لها، وحماسنا في الاستفادة منها؛ لأن الاستفادة مشروطة بالمنهج الذي يمكننا من فعل ما ينبغي، على الوجه الذي ينبغي، في الوقت الذي ينبغي.

الطابع الخامي للسنة النبوية

وحاجتها إلى التجهيز الاستثماري المطرد

وفي هذا السياق، ينبغي أن يُدرك الطابع الخامي للسنة والسيرة النبوية، بل وللقرآن الكريم كذلك، بالنسبة لكل أجيال الأمة بعد عصر النبوة، واكتمال منظومة سنن الهداية؛ ذلك لأن هذه المادة المعرفية المتميزة الحجية والسلطة الروحية والتشريعية كانت تخضع إلى عملية تجهيز أو إعداد استثماري منهجي من قبل النبي عليه الصلاة والسلام بشكل مستمر، ليجعلها أكثر أصالة وفعالية في وقتها، وهو ما تحتاجه في كل وقت، لكي تمنح المستثمر لها نفس الأصالة والفعالية، فإذا ذهل عن ذلك أو أغفل أمره، جاءت عملية الاستثمار مضطربة هزيلة مشوهة.. لا يرجى منها نفع ولا تأثير في مجريات حركة الابتلاء والتدافع والتداول والتجديد الفاعلة في حركة الاستخلاف البشري باستمرار.

ومن هنا، فإننا نقصد بالطابع الخامي في هذا المقام: احتفاظ المادة المعرفية في القرآن والسنة والسيرة النبوية • بحجيتها التشريعية وسلطتها الروحية والقانونية الذاتية المطلقة على الصعيد

• على تفاوت طبعا في هذه الحجية والسلطة بين حجية القرآن والسنة من ناحية، وحجية السيرة من ناحية أخرى، باعتبارها عملية تنزيل ميداني للوحيين، تخضع لمؤثرات ومعطيات الزمان والمكان في كثير من تطبيقاتها.

المبدئي أو التشريعي، واحتياجها المستمر على الصعيد التسخيري أو الاستثماري.. إلى تجهيز أو تحضير منهجي متكامل، يجعلها قابلة وميسرة للتنزيل على الوقائع لامتناهية التنوع والاختلاف والتشابك والتجدد.. التي تفرزها حركة الفهم والقدوة والدعوة والبناء والمواجهة باستمرار، في إطار استجابتها الفعالة لحاجات حركة الابتلاء والتدافع والتداول والتجديد من جهة، ومواجهتها لتحدياتها المهيمنة على الصيرورة الاستخلافية للبشر من جهة أخرى.

فالمادة المعرفية في القرآن والسنة والسير في أصلاتها الذاتية، وسعتها وتنوعها وشموليتها، وقابليتها المستمرة للاستثمار.. تظل بالنسبة لكل جيل معاصر معني بتأصيل حركة حياته وتعميق إسلاميتها، مادة خامية أو أولية مرجعية معيارية، لا تؤتي ثمارها المرجوة، بأصالة وفعالية واطراد، إلا عبر عملية تجهيز منهجي موضوعي متكامل، يجردها من خصوصيات الزمان والمكان، ويحررها من ملابسات وعوارض الأحوال.. التي تحكمت في «دوراتها الإنجازية» النموذجية السابقة، ليصلها بخصوصيات الزمان والمكان المعاصرين، ويربطها بملابسات وعوارض الأحوال القائمة أو الراهنة؛ وصل احتكام إليها لا وصل تحكم فيها، وربط استثمار مقاصدي موضوعي منضبط، لا ربط اتباعية وتيرية آلية متعسفة، أو انتقائية تليفقية ممبعة!.

فالتجهيز المنهجي المتكامل للمادة المعرفية للقرآن والسنة والسير.. تفرضه طبيعة ومكونات «الدورة الإنجازية» للفعل البشري، التي يجب أن تستوعب المقاصد والغايات المحددة من قبل النص الشرعي، كما تستوعب أوضاع المكلفين وحاجاتهم الآنية، التي تفرضها عليهم تحديات حركة الابتلاء والتدافع والتداول والتجديد في عصرهم، وبيئتهم، وظروفهم.. كأفراد وجماعات ومجتمعات، ثم يمتد الاستيعاب إلى الآليات المنهجية، والإمكانية المتاحة للإنجاز، لينتهي أخيرا باستيعاب مآلات «الدورة الإنجازية» للفعل، وشروط المحافظة على منجزاته بعد ذلك.

وكما هو واضح من معطيات قانون «الدورة الإنجازية» للفعل البشري، فإن استثمار المعطيات المعرفية للقرآن والسنة والسيرة في تأصيل وتفعيل حركة إسلامية الحياة، يحتاج فعلا إلى تجهيز منهجي متكامل، ينقل الإسلام من أعماق التاريخ وملابساته وعوارضه، ويضعه في عمق العصر وملابساته وعوارضه، ليقوم عقائد الناس القائمة فعلا، ويصلح تفكيرهم، ويبنى ثقافتهم، ويؤطر سلوكهم وأنظمة حياتهم، كما أصلح أوضاع المعاصرين لأول عهده بالأرض، وأنشأ منهم خير أمة أخرجت للناس (وهو المعنى العميق الذي كان الإمام مالك - رضي الله عنه - يستبطنه في مقولته السننية المنهجية الشهيرة: «لا يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها» (115)، التي لا تعني طبعاً إعادة الاستتساخ الحرفي البليد للتجربة النبوية في القيادة والدعوة والبناء والمواجهة، بل تعني بالأساس استلهاً ما فيها من منهج ابتداء، واستثمار ما فيها من ثوابت سننية مطردة في التغيير الفكري، والإصلاح الاجتماعي، والتجديد الحضاري بعد ذلك.

وأود أن أذكر هنا بعض العينات والنماذج من هذه المادة المعرفية الخامية المكتنزة في الميراث النبوي، والتي تحتاج فعلاً إلى تجهيز منهجي يهيئها للاستثمار المعاصر، بدونها لا يمكنها أن تمنح فعاليتها التخيرية النموذجية لمن يريد أن يستفيد منها، وهو غافل عن شرط التجهيز المنهجي لها، فتكون النتيجة معاكسة لما قصد إليه لأن المادة المستثمرة ربما تحولت في حياته وفي محيطه إلى مادة غير فعالة، بالرغم من احتفاظها بفعاليتها الذاتية.

وقد وردت هذه النماذج التطبيقية التي أذكرها هنا، ضمن نماذج تطبيقية كثيرة، أوردها شيخ الإسلام ابن تيمية في سياق إجابته عن سؤال يتعلق بتفاضل العبادات، وبمراتب الاقتداء بالسنة النبوية، وهو مبحث منهجي أصولي نفيس، يدل على مدى رسوخ قدم ابن تيمية في فقه المنهج.

(115) ابن تيمية، الفتاوى الكبرى، 428/2.

قاعدة في الاقتداء الموضوعي

وأيضاً فالإقتداء به يكون تارة في نوع الفعل، وتارة في جنسه، فإنه قد يفعل الفعل لمعنى يعم ذلك النوع وغيره، لا لمعنى يخصه، فيكون المشروع هو الأمر العام.

النموذج التطبيقي الأول

مثل ذلك احتجامة صلى الله عليه وسلم، فإن ذلك كان لحاجته إلى إخراج الدم الفاسد، ثم التأسى هل هو مخصوص بالحجامة، أو المقصود إخراج الدم على الوجه النافع؟ ومعلوم أن التأسى هو المشروع، فإذا كان البلد حاراً يخرج فيه الدم إلى الجلد كانت الحجامة هي المصلحة، وإن كان البلد بارداً يغور فيه الدم إلى العروق كان إخراجة بالفصد هو المصلحة.

النموذج التطبيقي الثاني

وكذلك إدهانه صلى الله عليه وسلم: هل المقصود خصوص الدهن، أو المقصود ترجيل الشعر؟ فإن كان البلد رطباً وأهله يفتسلون بالماء الحار الذي يغنيهم عن الدهن، والدهن يؤذي شعورهم وجلودهم. يكون المشروع في حقهم ترجيل الشعر بما هو أصلح لهم. ومعلوم أن الثاني هو الأشبه.

النموذج التطبيقي الثالث

وكذلك لمن يأكل الرطب والتمر وخبز الشعير، ونحو ذلك من قوت بلده. فهل التأسى به أن يقصد خصوص التمر والشعير، حتى يفعل ذلك من يكون في بلاده لا ينبت فيها التمر، ولا يقتاتون الشعير، بل يقتاتون البرُّ أو الأرز أو غير ذلك؟ ومعلوم أن الثاني هو المشروع.

والدليل على ذلك أن الصحابة لما فتحوا الأمصار كان كل منهم يأكل من قوت بلده، ويلبس من لباس بلده، من غير أن يقصد أقوات المدينة ولباسها، ولو كان هذا الثاني هو الأفضل في حقهم، لكانوا أولى باختيار الأفضل.

النموذج التطبيقي الرابع

وعلى هذا يبني نزاع العلماء في صدقة الفطر: إذا لم يكن أهل البلد يقاتون التمر والشعير، فهل يخرجون من قوتهم البر والأرز، أو يخرجون من التمر والشعير؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم فرض ذلك، فإن في الصحيحين عن ابن عمر أنه قال: (فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة الفطر صاعا من تمر، أو صاعا من شعير على كل صغير أو كبير ذكر أو أنثى، حر أو عبد من المسلمين) (116). وهذه المسألة فيها قولان للعلماء، وهما روايتان عن أحمد، وأكثر العلماء أنه يخرج من قوت بلده، وهذا هو الصحيح كما ذكر الله ذلك في الكفارة بقوله: ﴿مِنْ أَوْسَطِ مَا تَطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ﴾ (المائدة: 89).

النموذج التطبيقي الخامس

ومن هذا الباب أن الغالب عليه وعلى أصحابه أنهم كانوا يأتزون ويرتدون؛ فهل الأفضل لكل أحد أن يرتدي ويأترز ولو مع القميص؟ أو الأفضل أن يلبس مع القميص السراويل من غير حاجة إلى الإزار والرداء؟، هذا أيضا مما تنازع فيه العلماء، والثاني أظهر وهذا باب واسع.

وهذا النوع غير مخصوص بفعله وفعل أصحابه، بل وبكثير مما أمرهم به ونهاهم عنه، وهذا سمت طائفة من الناس: «تنقيح المناط»

(116) البخاري برقم 1503.

وهو أن يكون الحكم قد ثبت في عين معينة، وليس مخصوصا بها، بل الحكم ثابت فيها وفي غيرها، فيحتاج أن يعرف «مناط الحكم» (117).

إن مثل هذا الفقه المقاصدي المنهجي المنضبط، هو الذي يحتاجه التعامل مع السنة النبوية، ونقلها إلى قلب الحياة المعاصرة، حية متأقمة، فعالة التأثير في واقع الناس، كما هو شأنها دوما، عندما يتم تجهيزها جيدا للتطبيق المعاصر على يدي عقل منهجي أصولي، يمتلك القدرة على الانفتاح التكاملي على سنن الله في الابتلاء والتدافع والتداول والتجديد من ناحية، وعلى سننه سبحانه في الآفاق والأنفس والهداية والتأييد من ناحية أخرى، التي تتحكم في حركة الاستخلاف في الأرض.

المنهج أساس أصالة التأسّي وفعالية الاستثمار

وتأسيسا على ما سبق، فإن أصالة وفعالية التجهيز الاستثماري للقرآن والسنة والسيرّة النبوية، لا تتحقق على الوجه المطلوب إلا عبر استيعاب قواعد المنهج النبوي في الفهم والقدوة والدعوة والبناء والمواجهة، بشكل موضوعي متكامل.

وبناء على هذا، نرى أن العمل التجديدي للأمة لكي يتحقق عمليا بصفة «الإسلامية» أو «الأصالة»، ويتمكن من حماية مضمونه الرسالي، والمحافظة على منجزاته، والاستفادة منها في الدفع بأوضاع الأمة إلى المزيد من التأصل والفعالية والتحسين، والاقتراب من الأهداف الاستراتيجية للرسالة، عليه أن يستلهم المنهج النبوي في آفاقه السننية الكبرى، وخطواته الكلية الثابتة، التي تمثل نتائج هذه الدراسة أهم مفاصله الأساسية كما نعتقد.

(117) مجموع الفتاوى، 22 / 165.

وبغير هذا الاستلهام البصير لخطوات المنهج النبوي في الفهم والقدوة والدعوة والبناء والمواجهة، تظل جهود الأمة مشتتة ضائعة لا تعرف طريقها إلى غاياتها وأهدافها، وهو ما نبه عليه الإمام مالك رضي الله عنه بمقولته الشهيرة: (لا يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها) (118). أي أن نهوض مجتمع المسلمين لا يمكن أن يتم إلا من خلال الظروف والشروط العامة، التي تم فيها ميلاد المجتمع القدوة الأول، تحت رعاية الوحي وتسديده المباشر (119)، فجاء نموذجاً فذاً في التطابق مع أهداف الرسالة ومقاصدها في الخلق من جهة، وفي التناغم مع سنن الله في الآفاق والأنفس والهداية والتأييد من جهة أخرى، وهو ما يؤهله لاحتلال موقع المرجعية والقدوة المعيارية بجدارة على مر التاريخ.

فالعامل التجديدي على هذا الأساس في حاجة إلى المزيد من الاقتراب البصير في مناهج عمله من المنهج النبوي، والسعي الدؤوب للتحقق عملياً وبصورة تدريجية بالثوابت الأساسية الكبرى لهذا المنهج، المتمثلة في:

- المبدئية البصيرة، والانشداد المستمر لثوابت الرسالة ومقرراتها على الصعيد العقدي والفكري والاجتماعي والسياسي؛ إذ التغيير يكون إسلامياً وحضارياً، بقدر ما يحافظ على عمق أصالته، ويمتد بها في آفاق المعاصرة المتوازنة..

- الواقعية في النظرة إلى الأوضاع الإنسانية القائمة، وفي التعامل معها تسويفاً وتغييراً، لتكييفها تدريجياً مع سنن الله في الآفاق والأنفس والهداية والتأييد، وتأهيلها للاستجابة المتكاملة لاحتياجات وتحديات حركة الابتلاء والتدافع والتداول والتجديد.

(118) مالك بن نبي، ميلاد مجتمع، ص 69.

(119) عمر عبيد حسنة، مجلة الأمة، ع 51، ص: 5.

- الفعالية الإنجازية المتوازنة في الاستفادة من الظروف والإمكانات المتاحة، وتوظيفها بشكل جيد ودقيق في التأثير السريع والعميق على مجريات الأحداث داخليا وخارجيا .

- الاستمرارية في الاندفاع بهمة وانتظام نحو الهدف مهما كانت التحديات.

- واعتماد استراتيجية الإحسان في العلاقة بالآخرين كأصل في التعامل معهم، وعدم التهاون فيه، أو العدول عنه إلا في الحالات الاستثنائية الخاصة المنضبطة شرعيا ومصليا .

- الاستثمار المحكم لسنن التأيد، بالشكر لله، والتضرع له بالدعاء، والاستعانة به، والتوكل عليه، وتفويض الأمر إليه، للتكفل بالأمر بعد استفراغ الوسع في الأخذ بالأسباب، بدءا من الفهم الصحيح، ومرورا بالتخطيط المحكم، وانتهاء بالإنجاز الفعال، فالمراجعة الدقيقة، فالتقويم المستمر.

فهذه هي الضمانات الأساسية التي تتيح للتجديد حركة أصيلة قوية، يتجاوز بها العجز الملاحظ في مجال حماية المحتوى الرسالي لمشاريع البناء، والمحافظة على منجزاتها البشرية والمادية والمعنوية.

الأسئلة المفتاحية للتأسي المنهجي المتوازن

وكل ما سبق يضعنا أمام جملة من الأسئلة الجوهرية التي ستتحكم الإجابة عنها - في نظرنا - في الآفاق المستقبلية لحركة تجديد الأمة، وبالتالي في مستقبلها ومصيرها إلى حد بعيد .

وهذه الأسئلة المفصلية التي يجب أن تتحول إلى مشاريع علمية وتربوية واجتماعية مستقبلية ذات أولوية قصوى، تجنّد لها الكفاءات الكبرى في الأمة، وهي على سبيل المثال:

- كيف يتحقق العمل التجديدي للأمة بهذه المبدئية العالية التي تعد شرطاً قاعدياً لحماية المضمون الرسالي للعمل، والمحافظة على منجزاته في كل الظروف والمراحل وكيف تصل الأمة إلى ذلك؟ وعبر ماذا؟ وقبله لماذا يضعف - أو يغيب أحيانا - البعد المبدئي في العمل؟ وما آثار ذلك على مردوده ومصداقيته؟

- وكيف يتحقق هذا الجهد بالواقعية في النظرة إلى الأمور، وفي وضع مشاريع البناء والمواجهة، وفي إنفاذ هذه المشاريع؟ وقبل ذلك، لماذا يتسم جزء كبير من الجهد التجديدي للأمة أحيانا بالمثالية وعدم الواقعية في تصور الأمور ومواجهتها؟ وما آثار ذلك على مردوديته ومصداقيته؟

- وكيف يتحقق الجهد التجديدي للأمة بالفعالية اللازمة في الاستفادة القصوى من الظروف المحيطة والإمكانات المتاحة؟ وما أسباب العطالة واللافعالية التي تلاحظ في جزء كبير من العمل التجديدي للأمة؟ وما أثر ذلك على مردوديته ومصداقيته؟

- وكيف يحقق هذا العمل لنفسه القدرة على الاستباقية الوقائية المتجددة التي تستشرف الأخطار والتحديات الداخلية والخارجية مبكراً، وتتهيأ لمواجهتها بشكل فعال؟

- وكيف يضمن هذا العمل لنفسه الاستمرارية وتواصل الاندفاع المنتظم نحو الأهداف المرسومة مهما كانت العوائق والمثبطات؟ وكيف يتجاوز دائرة «الاستثنائية» أو البداية الصفرية المزمّنة، التي أضرت به كثيرا، وعرضت مصداقيته لاهتزاز كبير؟

- وكيف يرتقي العمل التجديدي للأمة إلى مستوى التوازن المطلوب في الأخذ بالأسباب، وفي التوكل، وفي الإعداد والاستعانة؟ باعتبار ذلك مؤشرا حقيقيا على سلامة الفهم من جهة، وشرطا أساسيا لصحة العمل وفعاليتها من جهة أخرى.

الدراسات السننية المطلوبة للفهم والاستثمار

ومن كل ما سبق، ندرك كيف أن دراسات سننية معمقة يجب أن تتطوّر، لتأسيس الوعي المتكامل بمنظومات سنن الله في الابتلاء والتدافع والتداول والتجديد المهيمنة على الصيرورة الاستخلافية للبشر من ناحية، ومنظومات سنن الآفاق والأنفس والهداية والتأييد، الشارطة للفعالية التسخيرية المتحكمة بشكل حاسم في الحركة الاستخلافية للبشر من ناحية أخرى.

فالإجابات العملية على الأسئلة السابقة، ترتبط ارتباطا شريطيا حاسما بطبيعة ومستوى وحجم الوعي العقدي والمعرفي والوظيفي أو الفني بهذه المنظومات السننية المذكورة، التي إذا تكامل الوعي بها منحت الإنسان فهما أعمق لسنن الحياة، وفعالية أكبر في استثمارها، وأصالة تكاملية أرسخ في الأداء، ومن ثمة إيمانا أقوى بالله، وعبودية أرقى وأمتع له سبحانه، باعتبار الارتقاء في مدارج الإنسانية والسعادة والكمال البشري يرتبط بمستوى الارتقاء في مدارج العبودية لله سبحانه وتعالى، والارتقاء في مدارج العبودية يرتبط بطبيعة وحجم ومستوى تكاملية الوعي السنني العقدي والتسخيري والاستخلافي.

قال تعالى: ﴿سُرِّيهِمْ ءَايَاتِنَا فِي الْأَفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ أَوَلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ (فصلت: 53). فالإنسان كلما تعمق وعيه بسنن الله في الحياة كلما استحکم إيمانه وارتقت عبوديته لربه، وتحركت خلافته في الأرض على خط العبودية والخيرية والعالمية والكونية.

لذلك فإن حركة الفهم والاستثمار الصحيح والفعال للخيرية الإسلامية المكتتزة في الكتاب والسنة، تحتاج إلى الاستفادة القصوى من الخبرة المعرفية البشرية المعاصرة، في العلوم الإنسانية والاجتماعية والكونية بكافة فروعها ابتداءً. فقد وصلت هذه العلوم إلى خبرات سننية بالغة الأهمية على صعيد المناهج والأفكار وآليات الاستثمار والتحكم، وكشفت عن كثير من حقائق الوحي وأسرار التشريع، ووفرت لها معطيات وشروطاً نوعية مثالية فعالة، للبوح بالمزيد من أبعاد خيريتها وإعجازها وجاذبيتها الروحية والأخلاقية والاجتماعية.. التي تدفع إلى المزيد من انشغاد الفعالية التسخيرية لها في حياة الأفراد والجماعات والمجتمعات.

ولا ينبغي أن يتوقف واجب الأمة أو طموحها عند مجرد الاستثمار النوعي للخبرات البشرية المعاصرة، في مجال المعرفة السننية، بل يجب أن تتجاوز الأمة هذه المرحلة، إلى مرحلة الإبداع الذاتي للخبرة المعرفية والحضارية المنطلقة من معطيات وإشارات وأفاق وطموح القرآن والسنة، لتثري الخبرات المعرفية والحضارية المعاصرة وتصح مسار بعضها من ناحية، ولتنتج خبرات معرفية جديدة في مجال الوعي بمنظومات سنن الله في الابتلاء والتدافع والتداول والتجديد، وسننه سبحانه في الأفاق والأنفس والهداية والتأييد، وسننه في الدعوة والبناء والمواجهة، وسننه في الأصالة والفعالية والاطراد من جهة.

إن كل منظومة من هذه المنظومات، المشار إليها سابقا، في حاجة إلى توسيع وتعميق مجال اكتشاف السنن الإلهية المكونة لها، والفاعلة فيها من ناحية، واكتشاف سنن التحكم الاستثماري أو التسخييري لها من ناحية أخرى، إذا أردنا فعلا أن نستفيد من معطيات الوحي وخبريته وقواه الهائلة، وأن نمتد بجاذبيته وإشعاعه إلى آفاق العبودية والخيرية والعالمية والإنسانية والكونية المكتنزة فيها، تجاوبا مع طموح الإسلام في الظهور الحضاري الإنساني، كما أسس لذلك القرآن في مثل قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَىٰ الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ﴾ (الصف: 9).

ولا يخفى أن الظهور الحضاري مرتبط بمدى وعي المجتمع والأمة بحقيقة «قانون التدافع والتجديد» الفاعل في حركة التاريخ والحضارة الإنسانية باطراد، والاستجابة المتوازنة والمتكاملة لشروطه الموضوعية المتكاملة، التي منها طبعا، الوعي التكاملي المتجدد بحقائق الإسلام العقدية والعبادية والفكرية، وبثوابته الأخلاقية والمنهجية التي تشد الطاقات العقلية والروحية والعاطفية للمجتمع والأمة، وتركز جهودها بشكل فعال في عملية الإنجاز والإبداع الحضاري، بما يكفل لها، أي للمجتمع والأمة، اقتدارا تسخيريا نوعيا متطورا، يمكنها من المواكبة، والمنافسة، فالريادة الحضارية الإنسانية المتوازنة، التي هي طموح الأمة وقدرها باستمرار، كما يؤكد ذلك مفهوم الأمة الوسط في القرآن الكريم.

وهذا يعني أن مؤسسات ثقافية واجتماعية واقتصادية وسياسية رسالية نوعية عديدة يجب أن تظهر لتجسيد هذا الوعي وحمائته وتطويره، وتوريثه للأجيال، في مقدمة ما يجب أن يورث عن المجتمع، من أجل تنقية المنظومة الثقافية الذاتية والإنسانية من كل ألوان الثقافة اللاسنية، وتأسيس ثقافة سننية متكاملة، تمتصها الأجيال بشكل تلقائي يومي، عبر كل مجالات ووسائط التربية والتأثير والتكيف في المجتمع.

فالصحة يجب عليها أن تعنى كثيرا بمراجعة وتقويم وتصحيح أوضاع المؤسسات الفكرية والتربوية والثقافية والاجتماعية القائمة، حتى تستجيب لاحتياجات التغيير والإصلاح والتجديد الحضاري من ناحية. كما يجب عليها أن تنشئ مؤسسات فكرية وتربوية وثقافية واجتماعية إضافية جديدة، تكمل دور ومهمة المؤسسات التقليدية العريقة القائمة في المجتمع من ناحية أخرى، على أن يتم كل ذلك على أرضية أو خلفية الوعي السنني التكاملي، الذي يجب أن يحكم كل مراجعة نقدية تقييمية للخبرة السابقة، أو تصحيح تقويمي للواقع القائم، أو إضافة إبداعية تجديدية، بحيث يجب أن يُستبعد كل ما ليس له علاقة بالوعي والخبرة السننية، أو لا يخدمها؛ من اعتقاد أو فكر أو سلوك أو مناهج تفكير وعمل، لأن ذلك لا يخدم النهضة ابتداءً، ولا يخدم الخلافة البشرية في الأرض انتهاءً، بل يبقى على الخرافة والتخلف العقلي والروحي والأخلاقي والحضاري، ويقود إما إلى الإمعية والفتائية والهوان الحضاري، وإما إلى الاستكبار والغطرسة الحضارية.

وينبغي أن نستذكر هنا الدور المركزي الحيوي الحاسم، الذي قام به القرآن والسنة في مراجعة وتصحيح أوضاع بيئة ميلاد المجتمع الإسلامي الأول، الذي سيكون طليعة التغيير الحضاري الحاسم في العالم. فقد قام القرآن والسنة بمراجعة شاملة وعميقة لوعي المجتمع العقدي والفكري والمنهجي، والسلوكي والأخلاقي والاجتماعي.. وصفاه من كل ما هو غير سنني، وأحل محله وعيا سننيا جديدا، غير نظرة الإنسان لنفسه، وللكون، وللحياة، ولله، وللطاقات التسخيرية المبتوثة في الأرض، فتغير بذلك وضعه تماما، وتغير وضع الوقت والتراب وكل الإمكانات التسخيرية الهائلة، التي ظلت أمدا طويلا بلا فعالية، وتحرك عبر ذلك التحول الذاتي العميق، تاريخ المنطقة والعالم كله.

فالتاريخ لا يتحرك في اتجاه العلمية والتكاملية والرسالية والحضارية والعالمية والإنسانية والكونية والعبودية، إلا عبر وعي سنني متكامل، يحرر الإنسان من الخرافة والوهم، والفوضى، والقدرية المقعدة، والمناقضة لحقائق الكون والحياة، ويصله بأسرار وقوانين هذه الحقائق، ويعلمه كيف يبحث عنها، ويكتشف آليات عملها، ويتمكن من التحكم التسخيري فيها، والاستثمار الفعال لها، في تلبية حاجات خلافته في الأرض، ومواجهة التحديات التي تحف بها، والأخطار التي تهددها.

وأذكر هنا بعض الأمثلة عن هذا التحول الذي أحدثه الإسلام في وعي المجتمع، وكان له تأثيره العميق في أداء المجتمع وفعاليتها الحضارية بعد ذلك، وهو ما يجب أن تمضي فيه نهضة الأمة في طريقها مرة أخرى نحو آفاق العالمية والإنسانية والكونية.

النموذج التطبيقي الأول

ونأخذ من موقفه عليه الصلاة والسلام من التفسير غير العلمي للظواهر الاجتماعية والحقائق الكونية، حيث نلاحظ على سبيل المثال أنه لما مات ولده إبراهيم وحدث أن وقع كسوف للشمس، فقال بعض الناس بأن ذلك حدث بسبب موت ابنه، فقال عليه الصلاة والسلام مصححا للفهم، ومقوما للموقف بما ينسجم مع سنن الله في الآفاق، ويبعد إقحام الخرافة والوهم في تفسير الظواهر والسنن الكونية: (إن الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحد من الناس، ولكنهما آيتان من آيات الله، فإذا رأيتموهما فقوموا فصلوا) (120). فانتقل الموقف بهذا الوعي من مجال الخرافة والسلبية إلى مجال المعرفة التربوية الإيجابية، التي تصل الإنسان بالله ابتداء، وتعمق شكره له على نعمه،

(120) البخاري برقم 983.

وتركز اهتمامه على استثمار سنن الله، بمعرفة طبائعها وآليات عملها، وتحرره من النظرة الذاهلة للأشياء والظواهر الكونية، التي كثيرا ما قادت إلى الشرك والضعف والتقهقر في معتركات الابتلاء والتدافع والتداول والتجديد الحضاري.

النموذج التطبيقي الثاني

ونأخذ من موقف القرآن من الصدمة النفسية التي أصابت المسلمين عقب هزيمة أحد، وكادت تؤدي إلى زلزلة يقين بعضهم، حيث تساءل بعض الناس: كيف تحدث لهم هذه الهزيمة الكبرى وهم يُدَافِعُونَ عن الإيمان والحق، وعدوهم يُدَافِعُ عن الشرك وينتصر له؟ لم يتمكنوا من استيعاب الموقف ودخلوا في بلبله خطيرة، فجاء القرآن يراجع الموقف من أساسه، ويصحح الفهم، ويعمق الوعي السنني المتكامل في المجتمع، ويحرره من الوهم واللامنهج، بوضع الحدث في إطاره السنني الصحيح الواضح البسيط. فبين لهم أن ما حدث هو نتيجة منطقية لمخالفتهم لبعض سنن المواجهة، فكان من الطبيعي جدا أن تتطبق عليهم سنن الله في الخلق، وتلحق بهم الهزيمة (121)، فقال تعالى: ﴿أَوْلَمَّا أَصَبْتَكُمْ مُصِيبَةً قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَهَا قُلْتُمْ أَنَّنِي هَذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ (آل عمران: 165).

وبهذا الموقف العلمي المنهجي الواضح، أخرج القرآن الحدث من نطاق الغموض والوهم والحيرة، والذاتية والعاطفية إلى نطاق التفسير الموضوعي السنني الملموس لما حدث، فتعلم المسلمون من ذلك أكبر وأخطر درس تربوي في حياتهم، وهو فاعلية السنن الإلهية في صيرورات حركة الاستخلاف البشري، حيث أدركوا مدى أهمية

(121) سيد قطب، في ظلال القرآن، 1/514.


الوعي بسنن الله في الحياة ابتداءً، وأنه لا يتحرك ولا يتغير شيء في الحياة إلا وفقاً لهذه السنن ثانياً، وأن هذه السنن الفاعلة في الحياة لا يغني بعضها عن بعض، بل هي تؤتي مفعولها وفعاليتها بصورة تكاملية.

إن هذا الدرس التربوي، البالغ الأهمية، رسخ أقدام الطليعة الإسلامية خاصة، والمجتمع الإسلامي عامة، على طريق الفعالية الحضارية التكاملية النموذجية البناء، التي هي باستمرار محصلة وعي شمولي بسنن الله في الابتلاء والتدافع والتداول والتجديد، وسننه سبحانه في الآفاق والأنفس والهداية والتأييد من ناحية، واستثمار تكاملي لمعطيات هذه السنن في العدو والبناء والمواجهة من ناحية أخرى. وابتعد بهما عن مزلق ومتاهات الفعالية الاهتلاكية الهدمية المنهمكة (122)، التي هي باستمرار محصلة ضعف وتشتت أو اضطراب الوعي المعرفي والتسخيري بمنظومات السنن المشار إليها آنفاً، لدى صفوة المجتمع وجمهوره الواسع.

بعد هذا أقول: إن كل مظاهر القوة والأصالة والفعالية والتكامل والاستثنائية والإبهار.. التي تلحظ في الإنجازية الحضارية للصفوة الإسلامية والمجتمع الإسلامي عبر التاريخ، هي نتيجة منطقية لرسوخ الوعي بفاعلية السنن الإلهية في صيرورات حركة الاستخلاف البشري لدى هذه الصفوة أولاً ولدى القاعدة الجماهيرية العريضة للمجتمع والأمة ثانياً. وكل ما يلحظ من سلبية وضعف وتشرذم، وتنافر واهتلاكية وتخلف وإمعية وثنائية حضارية، هو نتيجة منطقية حتمية لضعف واضطراب الوعي السنني العقدي منه والتسخيري والاستخلافي في المجتمع والأمة.

(122) للمزيد من الإيضاحات حول مفاهيم ومستويات الفعالية، راجع دراساتنا عن: «مدخل إلى سنن الصيرورة الاستخلافية» و«الفعالية الحضارية والثقافة السننية» و«نظرية الإسلام في الاستخلاف البشري» و«مقدمة في الوعي الاستخلافي الأعلى».

القانون التأسيسي الكلي للفعالية الحضارية



وفي ما يلي مخطط توضيحي للآلية السننية للقانون التأسيسي الكلي للفعالية الحضارية، والدور الجذري للوعي السنني فيه. وقد شرحنا هذا القانون بالتفصيل في دراسات نظرية وتطبيقية سابقة، يمكن العودة إليها للمزيد من التفاصيل (123).

فالفاعل الحضاري الأصل الفاعل المطرد، الذي يستجيب لتطلعات واحتياجات وتحديات حركة الابتلاء والتدافع والتداول والتجديد الحضاري في الأرض، هو باستمرار محصلة فعل تسخيري أصيل وفعال ومطرد.

والفعل التسخيري الأصل الفاعل المطرد، هو باستمرار محصلة وعي سنني شمولي تكاملي نوعي متجدد، تحمله صفوة المجتمع والأمة، كما تحمله القاعدة الجماهيرية العريضة للمجتمع، وتستثمره في تلبية حاجات المجتمع والأمة والإنسانية، بكل كفاءة وجدارة ورسالية.

(123) المنهج النبوي في حماية الدعوة ومنجزاتها، الجزء 2. والمرجعين السابقين.

وكما يوضح الشكل السابق، فإن الوعي السنني هو العامل الرئيس في تحسين وشحن الفعالية التسخيرية والحضارية للمجتمع والأمة، وإن الفعالية التسخيرية والحضارية المتمخضتين عنه، تؤديان بدورهما إلى تطوير الوعي السنني وتحسينه وتعميقه بعد ذلك. وهكذا تتكامل وتطرّد شروط أصالة وفعالية الحركة الاستخلافية في الأرض بشكل مستمر.

دور النخبة الرسالية في توطين ومأسسة الوعي السنني

وبناء على هذه الحقيقة الجوهرية، تتأكد لدينا مدى الحاجة الماسّة إلى تطوير الدراسات السننية ومأسستها من ناحية، كما يتأكد لدينا من ناحية أخرى الدور المحوري أو المفصلي الحيوي للصفوة الرسالية في ذلك. وهو ما نبهنا عليه في المعضلة الأولى في هذه الرسالة، عندما تحدثنا عن تجديد ثقافة النخبة أو الصفوة.

لأن هذه الثقافة السننية المتكاملة، وهذه المؤسسات الثقافية والاجتماعية الرسالية النوعية.. التي يرتبط بها معاً النهوض الحضاري للأمة، وتعمق به أصالتها وفعاليتها واطراديتها، وتحمى به منجزاتها ومكاسبها، وتُستثمر في دعم جهود الدعوة والبناء والمواجهة، هي مسؤولية النخبة الرسالية في المجتمع والأمة بالدرجة الأولى. وهو ما يستلزم تعميق وتأصيل وتجديد تأهيلها الرسالي باستمرار، وتعزيز صفوفها بالمزيد من الأجيال القيادية الرسالية كل يوم، وتمكينها من التموقع والحضور الفعال في كل المفاصل والمضغ الحيوية في المجتمعات الإسلامية والعالمية، حتى يتيسر لها المزيد من شروط الاقتدار القيادي والتمكين للخيرية في الأرض. تماماً كما تم ذلك في العمل النبوي العظيم، الذي منح للأمة والإنسانية جيل الصحابة العظام الفريد في التاريخ، الذي به تغيرت مسارات ومصائر كثيرة في التاريخ الإنساني، وتبدلت بفضله كثير من حقائق الجغرافيا والتاريخ والحضارة على وجه الأرض.

فالأمة والإنسانية الآن في حاجة ماسة إلى جيل جديد من الصحابة؛ في وعيه العقدي، وفي نضجه الروحي، وفي قوة إرادته، وفي تكامله السلوكي، وفي تألفه الاجتماعي.. تتأسس على كاهله النهضة الحضارية العبادية العالمية الإنسانية الكونية الثانية، على أساس التعارف والتكامل الحضاري بين البشر، وتبادل المنافع فيما بينهم، والتمايز والامتياز بالصلاح والتقوى والإصلاح، وليس بالأعراق والألوان والاستكبار والطفغان الجهول.. كما قال تعالى:

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقَىٰكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ (الحجرات: 13).

• أهمية النخبة في مجال الهداية الروحية •

وبالرغم من أن حركة الاستخلاف البشري في الأرض لا تنهض بمستلزماتها واحتياجاتها وتحدياتها الشاملة فئة أو نخبة معينة في المجتمع والأمة، وإنما تنهض بها تكاملية جهود كل النخب الرسالية فيهما، فإن ذلك لا يمنعنا من الحديث عن الدور المحوري لنخب وقيادات الهداية الروحية أو الشرعية عامة كما فعل القرآن ذلك في حديثه عن دور هذه النخبة.

فنظرا لأهمية ومركزية الدين في الحياة، فقد نبه القرآن إلى ضرورة العناية القصوى بالصفوة الرسالية التي تتكفل بالتضلع في علوم ومناهج الهداية الروحية والشرعية، التي تمكنها من ممارسة دورها المحوري في تأصيل حركة الاستخلاف البشري ابتداءً، ووقايتها من أية انحرافات تمس غايتها وثوابتها الروحية والأخلاقية

• انظر كتابنا: «مقدمة في الوعي الاستخلافي الأعلى».

والاجتماعية، وفي ذلك جاء قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا

كَأَفَّةً فَلَولاَ نَفَرَمِنَ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لَّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ

وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴿١٢٢﴾

(التوبة: 122).

وفي حديث نبوي يعد قانوننا تاريخيا عاما في فقه الاستخلاف البشري، جاء فيه: (إن الله يبعث لهذه الأمة على رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها) (124). فمع أن التجديد، كما أكدنا ذلك سابقا، عملية تغييرية وإصلاحية كلية تكاملية، تمس جوانب الحياة المختلفة، وتتجزأ أطراف كثيرة في المجتمع والأمة، إلا أن الحديث أكد هنا على تجديد الوعي المعرفي والسلوكي والاجتماعي بالدين خاصة؛ لأن الدين كما أوضحنا سابقا، هو الذي يمنح حركة التجديد محتواها وذاتيتها الروحية، وهويتها الإنسانية، وأصالتها وفعاليتها واطراديتها الحضارية النموذجية.

فالدين بمضمونه الرياني الشمولي التكاملي الحقيقي، كما يتجلى في الرسالة الإسلامية الخاتمة، هو وحده القادر على حفظ هوية الإنسان من التجزؤ والتنافر والمسخ، وتوجيه حركته الفكرية والاجتماعية والحضارية في اتجاه تحقيق وظيفته الاستخلافية في الأرض، وتحقيق إنسانية الإنسان، وسيادته المتوازنة على الأرض.

لذلك فإن تجديد وعي الأفراد والجماعات والمجتمع والأمة بالإسلام في ربانيته وشموليته وواقعيته وتكامليةه وتوازنيته وعالميته وإنسانيته وكونيته، هو المدخل المركزي لأي تجديد فكري أو اجتماعي أو حضاري حقيقي، يتحرك في مسار العبودية والخيرية والعالمية

(124) الألباني في صحيح أبي داود برقم 4291.

والإنسانية والكونية. وأي مدخل آخر للتجديد غير هذا المدخل فإنه لن يتحرك بالضرورة في اتجاه هذا المسار الاستخلافي الطبيعي، بل ثبت في تاريخ البشرية الطويل أنه غالباً ما يتحرك في اتجاه التجزيئية والتنافرية والاستكبار الحضاري، كما نبه على ذلك القرآن الكريم في مواطن عدة منه، ومنها قوله تعالى على سبيل المثال: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ آعْبُدُوا اللَّهَ وَآجْتَنِبُوا الظُّلُمَاتِ فَمِنَهُمْ مَّنْ هَدَى اللَّهُ وَمِنَهُمْ مَّنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكذِّبِينَ ﴿٣٦﴾﴾ (النحل: 36).

ومن هنا، فإن الرؤية القرآنية لحركة الاستخلاف في الأرض؛ إذ تؤكد الحاجة التكاملية لكل معارف الخلافة، ومن ثم الحاجة التكاملية للنخب المبدعة والمطورة لهذه المعارف المحركة والمجددة لحركة الاستخلاف في اتجاه العبودية والعالمية والإنسانية والكونية، فإنها تؤكد في الوقت نفسه محورية دور علوم وعلماء الهداية الروحية أو الشرعية في حركة الاستخلاف البشري؛ لأن علوم الهداية الروحية والشرعية تهتم بثوابت الأبعاد الغائية والأخلاقية والوظيفية الكلية، التي تمنح حركة الاستخلاف توازنها وانسجامها وتكاملتها، وتقيها من أخطار التجزيئية التنافرية بين مادة وروح، وفردية وجماعية، وعقل ونقل، وحرية وجبرية، ودينية ودنيوية.. إلى ما هنالك من الشائيات الحدية المتنافرة، التي تنهك حركة الاستخلاف البشري، وتحرمها من النفاذ إلى عمق الروحانية الاجتماعية التي تمثل حقيقة هذا الاستخلاف وجوهره.

فالنخبة الرسالية المتضلعة في علوم ومناهج الهداية الروحية والشرعية، مسؤولة مباشرة عن روحية وأخلاقية وإنسانية وعالمية

وكونية الحراك الاستخلافي في الأرض، من خلال الدور المعرفي والتربوي والاجتماعي والنقدي والاستشرافي والوقائي، الذي تنهض به في المجتمع والأمة والعالم من جهة، والقذوة السلوكية النموذجية التي تقدمها للناس من جهة أخرى.

ومن أجل تلافي إحساس هذه النخبة بالمحورية المرضية، التي تتجاوز نطاق اختصاصها وساحات فاعليتها الفكرية والتربوية والاجتماعية، جاءت توجيهات منهجية كثيرة، تركز جهودها في مجالات فاعليتها الأساسية، نذكر منها على سبيل المثال هذا الحديث ذا الدلالات المنهجية والتربوية العميقة:

فقد روى مسلم في صحيحه أنه لما قدم نبي الله صلى الله عليه وسلم المدينة، وجد بعض أهلها يأبؤون النخل. يقولون يلحقون النخل. فقال: «ما تصنعون؟». قالوا: كنا نصنعه. قال: «لعلكم لو لم تفلحوا كان خيرا» فتركوه. فنفضت أو فنقصت. قال فذكروا ذلك له فقال: «إنما أنا بشر إذا أمرتكم بشيء من دينكم فخذوا به، وإذا أمرتكم بشيء من رأيي. فإنما أنا بشر» (125).

وها هنا قواعد وأصول وقيم أساسية في المنهج، تتمثل بالخصوص في ضرورة احترام مجال الاختصاص، وعدم تجاوز سلطة الخبرة النوعية الأعلى، ومراجعة الاجتهادات المفضولة، ناهيك عن الخاطئة، والتمييز بين ثوابت الدين ومتغيراته في عملية استصحاب مرجعيته في تلبية حاجات التغيير والإصلاح والتجديد ومواجهة تحدياتها.

والنخبة العلمائية الرسالية المختصة في مجال الوعي بمنظومة سنن الهداية، هي أولى نخب المجتمع والأمة التي يجب عليها أن تحرص على تمثّل هذه القواعد والأصول والقيم في أدائها الفكري

(125) مسلم برقم 6362.

والتربوي والاجتماعي، وأن لا تتدخل في مجالات اختصاص أخرى لها مراجعها المتحركة فيها، دون أن يعني هذا طبعاً فصل الدين عن الحياة أو الدولة تحديداً، الذي تنادي به العلمانية المستوردة، وإنما يعني فقط احترام سلطة الاختصاص، ومنحه مدها في الاجتهاد الإبداعي والتنفيذي معاً، في إطار تكاملية المعارف والاختصاصات والأدوار والوظائف، على صعيد الحراك الاجتماعي الكلي، خاصة وأن النخب المرجعية المختلفة في المجتمع والأمة يُفترض فيها أن تكون مستجيبة للحد الأدنى من ثقافة الإسلام أو ما يعرف بالمعلوم من الدين بالضرورة، الذي يسمح لها بتوجيه اجتهاداتها الإبداعية أو التنفيذية في مجال سنن الآفاق وسنن الأنفس معاً، لخدمة استراتيجية العبودية والخيرية والعالمية والإنسانية والكونية التي تتأسس عليها رسالة المجتمع والأمة في العالم.

وعندما تُستوعبُ جيداً هذه الأصول والقواعد والقيم في المنهج، من قبل كل النخب الفاعلة في الحراك الاجتماعي والحضاري الكلي للمجتمع والأمة، ويحترم كل منها مجال اختصاصه وميدان فاعليته الفكرية والاجتماعية، ويسلمُ بسلطة الخبرة النوعية الأعلى؛ في تحديد الأولويات، وحسم الخلافات، واتخاذ المواقف والقرارات، وإدارة شؤون حركة التربية والالتزام والدعوة والبناء والمواجهة..

عندما يتم كل ذلك، فإن كل فرد من أفراد هذه النخب، وكل دائرة أو قطاع من قطاعاتها المختلفة، سيدرك مدى حاجته الملحة إلى بقية الخبرات النوعية العالية الأخرى، ويأخذ منها ما يغذي الحركة التجديدية الإبداعية في مجال اختصاصه وميدان فاعليته، وبالتالي تتسارع وتيرة الإبداعية الفكرية والفعالية الاجتماعية الكلية للمجتمع والأمة.

وهذه الفعالية في الإبداعية الفكرية والاجتماعية الكلية للمجتمع والأمة والإنسانية عامة، تمنح الدين المزيد من شروط حضوره وتألق

سلطانه في حياة الناس، ومن ثم ترسيخ سلطة المرجعيات الروحية والفكرية والتربوية القائمة عليه، باعتبارها مرجعيات ترابط في عمق مصب حركة الاستخلاف، ويتصل دورها ومهمتها بالهوية الروحية والأخلاقية والإنسانية لهذا الاستخلاف مباشرة، كما نبه على ذلك القرآن في مثل قوله تعالى: ﴿سَنُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْأَفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ أَوَلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ

شَهِيدٌ ﴿٥٣﴾ (فصلت: 53). أي أنه كلما تعمقت ونضجت الخبرة

البشرية بسنن الله في الأفاق والأنفس والهداية والتأييد، وبسننه سبحانه في الابتلاء والتدافع والتداول والتجديد، عبر تكامل فعالية الحركة الاجتهادية الإبداعية النوعية العالية، كلما أدرك الناس مدى حاجتهم إلى هدايات الإسلام التي ترتقي بهم إلى آفاق العبودية والعالمية والإنسانية والكونية، فيعيشون التوافق الذاتي، والانسجام الاجتماعي، والتكامل الكوني، كنتيجة لمنطق الإحسان الذي انفتحت عليه حياتهم وارتقى إليه أداؤهم الاجتماعي والحضاري.

وما نخلص إليه من كل ما سبق، هو تأكيد أن الوعي بأبعاد المنهج النبوي: في الفهم والالتزام والدعوة والبناء والمواجهة، يشكل منطلق وشرط الاستفادة، ليس من الثروة السننية الكبيرة في السنة والسيرة النبوية فقط، بل ومن الثروة السننية الهائلة في القرآن الكريم قبل ذلك وبعده، باعتبار القرآن جاء مؤسساً للوعي بثوابت وكليات سنن الاستخلاف البشري في الأرض من ناحية، وداعياً إلى استكشاف بقية المنظومات والمفردات السننية الجزئية التي تخضع لها الصيرورات الاجتماعية والحضارية لحركة الاستخلاف البشري من ناحية أخرى.

وأى ذهول أو غفلة عن المنهج وثوابته وأخلاقياته، وانزلاق نحو التعاطي مع الفروعية التجزئية بمعزل عن المنهج وضوابطه، سيؤدي لا محالة إلى التورط في مآهات المنهجية الاستثمارية الآلية التافرية، التي تتعامل مع المعطيات المعرفية الجزئية الهائلة للقرآن والسنة على أساس جاهزيتها الذاتية للاستثمار التريوي والاجتماعي مباشرة، دون حاجة إلى إعادة تجهيزها وتهيئتها للاستثمار، مع أن معطيات المنهج النبوي العامة تؤكد الحاجة الدائمة إلى التجهيز المنهجي الوظيفي أو التسخيري لهذه المعطيات؛ لاستثمارها في تلبية حاجات حركة الابتلاء والتدافع والتداول والتجديد الاجتماعي والحضاري، ومواجهة تحدياتها المتلاحقة.

ومعنى هذا أن التعاطي الوظيفي أو التسخيري مع معطيات القرآن والسنة وعموم الخبرات البشرية المتاحة، ينبغي أن يكون محكوماً بمعطيات «المنهجية الاستثمارية المقاصدية المنضبطة»، وليس بـ «المنهجية الاستثمارية الآلية التافرية»، كما نبه على ذلك الإمام الشاطبي في أحد استنتاجاته المنهجية الرائعة: «ومن هنا يعلم أنه ليس كل ما يعلم مما هو حق يطلب نشره وإن كان من علم الشريعة ومما يفيد علماً بالأحكام، بل ذلك ينقسم: فمنه ما هو مطلوب النشر وهو غالب علم الشريعة، ومنه ما لا يطلب نشره بإطلاق، أو لا يطلب نشره بالنسبة إلى حال أو وقت أو شخص» (126).

وأضاف في موضع آخر، منبهاً على معالم أساسية من معطيات المنهج النبوي: «وضابطه أنك تعرض مسألتك على الشريعة، فإن صحت في ميزانها، فانظر في مآلها إلى حال الزمان وأهله، فإن لم يؤد ذكرها إلى مفسدة، فاعرضها في ذلك على العقول، فإن قبلتها فلك أن تتكلم فيها؛ إما على العموم إن كانت مما تقبلها العقول على العموم، وإما على الخصوص إن كانت غير لائقة بالعموم، وإن لم يكن لمسألتك هذا المساغ فالسكوت عنها هو الجاري وفق المصلحة الشرعية والعقلية» (127).

(126) الموافقات، 137/4 (ط2، دار الكتب العلمية، بيروت، 2002).

(127) نفسه، 138/5.

وقد وفقني الله تعالى لشرح هاتين المقولتين المنهجيتين الرائعتين في كتاب مستقل أصدرته في منتصف الثمانينيات من القرن الماضي، بعنوان: «التغيير الإسلامي خصائصه وضوابطه»، وأوردت فيه تطبيقات عملية ضافية من السنة والسيرة النبوية، ومن خبرات أهل العلم ورجال الفكر والدعوة والإصلاح عبر العصور.



الفصل الثالث

نص فقهي في منهج الفهم
والاستثمار الموضوعي
للسنة النبوية

وأود أن أختتم هذه الرسالة بإثبات نص فقهي هام لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمة الله عليه، نستبين منه مدى حيوية وضرورة الوعي بالمنهج في تحقيق الفهم الصحيح للسنة ابتداءً، ثم استثمارها في تحقيق أفضل مستويات التأسسي الذاتي والأداء الاجتماعي بعد ذلك.

وقبل إثبات هذا النص الأصولي الفقهي المقاصدي المنهجي التحليلي المتين، لا بد أن أبدي بعض الملاحظات الهامة، فأقول بإنني كلما قرأت لابن تيمية وغيره من فحول التجديد الإسلامي عبر التاريخ، وتأملت واقع الساحة الدعوية، أصاب بالاغتمام والحسرة، من سوء الاستثمار لتراث هذا المجدد والمصلح الكبير، الذي غطى عليه كثيراً المدخل التجزيئي أو الفقهي الفروعوي، الذي لم يفهم بدوره في إطار ضوابط المدخل الأصولي السنني الذي كان من أبرز سمات تراث ابن تيمية، فهو رجل منهج بالدرجة الأولى، وعبقريته وتميزه وتأثيره وحيوية فكره، تكمن في المنهج وليس في الفروعوية الفقهية المنبثقة عن ذلك المنهج، فقوة المنهج هي التي منحت فقهه قوته وأصالته وفعاليتها، ولولا أصالة المنهج لما كان لتعاطيه الفقهي مع الواقع أية ميزة؛ لأنه سيندرج في إطار النقول المتوارثة، ولكن المنهج أعطى لفقهه الفروعوي حيويته الفكرية وفعاليتها الاجتماعية.

إن الصحو، وهي تتلمذ على تراث هؤلاء المجددين الكبار، وتستوحيه وتستدعيه إلى الواقع المعاصر، في حاجة ماسة إلى تحرير هذا التراث من بعض المؤثرات السلبية للمدخل الفقهي الفروعوي، الذي من طبيعته ومهمته ملاحقة جزئيات الحياة واستيعاب تفاصيلها الظرفية المختلفة، فهو أكثر التصاقاً بالزمان والمكان والحال، والانتباه أكثر إلى أهمية المدخل الأصولي المعرفي، الذي من طبيعته ومهمته البحث عن القواعد والسنن الكلية العامة في الفكر والمنهج، بل

والالتفات أكثر إلى أهمية المدخل الاجتماعي السنني، الذي من مهمته استقراء السنن العامة التي تحكم عملية التغيير والإصلاح والتجديد الاجتماعي والحضاري، لأن ذلك هو الذي سيفيدنا كثيرا في الاستفادة من تراث هؤلاء المجددين الكبار، الذين كان عطاؤهم الفقهي المتميز نتيجة طبيعية لسلسلة لتحكمهم في المنهج وانضباطهم به؛ في فهم الإسلام، وفي تعاطيهم مع واقعهم الثقافي والاجتماعي والسياسي والحضاري.

وقد ذكر ابن تيمية في مواطن كثيرة من كتبه، بأن المدخل الأصولي المعرفي كان دائما هو شغله الشاغل، فقال على سبيل المثال: (هذا ونحوه هو الذي أوجب أني صرفت جل همي إلى الأصول) (128). وقد ذهبت اتجاهات فكرية وحركية عديدة في حركة النهضة الإسلامية المعاصرة، تستند على تراث ابن تيمية وغيره من أعلام المدرسة الأصولية أو المقاصدية السننية التكاملية، عن هذه الأبعاد في تراث الرجل والمدرسة عامة، فأغرقت فكره الأصولي المنهجي السنني المنضبط في فروعية إجرائية معزولة عن ضوابطها المنهجية، وثوابتها الأصولية، فبدأ تراث الرجل وكأنه مجموعة من الفتاوى الجزئية المتناثرة، والمناظرات الجدالية ذات الشحنات الاجتماعية التنافرية الحادة، مع أن ذلك كله كان محكوما بثوابت المنهج وضوابطه التي تمنحه الفاعلية الاجتماعية الزمنية، فإذا ذُهل عن ذلك في استصحاب تراثه وإعادة استثماره، فقد فاعليته الاجتماعية الإيجابية، وتحول إلى فاعلية اجتماعية تنافرية منهكة!

وأستعجل هنا بذكر نموذج من التأصيل المنهجي للمسائل عنده رحمة الله عليه. فعندما تعرض على سبيل المثال لقضية الخروج على السلطة الزمنية، وهي من أعقد المعضلات في تاريخنا السياسي،

(128) الفتاوى الكبرى، 16/1.

أصل للموضوع ابتداء، حيث تعرض على سبيل المثال للقواعد التالية قائلًا: «وقد تكلمت على قتال الأئمة في غير هذا الموضوع، وجماع ذلك داخل في القاعدة العامة: فيما إذا تعارضت المصالح والمفاسد والحسنات والسيئات أو تزاومت، فإنه يجب ترجيح الراجح منها فيما إذا ازدحمت المصالح والمفاسد وتعارضت المصالح والمفاسد، فإن الأمر والنهي وإن كان متضمنًا لتحصيل مصلحة ودفع مفسدة، فينظر في المعارض له؛ فإن كان الذي يفوت من المصالح أو يحصل من المفاسد أكثر، لم يكن مأمورًا به، بل يكون محرماً إذا كانت مفسدته أكثر من مصلحته، لكن اعتبار مقادير المصالح والمفاسد هو بميزان الشريعة، فمتى قدر الإنسان على اتباع النصوص لم يعدل عنها وإلا اجتهد برأيه لمعرفة الأشباه والنظائر، وقل أن تعوز النصوص من يكون خبيراً بها وبدلالاتها على الأحكام.

وعلى هذا إذا كان الشخص أو الطائفة جامعين بين معروف ومنكر بحيث لا يفرقون بينهما، بل إما أن يفعلوهما جميعاً أو يتركوهما جميعاً، لم يجز أن يؤمروا بمعروف ولا أن ينهوا عن منكر، بل ينظر إن كان المعروف أكثر أمر به وإن استلزم ما هو دونه من المنكر، ولم ينه عن منكر يستلزم تفويت معروف أعظم منه، بل يكون النهي حينئذ من باب الصد عن سبيل الله والسعي في زوال طاعته وطاعة رسوله وزوال فعل الحسنات، وإن كان المنكر أغلب نهى عنه وإن استلزم فوات ما هو دونه من المعروف، ويكون الأمر بذلك المعروف المستلزم للمنكر الزائد عليه أمراً بمنكر وسعيًا في معصية الله ورسوله، وإن تكافأ المعروف والمنكر المتلازمان لم يؤمر بهما ولم ينه عنهما.

فتارة يصلح الأمر، وتارة يصلح النهي، وتارة لا يصلح لا أمر ولا نهى حيث كان المعروف والمنكر متلازمين، وذلك في الأمور المعينة الواقعة» (129).

(129) مجموع الفتاوى، 28 / 60.

وكل ما وُجد في فتاويه وفي فقه الفروع عنده، كان محكوما بهذه القواعد الكلية وصادرا عنها. فعندما نأتي نحن لنستثمر فتاواه وفقه الفروع عنده بمعزل عن أصول المنهج وقواعده، نكون مخطئين في حقه أولا، ثم في حق الدين ثانيا، ثم في حق المجتمع ثالثا، لأننا لم نكن أوفياء للتطبيق الموضوعي للمنهج.

فابن تيمية في مقدمة من يدرك ارتباط تنزيل أو تطبيق الأحكام الشرعية على الوقائع العينية، بقواعد المقاصد، والمآلات، والمصالح، واختلاف حاجات الأفراد والجماعات والمجتمعات من زمان إلى زمان، ومن مكان إلى مكان، وتغير الأحكام الشرعية الاجتهادية المبنية على الأعراف والمصالح المرسله، بتغير الزمان والمكان والحال (130)، فكيف يمكن أن نقنع بعض آرائه عامة وفتاويه خاصة، من رحم بيئتها الفكرية والاجتماعية والسياسية التاريخية، ونستصحبها إلى بيئتنا الفكرية والاجتماعية والسياسية المعاصرة، دون مراجعة نقدية تقويمية أولا، وبلا عملية تكيفية جادة ثانيا، تجعلها أكثر انسجاما مع حاجاتنا، واستجابة للتحديات التي نواجهها؟

فنقل الأفكار من بيئة واستبانتها في بيئة أخرى مغايرة، عملية ليست هينة، بل هي من التعقيد والدقة بمكان، قد تكون أشبه شيء بالعملية الجراحية الدقيقة. يقول ابن القيم: «وعلى هذا أبدا تجيء الفتاوى في طول الأيام، فمهما تجدد في العرف فاعتبره، ومهما سقط فالفقه، ولا تجمد على المنقول في الكتب طول عمرك، بل إذا جاءك رجل من غير إقليمك يستفتيك فلا تجره على عرف بلدك، وسله عن عرف بلده فأجره عليه وأفته به دون عرف بلدك، والمذكور في كتبك. قالوا فهذا هو الحق الواضح والجمود على المنقولات أبدا ضلال في الدين وجهل بمقاصد علماء المسلمين والسلف الماضين.

(130) ابن القيم، إعلام الموقعين، 41/3.

وهذا محض الفقه ومن أفتى الناس بمجرد المنقول في الكتب على اختلاف عرفهم وعوائدهم وأزمنتهم، وأحوالهم وقرائن أحوالهم، فقد ضل وأضل، وكانت جنايته على الدين أعظم من جناية من طبب الناس كلهم على اختلاف بلادهم وعوائدهم وأزمنتهم وطبائعهم، بما في كتاب من كتب الطب على أبدانهم، بل هذا الطبيب الجاهل وهذا المفتي الجاهل أضر ما على أديان الناس وأبدانهم، واللّه المستعان» (131).

ونفس الفكرة أصلها القرافي من قبل، عندما نبه على أن «إجراء الأحكام التي مدرکہا العوائد مع تغير تلك العوائد خلاف الإجماع، وجهالة في الدين، بل كل ما هو في الشريعة يتبع العوائد؛ يتغير الحكم فيه عند تغير العادة المتجددة» ويضيف أمرا آخر في غاية الأهمية بل والروعة الفكرية والمنهجية، فيلاحظ أنه «لا يشترط تغير العادة، بل لو خرجنا نحن من ذلك البلد إلى بلد آخر، عوائدهم على خلاف عادة البلد الذي كنا فيه، أفتيانهم بعادة بلدهم، ولم نعتبر عادة البلد الذي كنا فيه. وكذلك إذا قدم علينا أحد من بلد عاداته مضادة للبلد الذي نحن فيه، لم نفته إلا بعادة بلده دون عادة بلدنا» (132).

أين هذا الفقه المنهجي السنني العميق مما يقوم به بعض نقلة الاجتهادات من بطون الحقب التاريخية، ويحاولون زرعها في بيئات مغايرة، دون أدنى مراعاة لمثل هذه القواعد المنهجية التي أصلها العلماء الراسخون، وفي مقدمتهم ابن تيمية كما سنرى في هذه الملاحق التي انتقيناها من بعض كتبه.

وهذه الآن عينة من التنظير الأصولي المنهجي السنني عنده (133)، تبين لنا النظرة الشمولية المتكاملة لمفاهيم السنة والبدعة والافتداء..

(131) نفسه، 78 / 3.

(132) الإحكام في تمييز الفتاوى عن الأحكام وتصرفات القاضي والإمام، ص 218 (تحقيق عبدالفتاح أبو غدة، ط2، دار البشائر الإسلامية، بيروت - لبنان، 1995).

(133) مجموع الفتاوى، 156 / 13.

وكيف ترتقي الأمور عنده إلى مستواها المنهجي الأصولي السنني العام، الذي لا ينحبس في صور ونماذج التطبيقات الجزئية، التي غالباً ما تُذكر على سبيل التمثيل والاستشهاد لتأصيل القواعد، وتعميق الوعي بسنن الله في الفهم والاقتداء والدعوة والبناء والمواجهة* .

في تنوع العبادات بتنوع أحوال الناس وحاجاتهم

« .. ومن عظم مطلق السهر والجوع وأمر بهما مطلقاً فهو مخطئ، بل المحمود السهر الشرعي والجوع الشرعي؛ فالسهر الشرعي كما تقدم من صلاة أو ذكر، أو قراءة كتاب علم أن نظر فيه، أو درسه أو غير ذلك من العبادات. والأفضل يتنوع بتنوع الناس؛ فبعض العلماء يقول كتابة الحديث أفضل من صلاة النافلة، وبعض الشيوخ يقول ركعتان أصليهما بالليل حيث لا يراني أحد أفضل من كتابة مائة حديث، وآخر من الأئمة يقول بل الأفضل فعل هذا وهذا، والأفضل يتنوع بتنوع أحوال الناس. فمن الأعمال ما يكون جنسه أفضل ثم يكون تارة مرجوحاً أو منهيًا عنه.

تفاوت فضل العبادات

كالصلاة، فإنها أفضل من قراءة القرآن، وقراءة القرآن أفضل من الذكر، والذكر أفضل من الدعاء، ثم الصلاة في أوقات النهي، كما بعد الفجر ووقت الخطبة منهي عنها، والاشتغال حينئذ إما بقراءة أو ذكر أو دعاء أو استماع أفضل من ذلك.

• أنه على أنني عمدت أحياناً إلى حذف بعض الفقرات الاستطرادية في النص، تجنباً للتطويل، وتكييفاً للموضوع مع طبيعة الرسالة وأهدافها الفكرية والتربوية. كما أنه أيضاً على أن جل العناوين هي من وضعي، وقد ارتأيت وضعها لتسهيل قراءة واستيعاب المحتوى، واجتهدت حتى تكون هذه العناوين مطابقة تماماً لمحتوى الفقرات ومعبرة بدقة عن مضمونها الفكري والتربوي.

وكذلك قراءة القرآن أفضل من الذكر، ثم الذكر في الركوع والسجود هو المشروع دون قراءة القرآن، وكذلك الدعاء في آخر الصلاة هو المشروع دون القراءة والذكر، وقد يكون الشخص يصلح دينه على العمل المفضول دون الأفضل، فيكون أفضل في حقه، كما أن الحج في حق النساء أفضل من الجهاد.

ومن الناس من تكون القراءة أنفع له من الصلاة، ومنهم من يكون الذكر أنفع له من القراءة، ومنهم من يكون اجتهاده في الدعاء لكمال ضرورته أفضل له من ذكر هو فيه غافل، والشخص الواحد يكون تارة هذا أفضل له وتارة هذا أفضل له، ومعرفة حال كل شخص وبيان الأفضل له لا يمكن ذكره في كتاب، بل لا بد من هداية يهدي الله بها عبده إلى ما هو أصح وما صدق الله عبد إلا صنع له. وفي الصحيح أن النبي كان إذا قام من الليل يقول: (اللهم رب جبريل وميكائيل وإسرافيل، فاطر السموات والأرض، عالم الغيب والشهادة، أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون، اهدني لما اختلف فيه من الحق بإذنك إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم) (134).

في تنوع الاستمتاع بالمأكل والملابس

تنوع استمتاعه عليه الصلاة والسلام بالطيبات

وأما الأكل واللباس فخير الهدي هدي محمد، وكان خلقه في الأكل أنه يأكل ما تيسر إذا اشتهاه، ولا يرد موجودا، ولا يتكلف مفقودا فكان إن حضر خبز ولحم أكله، وإن حضر فاكهة وخبز ولحم أكله، وإن حضر تمر وحده أو خبز وحده أكله، وإن حضر حلو أو عسل طعمه أيضا. وكان أحب الشراب إليه الحلو البارد، وكان يأكل القثاء بالرطب، فلم يكن إذا حضر لوانان من الطعام يقول لا أكل لونين ولا يمتنع من طعام لما فيه من اللذة والحلاوة.

(134) مسلم برقم 770.

وكان أحيانا يمضي الشهران والثلاثة لا يوقد في بيته نار، ولا يأكلون إلا التمر والماء، وأحيانا يربط على بطنه الحجر من الجوع، وكان لا يعيب طعاما فإن اشتهاه أكله وإلا تركه، وأكل على مائدته لحم ضب فامتنع من أكله وقال: (إنه ليس بحرام، ولكن لم يكن بأرض قومي فأجدني أعافه) (135).

تنوع لبسه عليه الصلاة والسلام

وكذلك اللباس كان يلبس القميص والعمامة، ويلبس الإزار والرداء، ويلبس الجبة والفروج، وكان يلبس من القطن والصوف وغير ذلك. لبس في السفر جبة صوف وكان يلبس مما يجلب من اليمن وغيرها، وغالب ذلك مصنوع من القطن. وكانوا يلبسون من قباطى مصر وهي منسوجة من الكتان.

فسنته في ذلك تقتضي أن يلبس الرجل ويطعم مما يسره الله ببلده من الطعام واللباس وهذا يتنوع بتنوع الأمصار.

وسطية المنهج النبوي في التمتع بالطيبات

النموذج التطبيقي الأول

وقد كان اجتمع طائفة من أصحابه على الامتناع من أكل اللحم ونحوه، وعلى الامتناع من تزوج النساء فأنزل الله تعالى:

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَحْرَمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴿٨٧﴾ وَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلٰلًا طَيِّبًا وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي أَنْتُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ ﴿٨٨﴾﴾

(المائدة: 87، 88).

(135) البخاري برقم 5400.

النموذج التطبيقي الثاني

وفي الصحيحين عنه أنه بلغه أن رجلاً قال أحدهم: أما أنا فأصوم لا أفطر، وقال الثاني: أما أنا فأقوم لا أنام، وقال الثالث: أما أنا فلا أتزوج النساء، وقال الرابع: أما أنا فلا أكل اللحم! فقال: (لكني أصوم وأفطر وأقوم وأنام، وأتزوج النساء، وأكل اللحم فمن رغب عن سنتي فليس مني) (136). وقد قال الله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾ (البقرة: 172). فأمر بكل الطيبات والشكر لله، فمن حرم الطيبات كان معتدياً، ومن لم يشكر كان مفرطاً مضيعاً لحق الله. وفي صحيح مسلم عن النبي أنه قال: (إن الله ليرضى عن العبد أن يأكل الأكلة فيحمده عليها، ويشرب الشربة فيحمده عليها) (137). وفي الترمذي وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (الطاعم الشاكر بمنزلة الصائم الصابر) (138).

خطر الانحراف عن المنهج النبوي

في الاستمتاع بالطيبات

فهذه الطريق التي كان عليها رسول الله هي أعدل الطرق وأقومها، والانحراف عنها إلى وجهين:

(136) البخاري برقم 5063.

(137) مسلم برقم 2734.

(138) الترمذي برقم 2486.

خطر الاتجاه نحو هدر الطيبات

قوم يسرفون في تناول الشهوات مع إعراضهم عن القيام بالواجبات، وقد قال تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ (الأعراف: 31). وقال تعالى: ﴿فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهْوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غِيًّا﴾ (مريم: 59).

خطر الاتجاه نحو الزهد في الطيبات

وقوم يحرمون الطيبات ويبتدعون رهبانية لم يشرعها الله تعالى، ولا رهبانية في الإسلام، وقد قال تعالى: ﴿لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ (المائدة: 87). وقال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الرُّسُلُ كُلُّوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَأَعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ (المؤمنون: 51). وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (إن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين، فقال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الرُّسُلُ كُلُّوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَأَعْمَلُوا صَالِحًا﴾ (المؤمنون: 51). وقال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُلُّوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ (البقرة: 172) ثم ذكر الرجل يطيل السفر أشعث أغبر يمد يديه إلى السماء يا رب يا رب، ومطعمه حرام ومشربه حرام، وملبسه حرام وغذي بالحرام فأنى يستجاب له) (139). وكل حلال طيب، وكل طيب حلال، فإن الله أحل لنا الطيبات وحرم علينا الخبائث، لكن جهة طيبه، كونه نافعا لذيدا.

(139) الترمذي برقم 2989.

والله حرم علينا كل ما يضرنا وأباح لنا كل ما ينفعنا بخلاف أهل الكتاب فإنه بظلم منهم حرم عليهم طيبات أحلت لهم فحرم عليهم طيبات عقوبة لهم، ومحمد صلى الله عليه وسلم لم يحرم علينا شيئاً من الطيبات، والناس تتنوع أحوالهم في الطعام واللباس والجوع والشبع، والشخص الواحد يتنوع حاله ولكن خير الأعمال ما كان لله أطوع ولصاحبه أنفع، وقد يكون ذلك أسير العملين وقد يكون أشدهما، فليس كل شديد فاضلاً ولا كل يسير مفضولاً، بل الشرع إذا أمرنا بأمر شديد فإنما يأمر به لما فيه من المنفعة، لا لمجرد تعذيب النفس، كالجهد الذي قال فيه تعالى: ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ ﴾ (البقرة: 216).

والحج هو الجهاد الصغير ولهذا قال النبي لعائشة رضي الله عنها في العمرة: (أجرك على قدر نصبك) (140) وقال تعالى في الجهاد: ﴿ ذَلِكِ بَأَنَّهُمْ لَا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ وَلَا نَصَبٌ وَلَا مَخْمَصَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَطْئُونَ مَوْطِئًا يَغِيظُ الْكُفَّارَ وَلَا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوِّ نَيْلًا إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ إِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ (التوبة: 120).

(140) البخاري برقم 1787.

وأما مجرد تعذيب النفس والبدن من غير منفعة راجحة فليس هذا مشروعاً لنا بل أمرنا الله بما ينفعنا ونهاننا عما يضرنا وقد قال صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح: (إنما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين) (141). وقال لمعاذ وأبي موسى لما بعثهما إلى اليمن: (يسرا ولا تعسرا، وبشراً ولا تنفراً) (142). قال: (إن هذا الدين يسر ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه، فاستعينوا بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة، والقصد القصد تبلغوا) (143). وروى عنه أنه قال: (أحب الدين إلى الله الحنيفية السمحة) (144).

العبرة بالجهد المزكي للنفس والمطور للفعالية الاجتماعية

فالإنسان إذا أصابه في الجهاد أو الحج أو غير ذلك حر أو برد أو جوع ونحو ذلك، فهو مما يحمد عليه قال الله تعالى: ﴿وَقَالُوا لَا تَنْفِرُوا فِي الْحَرِّ قُلْ نَارُ جَهَنَّمَ أَشَدُّ حَرًّا لَوْ كَانُوا يَفْقَهُونَ﴾ (التوبة: 81). وكذلك قال صلى الله عليه وسلم: (الكفارات إسباغ الوضوء على المكاره، وكثرة الخطا إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة، فذلكم الرباط فذلكم الرباط) (145).

وأما مجرد بروز الإنسان للحر والبرد بلا منفعة شرعية، واحتفاؤه وكشف رأسه ونحو ذلك مما يظن بعض الناس أنه من مجاهدة النفس، فهذا إذا لم يكن فيه منفعة للإنسان وطاعة لله فلا خير فيه، بل قد

(141) الترمذي برقم 147.

(142) ابن ماجه برقم 3391.

(143) البخاري برقم 39.

(144) البخاري، كتاب الإيمان، (1/ 93).

(145) مسلم برقم 251.

ثبت في الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلاً قائماً في الشمس فقال: (ما هذا؟ قالوا: هذا أبو إسرائيل، نذر أن يقوم في الشمس ولا يستظل ولا يتكلم ويصوم، فقال: مروه فيجلس وليستظل وليتكلم وليتم صومه) (146).

ولهذا نهى عن الصمت الدائم، بل المشروع ما قاله النبي قال: (من) كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت) (147). فالتكلم بالخير خير من السكوت عنه، والسكوت عن الشر خير من التكلم به.

فصل في تحري الاتباع المقاصدي للسنة

والأفضل للإمام أن يتحرى صلاة رسول الله التي كان يصليها بأصحابه، بل هذا هو المشروع الذي يأمر به الأئمة، كما ثبت عنه في الصحيح أنه قال لمالك بن الحويرث وصاحبه: (إذا حضرت الصلاة فأذنا وأقيما ويؤمكما أحدكما، وصلوا كما رأيتموني أصلي) (148).

وقد ثبت في الصحيح أنه كان يقرأ في الفجر بما بين الستين آية إلى مائة آية، وهذا بالتقريب نحو ثلث جزء إلى نصف جزء من تجزئة ثلاثين، فكان يقرأ بطوال المفصل: يقرأ بقاف، ويقرأ ألم تنزيل، وتبارك، ويقرأ سورة المؤمنين، ويقرأ الصافات ونحو ذلك. وكان يقرأ في الظهر بأقل من ذلك بنحو ثلاثين آية، ويقرأ في العصر بأقل من ذلك، ويقرأ في المغرب بأقل من ذلك؛ مثل قصار المفصل، وفي العشاء الآخرة بنحو: والشمس وضحاها، والليل إذا يغشى، ونحوهما.

وكان أحياناً يطيل الصلاة ويقرأ بأكثر من ذلك، حتى يقرأ في المغرب بالأعراف، ويقرأ فيها بالطور ويقرأ فيها بالمرسلات. وأبو

(146) البخاري برقم 6704.

(147) البخاري برقم 6018.

(148) البخاري برقم 630.

بكر الصديق قرأ مرة في الفجر بسورة البقرة، وعمر كان يقرأ في الفجر بسورة هود وسورة يوسف ونحوهما، وأحياناً يخفف إما لكونه في السفر أو لغير ذلك، كما قال صلى الله عليه وسلم: (إني لأدخل في الصلاة وأنا أريد أن أطيلها فأسمع بكاء الصبي فأخفف لما أعلم من وجد أمه به) (149)، حتى روى أنه قرأ في الفجر سورة التكويد وسورة الزلزلة، فينبغي للإمام أن يتحرى الاقتداء برسول الله.

وإذا كان المأمومون لم يعتادوا لصلاته وربما نفروا عنها، درجهم إليها شيئاً بعد شيء، فلا يبدؤهم بما ينفرهم عنها بل يتبع السنة بحسب الإمكان، وليس للإمام أن يطيل على القدر المشروع إلا أن يختاروا ذلك كما ثبت عنه في الصحيح أنه قال صلى الله عليه وسلم: (من أمّ الناس فليخفف بهم، فإن منهم السقيم والكبير وذا الحاجة) (150) أخرجاه في الصحيحين وقال: (إذا أمّ أحدكم الناس فليخفف، وإذا صلى لنفسه فليطول ما شاء) (151). وكان يطيل الركوع والسجود والاعتدالين، كما ثبت عنه في الصحيح أنه كان إذا رفع رأسه من الركوع يقوم حتى يقول القائل قد نسي، وإذا رفع رأسه من السجود يقعد حتى يقول القائل قد نسي.

وفي السنن أن أنس بن مالك شبه صلاة عمر بن عبد العزيز بصلاته، وكان عمر يسبح في الركوع نحو عشر تسبيحات وفي السجود نحو عشر تسبيحات، فينبغي للإمام أن يفعل في الغالب مثل ما كان صلى الله عليه وسلم يفعله في الغالب، وإذا اقتضت المصلحة أن يطيل أكثر فعل ذلك.

(149) ابن ماجة برقم 989.

(150) الترمذي برقم 236.

(151) الترمذي برقم 236.

فصل في منهج الاتباع والتاسي

الإقرار بمبدأ الطاعة ابتداء

وأما سؤال السائل عن المواظبة على ما واطب عليه النبي في عبادته وعاداته، هل هي سنة أم تختلف باختلاف أحوال الراتبين؟ فيقال الذي نحن مأمورون به هو طاعة الله ورسوله، فعلينا أن نطيع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما أمرنا به، فإن الله قد ذكر طاعته في أكثر من ثلاثين موضعا من كتابه فقال تعالى: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ (النساء: 80) وقال: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ (النساء: 64).

وقد أوجب السعادة لمن أطاعه بقوله

﴿فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾ (النساء: 69)

وعلق السعادة والشقاوة بطاعته ومعصيته في قوله: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرَى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ (النساء: 13) ومن يعص الله ورسوله ويتعدّد حُدوده يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾ (النساء: 13، 14).

وكان صلى الله عليه وسلم يقول في خطبته

(من يطع الله ورسوله فقد رشد، ومن يعصهما فإنه لا يضر إلا نفسه ولن يضر الله شيئا) (152). وجميع الرسل دعوا إلى عبادة الله وتقواه وخشيته وإلى طاعتهم كما قال نوح عليه السلام: ﴿أَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ وَأَتَّقُوهُ وَأَطِيعُونَ﴾ (نوح: 3) وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشَ اللَّهَ وَيَتَّقْهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ﴾ (النور: 52). وقال كل من نوح والنبیین: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُونَ﴾ (الشعراء: 108).

الاقتراء بالأمر أولى من الاقتراء بالفعل

وطاعة الرسول فيما أمرنا به هو الأصل الذي على كل مسلم أن يعتمد، وهو سبب السعادة، كما أن ترك ذلك سبب الشقاوة. وطاعته في أمره أولى بنا من موافقته في فعل لم يأمرنا بموافقته فيه، باتفاق المسلمين، ولم يتنازع العلماء أن أمره أوكد من فعله. فإن فعله قد يكون مختصا به وقد يكون مستحبا. وأما أمره لنا فهو من دين الله الذي أمرنا به، ومن أفعاله ما قد علم أنه أمرنا أن نفعل مثله كقوله: (صلوا كما رأيتموني أصلي) (153). وقوله لما صلى بهم على المنبر: (إنما فعلت هذا لتأتموا بي ولتعلموا صلاتي) (154). وقوله لما حج: (خذوا عني مناسككم) (155).

فيما فعله على وجه العادة والخصوصية

وأیضا فقد ثبت بالكتاب والسنة أن ما فعله على وجه العادة فهو مباح لنا إلا أن يقوم دليل على اختصاصه به، كما قال سبحانه وتعالى:

(154) البخاري برقم 917.

(155) مسلم برقم 1297.

(152) أبو داود برقم 1097.

(153) البخاري برقم 630.

﴿ فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَىٰ
 الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا ﴾
 (الأحزاب: 37). فأباح له أن يتزوج امرأة دعيه ليرفع الحرج عن
 المؤمنين في أزواج أدعيائهم، فعلم أن ما فعله كان لنا مباحا أن نفعله.

ولما خصه ببعض الأحكام قال: ﴿وَأَمْرًا مُّؤْمِنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا
 لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا خَالِصَةً لَّكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ
 قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِي أَزْوَاجِهِمْ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ

لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَيْكَ حَرَجٌ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾
 (الأحزاب: 50). فلما أحل له أن ينكح الموهوبة بين أن ذلك خالص له
 من دون المؤمنين فليس لأحد أن ينكح امرأة بلا مهر غيره.

وفي صحيح مسلم: (أن رجلا سأل رسول الله أيقبل الصائم؟ فقال
 له: سل هذه، لأم سلمة، فأخبرتهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يفعل ذلك، فقال يا رسول الله، قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما
 تأخر، فقال له: أما والله إنني لأتقاكم لله وأخشاكم له) (156).

فلما أجابه صلى الله عليه وسلم بفعله، دل ذلك على أنه يباح للأمة
 ما أبيح له. ولهذا كان جمهور علماء الأمة على أن الله إذا أمره بأمر
 أو نهاه عن شيء كانت أمته أسوة له في ذلك، ما لم يقم دليل على
 اختصاصه بذلك.

ما هو موضع تأسٍ منها وما هو دون ذلك

فمن خصائصه ما كان من خصائص نبوته ورسالته، فهذا ليس لأحد أن يقتدي به فيه، فإنه لا نبي بعده. وهذا مثل كونه يطاع في كل ما يأمر به وينهى عنه، وإن لم يعلم جهة أمره، حتى يقتل كل من أمر بقتله، وليس هذا لأحد بعده، فولاة الأمور من العلماء والأمرء يطاعون إذا لم يأمرُوا بخلاف أمره، ولهذا جعل الله طاعتهم في ضمن طاعته. قال الله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ (النساء: 59). فقال: ﴿وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ﴾ (النساء: 59). لأن أولي الأمر يطاعون طاعة تابعة لطاعته فلا يطاعون استقلالاً، ولا طاعة مطلقة. وأما الرسول فيطاع طاعة مطلقة مستقلة فإنه: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ (النساء: 80). فقال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ (النساء: 59). فإذا أمرنا الرسول كان علينا أن نطيعه وإن لم نعلم جهة أمره، وطاعته طاعة لله، لا تكون طاعته بمعصية الله قط بخلاف غيره.

نماذج تطبيقية من خصائصه

وقد ذكر الناس من خصائصه فيما يجب عليه ويحرم عليه ويكرم به، ما ليس هذا موضع تفصيله، وبعض ذلك متفق عليه وبعضه متنازع فيه. وقد كان صلى الله عليه وسلم إمام الأمة وهو الذي يقضي بينهم، وهو الذي يقسم، وهو الذي يغزو بهم، وهو الذي يقيم الحدود وهو الذي يستوفي الحقوق، وهو الذي يصلي بهم. فالإقتداء به في كل مرتبة بحسب تلك المرتبة. فإمام الصلاة والحج يقتدى به

في ذلك، وأمير الغزو يقتدى به في ذلك، والذي يقيم الحدود يقتدى به في ذلك، والذي يقضي أو يفتي يقتدى به في ذلك.

وقد تنازع الناس في أمور فعلها هل هي من خصائصه أم للأمة فعلها؟ كدخوله في الصلاة إماما بعد أن صلى بالناس غيره، وكرهه الصلاة على الغال والقاتل. وأيضا فإذا فعل فعلا لسبب وقد علمنا ذلك السبب أمكننا أن نقتدي به فيه، فأما إذا لم نعلم السبب، أو كان السبب أمرا اتفاقيا، فهذا مما يتنازع فيه الناس؛ مثل نزوله في مكان في سفره. فمن العلماء من يستحب أن ينزل حيث نزل، كما كان ابن عمر يفعل. وهؤلاء يقولون نفس موافقته في الفعل هو حسن وإن كان فعله هو اتفاقا، ونحن فعلناه لقصد التشبه به. ومن العلماء من يقول إنما تستحب المتابعة إذا فعلناها على الوجه الذي فعله، فأما إذا فعله اتفاقا لم يشرع لنا أن نقصد ما لم يقصده؛ ولهذا كان أكثر المهاجرين والأنصار لا يفعلون كما كان ابن عمر يفعل. وأيضا فالافتداء به يكون تارة في نوع الفعل، وتارة في جنسه، فإنه قد يفعل الفعل لمعنى يعم ذلك النوع وغيره، لا لمعنى يخصه، فيكون المشروع هو الأمر العام.

نموذج تطبيقي أول عن التأسى المقاصدي

مقال ذلك احتجاجه صلى الله عليه وسلم، فإن ذلك كان لحاجته إلى إخراج الدم الفاسد، ثم التأسى هل هو مخصوص بالحجامة، أو المقصود إخراج الدم على الوجه النافع؟ ومعلوم أن التأسى هو المشروع، فإذا كان البلد حارا يخرج فيه الدم إلى الجلد، كانت الحجامة هي المصلحة، وإن كان البلد باردا يفر في الدم إلى العروق، كان إخراجها بالفصد هو المصلحة.

نموذج تطبيقي ثان عن التآسي المقاصدي

وكذلك ادهانه هل المقصود خصوص الدهن أو المقصود ترجيل الشعر؟ فإن كان البلد رطبا وأهله يغتسلون بالماء الحار الذي يغنيهم عن الدهن والدهن يؤدي شعورهم وجلودهم، يكون المشروع في حقهم ترجيل الشعر بما هو أصلح لهم، ومعلوم أن الثاني هو الأشبه.

نموذج تطبيقي ثالث عن التآسي المقاصدي

وكذلك لما كان يأكل الرطب والتمر وخبز الشعير ونحو ذلك من قوت بلده، فهل التآسي به أن يقصد خصوص الرطب والتمر والشعير، حتى يفعل ذلك من يكون في بلاد لا ينبت فيها التمر ولا يقتاتون الشعير، بل يقتاتون البر أو الأرز أو غير ذلك؟ ومعلوم أن الثاني هو المشروع. والدليل على ذلك أن الصحابة لما فتحوا الأمصار كان كل منهم يأكل من قوت بلده، ويلبس من لباس بلده، من غير أن يقصد أقوات المدينة ولباسها، ولو كان هذا الثاني هو الأفضل في حقهم لكانوا أولى باختيار الأفضل.

نموذج تطبيقي رابع عن التآسي المقاصدي

وعلى هذا بينى نزاع العلماء في صدقة الفطر إذا لم يكن أهل البلد يقتاتون التمر والشعير، فهل يخرجون من قوتهم كالبر والأرز أو يخرجون من التمر والشعير لأن النبي فرض ذلك؟ فإن في الصحيحين عن ابن عمر أنه قال: (فرض رسول الله صدقة الفطر صاعا من تمر أو صاعا من شعير على كل صغير أو كبير ذكر أو أنثى، حر أو عبد، من المسلمين) (157). وهذه المسألة فيها قولان للعلماء، وهما روايتان عن أحمد، وأكثر العلماء على أنه يخرج من قوت بلده، وهذا هو

(157) البخاري برقم 1503.

الصحيح، كما ذكر الله ذلك في الكفارة بقوله: ﴿مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ﴾ (المائدة: 89).

نموذج تطبيقي خامس عن التآسي المقاصدي

ومن هذا الباب أن الغالب عليه وعلى أصحابه أنهم كانوا يأتزون ويرتدون، فهل الأفضل لكل أحد أن يرتدي ويأترز ولو مع القميص أو الأفضل أن يلبس مع القميص السراويل من غير حاجة إلى الإزار والرداء؟ هذا أيضا مما تنازع فيه العلماء، والثاني أظهر وهذا باب واسع.

وهذا النوع ليس مخصوصا بفعله وفعل أصحابه، بل وبكثير مما أمرهم به ونهاهم عنه، وهذا سمته طائفة من الناس: «تتقيح المناط» وهو أن يكون الحكم قد ثبت في عين معينة وليس مخصوصا بها، بل الحكم ثابت فيها وفي غيرها فيحتاج أن يعرف «مناط الحكم».

نموذج تطبيقي سادس عن التآسي المقاصدي

مثال ذلك أنه قد ثبت في الصحيح أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن فأرة وقعت في سمن فقال: (ألقوها وما حولها وكلوا سمنكم) (158). فإنه متفق على أن الحكم ليس مختصا بتلك الفأرة وذلك السمن، بل الحكم ثابت فيما هو أعم منهما، فبقي المناط الذي علق به الحكم ما هو؟ فطائفة من أهل العلم يزعمون أن الحكم مختص بفأرة وقعت في سمن فينجسون ما كان كذلك مطلقا، ولا ينجسون السمن إذا وقع فيه الكلب والبول والعدرة، ولا ينجسون الزيت ونحوه إذا وقعت فيه الفأرة، وهذا القول خطأ قطعاً.

(158) البخاري برقم 5538.

وليس هذا مبنياً على كون القياس حجة، فإن القياس الذي يكون النزاع فيه هو تخريج المناط، وهو أن يجوز اختصاص مورد النص بالحكم، فإذا جاز اختصاصه، وجاز أن يكون الحكم مشتركاً بين مورد النص وغيره، احتاج معتبر القياس إلى أن يعلم أن المشترك بين الأصل والفرع هو مناط الحكم، كما في قوله: (لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا مثلاً بمثل، ولا تبيعوا الفضة بالفضة إلا مثلاً بمثل، ولا تبيعوا الشعير بالشعير إلا مثلاً بمثل، ولا تبيعوا الملح بالملح إلا مثلاً بمثل) (159) فلما نهى عن التفاضل في مثل هذه الأصناف، أمكن أن يكون النهي لمعنى مشترك ولمعنى مختص.

نموذج تطبيقي سابع عن التآسي المقاصدي

ولما سئل عن فارة وقعت في سمن، فأجاب عن تلك القضية المعينة، ولا خفاء أن الحكم ليس مختصاً بها، وكذلك سائر قضايا الأعيان؛ كالأعرابي الذي قال له إني وقعت على أهلي في رمضان، فأمره أن يعتق رقبة أو يصوم شهرين متتابعين، أو يطعم ستين مسكيناً، فإن الحكم ليس مخصوصاً بذلك الأعرابي باتفاق المسلمين. لكن هل أمره بذلك لكونه أفطر أو جامع في رمضان أو أفطر فيه بالجماع أو أفطر بالجنس الأعلى، هذا مما تنازع فيه العلماء.

نموذج تطبيقي ثامن عن التآسي المقاصدي

وكذلك لما سأله سائل عن أحرم بالعمرة وعليه جبة وهو متضمخ بالخلوق فقال: (انزع عنك الجبة واغسل عنك أثر الخلوق، واصنع في عمرتك ما كنت صانعاً في حجتك) (160). فهل أمره بغسل الخلوق لكونه طيباً حتى يأمر المحرم بغسل كل طيب كان عليه، أو لكونه خلوقاً لرجل؟ وقد نهى أن يتزعفر الرجل فينهى عن الخلوق للرجل سواء كان محرماً أو غير محررم.

(159) مسلم برقم 1240.

(160) البخاري برقم 1536.

نموذج تطبيقي تاسع عن التآسي المقاصدي

وكذلك لما عتقت بريرة فخيرها فاخترت نفسها، عند من يقول إن زوجها كان عبداً، فإن المسلمين اتفقوا على أن الحكم لا يختص بها. لكن هل التخيير لكونها عتقت تحت عبد فكلمت تحت ناقص ولا تخير إذا عتقت تحت الحر أو الحكم لكونها ملكت نفسها فتخير سواء كان الزوج حراً أو عبداً؟ هذا مما تنازعوا فيه. وهذا الباب واسع وهو متناول لكل حكم تعلق بعين معينة مع العلم بأنه لا يختص بها فيحتاج أن يعرف المناط الذي يتعلق به الحكم، وهذا النوع يسميه بعض الناس قياساً وبعضهم لا يسميه قياساً، ولهذا كان أبو حنيفة وأصحابه يستعملونه في المواضع التي لا يستعملون فيها القياس.

في معرفة المناطات الشرعية وفقه الاجتهاد

والصواب أن هذا ليس من القياس الذي يمكن فيه النزاع، كما أن تحقيق المناط ليس مما يقبل النزاع باتفاق العلماء.

وهذه الأنواع الثلاثة: «تحقيق المناط» و«تنقيح المناط» و«تخريج المناط» هي جماع الاجتهاد.

فالأول: أن يعمل بالنص والإجماع، فإن الحكم معلق بوصف يحتاج في الحكم على المعين إلى أن يعلم ثبوت ذلك الوصف فيه كما يعلم أن الله أمرنا بإشهاد ذوي عدل منا وممن نرضى من الشهداء، ولكن لا يمكن تعيين كل شاهد فيحتاج أن يعلم في الشهود المعينين هل هم من ذوي العدل المرضيين أم لا؟ وكما أمر الله بعشرة الزوجين بالمعروف وقال النبي صلى الله عليه وسلم: (لنساء رزقهن وكسوتهن بالمعروف) (161) ولم يمكن تعيين كل زوج فيحتاج أن ينظر في الأعيان، ثم من الفقهاء

(161) أبو داود برقم 2144.

من يقول إن نفقة الزوجة مقدره بالشرع والصواب ما عليه الجمهور أن ذلك مردود إلى العرف كما قال لهند: (خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف) (162) وكما قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ (الإسراء: 34) ويبقى النظر في تسليمه إلى هذا التاجر بجزء من الربح هل هو من التي هي أحسن أم لا وكذلك قوله: (إنما الصدقات للفقراء والمساكين) (التوبة: 60) يبقى هذا الشخص المعين هل هو من الفقراء المساكين المذكورين في القرآن أم لا وكما حرم الله الخمر والربا عموما يبقى الكلام في الشراب المعين هل هو خمر أم لا، وهذا النوع مما اتفق عليه المسلمون بل العقلاء بأنه لا يمكن أن ينص الشارع على حكم كل شخص إنما يتكلم بكلام عام، وكان نبينا قد أوتي جوامع الكلم.

وأما النوع الثاني: الذي يسمونه «تتقيح المناط» بأن ينص على حكم أعيان معينة، لكن قد علمنا أن الحكم لا يختص بها فالصواب في مثل هذا أنه ليس من باب القياس لاتفاقهم على النص بل المعين هنا نص على نوعه ولكنه يحتاج إلى أن يعرف نوعه، ومسألة الفأر في السمن من هذا الباب، فإن الحكم ليس مخصوصا بتلك الفأرة وذلك السمن ولا بفأرة المدينة وسمنها، ولكن السائل سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن فأرة وقعت في سمن، فأجابه، لا أن الجواب يختص به ولا بسؤاله كما أجاب غيره، ولفظ الفأرة والسمن ليست من كلام النبي حتى يكون هو الذي علق الحكم بها بل من كلام السائل الذي أخبر بما وقع له كما قال له الأعرابي: إنه وقع على امرأته ولو وقع على سريره لكان الأمر كذلك، وكما قال له الآخر رأيت بياض خلخالها في القمر، فوثبت عليها، ولو وطئها بدون ذلك كان الحكم كذلك.

(162) النسائي برقم 5420.

فالصواب في هذا ما عليه الأئمة المشهورون أن الحكم في ذلك معلق بالخبيث الذي حرمه الله، إذا وقع في السمن ونحوه من المائعات؛ لأن الله أباح لنا الطيبات وحرم علينا الخبائث، فإذا علقنا الحكم بهذا المعنى كنا قد اتبعنا كتاب الله، فإذا وقع الخبيث في الطيب ألقى الخبيث وما حوله وأكل الطيب كما أمر النبي صلى الله عليه وسلم.

وليس هذا الجواب موضع بسط مثل هذه المسائل، ولكن نبهنا على هذا لأن الاقتداء بالنبي في أفعاله يتعلق بهذا وحينئذ هذا مما يتعلق باجتهاد الناس واستدلالهم وما يؤتاهم الله من الفقه والحكمة والعلم، وأحق الناس بالحق من علق الأحكام بالمعاني التي علقها بها الشارع.

وهذا موضع تفاوت فيه الناس وتنازعوا: هل يستفاد ذلك من خطاب الشارع أو من المعاني القياسية؟ فقوم زعموا أن أكثر أحكام أفعال العباد لا يتناولها خطاب الشارع بل تحتاج إلى القياس، وقوم زعموا أن جميع أحكامها ثابتة بالنص وأسرفوا في تعلقهم بالظاهر، حتى أنكروا فحوى الخطاب وتبنيه، كقوله تعالى: ﴿فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ﴾ (الإسراء: 23) وقالوا: إن هذا لا يدل إلا على النهي عن التأفيف، لا يفهم منه النهي عن الضرب والشتم، وأنكروا «تنقيح المناط» وادعوا في الألفاظ من الظهور ما لا تدل عليه، وقوم يقدمون القياس تارة لكون دلالة النص غير تامة أو لكونه خبر الواحد، وأقوام يعارضون بين النص والقياس ويقدمون النص ويتناقضون، ونحن قد بينا في غير هذا الموضوع أن الأدلة الصحيحة لا تتناقض، فلا تتناقض الأدلة الصحيحة العقلية والشرعية ولا تتناقض دلالة القياس إذا كانت صحيحة، ودلالة الخطاب إذا كانت صحيحة.

فإن القياس الصحيح حقيقة التسوية بين المتماثلين، وهذا هو العدل الذي أنزل الله به الكتب، وأرسل به الرسل، والرسول لا يأمر

بخلاف العدل، ولا يحكم في شئئين متماثلين بحكمين مختلفين، ولا يحرم الشيء ويحل نظيره.

وقد تأملنا عامة المواضع التي قيل إن القياس فيها عارض النص وإن حكم النص فيها على خلاف القياس، فوجدنا ما خصه الشارع بحكم عن نظائره، فإنما خصه به لاختصاصه بوصف أو جب اختصاصه بالحكم، كما خص العرايا بجواز بيعها بمثلها خرصا، لتعذر الكيل مع الحاجة إلى البيع، والحاجة توجب الانتقال إلى البدل عند تعذر الأصل.

فالخرص عند الحاجة قام مقام الكيل كما يقوم التراب مقام الماء، والميتة مقام المذكي عند الحاجة، وكذلك قول من قال: القرض أو الإجارة أو القراض أو المساقاة أو المزارعة ونحو ذلك على خلاف القياس، إن أراد به أن هذه الأفعال اختلفت بصفات أوجب أن يكون حكمها مخالفا لحكم ما ليس مثلها، فقد صدق. وهذا هو مقتضى القياس، وإن أراد أن الفعلين المتماثلين حكم فيهما بحكمين مختلفين فهذا خطأ ينزه عنه من هو دون الأنبياء صلوات الله عليهم.

ولكن هذه الأقيسة المعارضة هي الفاسدة كقياس الذين قالوا:

﴿ إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ﴾ (البقرة: 275) وقياس الذين قالوا: أتأكلون ما قتلتم ولا تأكلون ما قتل الله؟ يعنون الميتة، وقال تعالى: ﴿ وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَيْكَ أَوْلِيَاءَهُمْ لِيَجِدُوا كُفْرَكُمْ وَإِنَّ أَطْعَمْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ ﴾ (الأنعام: 121).

ولعل من رزقه الله فهما، وآتاه من لدنه علما، يجد عامة الأحكام التي تعلم بقياس شرعي صحيح يدل عليها الخطاب الشرعي، كما أن غاية ما يدل عليه الخطاب الشرعي هو موافق للعدل الذي هو مطلوب القياس الصحيح.

وإذا كان الأمر كذلك: فالكلام في أعيان أحوال الرجل السالك يحتاج إلى نظر خاص واستهداء من الله والله قد أمر العبد أن يقول في كل صلاة: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ ﴿١﴾ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴿٧﴾ (الفاتحة: 6، 7). فعلى العبد أن يجتهد في تحقيق هذا الدعاء ليصير من الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا.

فصل في العبادات التي جاءت على وجوه متنوعة

قد تقدم القول في مواضع أن العبادات التي فعلها النبي صلى الله عليه وسلم على أنواع يشرع فعلها على جميع تلك الأنواع، لا يكره منها شيء، وذلك مثل أنواع الشهادات، وأنواع الاستفتاح، ومثل الوتر أول الليل وآخره، ومثل الجهر بالقراءة في قيام الليل والمخافتة، وأنواع القراءات التي أنزل القرآن عليها، والتكبير في العيد، ومثل الترجيع في الأذان وتركه، ومثل إفراد الإقامة وتشيتها.

وقد بسطنا في جواب مسائل الزرعية وغيرها أن ما اختلف فيه العلماء وأراد الإنسان أن يحتاط فيه فهو نوعان:

أحدهما: ما اتفقوا فيه على جواز الأمرين ولكن تنازعا أيهما أفضل.

والثاني: ما تنازعا فيه في جواز أحدهما وكثير مما تنازعا فيه قد جاءت السنة فيه بالأمرين، مثل الحج. قيل: لا يجوز فسخ الحج إلى العمرة؛ بل قيل: ولا تجوز المتعة، وقيل بل ذلك واجب، والصحيح أن كليهما جائز، فإن النبي صلى الله عليه وسلم أمر الصحابة في حجة الوداع بالفسخ، وقد كان خيرهم بين الثلاثة، وقد حج الخلفاء

بعده ولم يفسخوا . كما بسط في موضعه، وكذلك الصوم في السفر قيل: لا يجوز، بل يجب الفطر والصحيح الذي عليه الجمهور جواز الأمرين.

ثم قال كثير منهم إن الصوم أفضل، والصحيح أن الفطر أفضل إلا لمصلحة راجحة، وما قال أحد إنه لا يجوز الفطر، كما يظنه بعض الجهال، وهذا مبسوط في مواضع.

والمقصود هنا: أن ما جاءت به السنة على وجوه الأذان والإقامة وصلاة الخوف، والاستفتاح، فالكلام فيه من مقامين:

أحدهما: في جواز تلك الوجوه كلها بلا كراهة، وهذا هو الصواب، وهو مذهب أحمد وغيره في هذا كله. ومن العلماء من قد يكره، أو يحرم بعض تلك الوجوه؛ لظنه أن السنة لم تأت به، أو أنه منسوخ. كما كرهت طائفة الترجيع في الأذان وقالوا: إنما قاله لأبي محذورة تلقينا للإسلام لا تعليما للأذان، والصواب أنه جعله من الأذان وهذا هو الذي فهمه أبو محذورة، وقد عمل بذلك هو وولده، والمسلمون يقرونهم على ذلك بمكة وغيرها.

وكرهت طائفة الأذان بلا ترجيع، وهو غلط أيضا، فإن أذان بلال الثابت ليس فيه ترجيع، وكرهت طائفة ترجيعها، وكرهت طائفة صلاة الخوف إلا على حديث ابن عمر، وكره آخرون ما أمر به هؤلاء.

والصواب في هذا كله أن كل ما جاءت به السنة فلا كراهة لشيء منه؛ بل هو جائز وهذا مبسوط في مواضع.

والمقصود هنا هو: المقام الثاني، وهو أن ما فعله النبي من أنواع متنوعة، وإن قيل: إن بعض تلك الأنواع أفضل، فالافتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم في أن يفعل هذا تارة وهذا تارة، أفضل من لزوم أحد

الأمرين، وهجر الآخر، وهذا مثل الاستفتاح: ففي الصحيحين عن أبي هريرة قال: قلت: يا رسول الله، أرأيت سكوتك بين التكبير والقراءة ماذا تقول؟ قال: (أقول: اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب، اللهم نقني من خطاياي كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس، اللهم اغسلني بالثلج والماء والبرد) (163) ولم يخرج البخاري في الاستفتاح شيئا إلا هذا وهو أقوى الحجج على الاستفتاح في المكتوبة، فإنه صريح في ذلك بقوله: أرأيت سكوتك بين التكبير والقراءة؟ وهذا سؤال عن السكوت، لا عن القول سرا، ويشهد له حديث سمرة، وحديث أبي بن كعب، أنه كان له سكتان.

وأيا فللناس في الصلاة أقوال:

أحدها: أنه لا سكوت فيها كقول مالك، ولا يستحب عنده استفتاح، ولا استعاذة، ولا سكوت لقراءة الإمام.

والثاني: أنه ليس فيها إلا سكوت واحد للاستفتاح، كقول أبي حنيفة، لأن هذا الحديث يدل على هذه السكوة.

والثالث: أن فيها سكتين، كما في حديث السنن. لكن روى فيه أنه يسكت إذا فرغ من القراءة، وهو الصحيح. وروى إذا فرغ من الفاتحة، فقال طائفة من أصحاب الشافعي وأحمد: يستحب ثلاث سكتات.

وسكوة الفاتحة جعلها أصحاب الشافعي وطائفة من أصحاب أحمد ليقرأ المأموم الفاتحة. والصحيح أنه لا يستحب إلا سكتان، فليس في الحديث إلا ذلك، وإحدى الروايتين غلط، وإلا كانت ثلاثا، وهذا هو المنصوص عن أحمد، وأنه لا يستحب إلا سكتان، والثانية عند الفراغ من القراءة للاستراحة، والفصل بينهما وبين الركوع.

(163) البخاري برقم 711.

وأما السكوت عقيب الفاتحة فلا يستحبه أحمد، كما لا يستحبه مالك وأبو حنيفة، والجمهور لا يستحبون أن يسكت الإمام ليقرأ المأموم؛ وذلك أن قراءة المأموم عندهم إذا جهر الإمام ليست بواجبة، ولا مستحبة بل هي منهي عنها. وهل تبطل الصلاة إذا قرأ مع الإمام؟ فيه وجهان في مذهب أحمد، فهو إذا كان يسمع قراءة الإمام فاستماعه أفضل من قراءته، كاستماعه لما زاد على الفاتحة، فيحصل له مقصود القراءة، والاستماع بدل على قراءته، فجمعه بين الاستماع والقراءة جمع يدل بين البدل والمبدل، ولهذا لم يستحب أحمد وجمهور أصحابه قراءته في سككات الإمام إلا إن سكت سكوتا بليغا يتسع للاستفتاح والقراءة.

وأما إن ضاق عنهما فقوله وقول أكثر أصحابه إن الاستفتاح أولى من القراءة، بل هو في إحدى الروايتين يأمر بالاستفتاح مع جهر الإمام، فإذا كان الإمام ممن يسكت عقيب الفاتحة سكوتا يتسع للقراءة فالقراءة فيه أفضل من عدم القراءة، لكن هل يقال القراءة فيه بالفاتحة أفضل للاختلاف في وجوبها، أو غيرها من القرآن، لكونه قد استمعها؟ هذا فيه نزاع. ومقتضى نصوص أحمد وأكثر أصحابه أن القراءة غيرها أفضل، فإنه لا يستحب أن يقرأ بها مع استماعه قراءتها وعمامة السلف الذين كرهوا القراءة خلف الإمام هو فيما إذا جهر، ولم يكن أكثر الأئمة يسكت عقب الفاتحة سكوتا طويلا. وكان الذي يقرأ حال الجهر قليلا. وهذا منهي عنه بالكتاب والسنة، وعلى النهي عنه جمهور السلف والخلف، وفي بطلان الصلاة وبذلك نزاع.

ومن العلماء من يقول: يقرأ حال جهره بالفاتحة، وإن لم يقرأ بها ففي بطلان صلاته أيضا نزاع، فالنزاع من الطرفين؛ لكن الذين ينهون عن القراءة مع الإمام هم جمهور السلف والخلف، ومعهم الكتاب والسنة الصحيحة، والذين أوجبوها على المأموم في حال الجهر

هكذا . حديثهم قد ضعفه الأئمة، ورواه أبو داود، وقوله في حديث أبي موسى: «وإذا قرأ فأنصتوا» (164) صححه أحمد وإسحاق ومسلم بن الحجاج وغيرهم، وعلله البخاري بأنه اختلف فيه، وليس ذلك بقادح في صحته، بخلاف ذلك الحديث، فإنه لم يخرج في الصحيح وضعفه ثابت من وجوه. وإنما هو قول عبادة بن الصامت؛ بل يفعل في سكوته ما يشرع من الاستفتاح والاستعاذة، ولو لم يسكت الإمام سكوتا يتسع لذلك، أو لم يدرك سكوته، فهل يستفتح ويستعيد مع جهر الإمام؟ فيه ثلاث روايات:

إحداها: يستفتح ويستعيد مع جهر الإمام وإن لم يقرأ؛ لأن مقصود القراءة حصل بالاستماع، وهو لا يسمع استفتاحه واستعاذته، إذ كان الإمام يفعل ذلك سرا .

والثانية: يستفتح ولا يستعيد؛ لأن الاستعاذة تراد للقراءة، وهو لا يقرأ، وأما الاستفتاح فهو تابع لتكبيرة الافتتاح.

والثالثة: لا يستفتح ولا يستعيد، وهو أصح، وهو قول أكثر العلماء، كمالك والشافعي، لأنه مأمور بالإنصات والاستماع، فلا يتكلم بغير ذلك. ولأنه ممنوع من القراءة، فكذا يمنع من ذلك. وكثير من العلماء من أصحاب أحمد وغيرهم يقول منعه أولى، لأن القراءة واجبة، وقد سقطت بالاستماع، لكن مذهب أحمد ليس منعه القراءة أوكد، فإن القراءة عنده لا تجب على المأموم لا سرا ولا جهرا، وإن اختلف في وجوبها على المأموم، فقد اختلف في وجوب الاستفتاح والاستعاذة. وفي مذهبه في ذلك قولان مشهوران.

ومن حجة من يأمر بهما عند الجهر: أنهما واجبان لم يجعل عنهما بدل؛ بخلاف القراءة فإنه جعل منها بدل وهو الاستماع، لكن

(164) مسلم برقم 404.

الصحيح أن ذلك ليس بواجب، والاستعاذة إنما أمر بها من يقرأ، والأمر باستماع قراءة الإمام والإنصات له مذكور في القرآن، وفي السنة الصحيحة، وهو إجماع الأمة فيما زاد على الفاتحة، وهو قول جماهير السلف من الصحابة وغيرهم في الفاتحة وغيرها، وهو أحد قولى الشافعي، واختاره طائفة من حذاق أصحابه: كالرازي، وأبي محمد عبد السلام، فإن القراءة مع جهر الإمام منكر مخالف للكتاب والسنة، وما كان عليه عامة الصحابة، ولكن طائفة من أصحاب أحمد استحبووا للمأموم القراءة في سككات الإمام، ومنهم من استحَب أن يقرأ بالفاتحة وإن جهر، وهو اختيار جدي. كما استحَب ذلك طائفة، منهم الأوزاعي وغيره، واستحَب بعضهم للإمام أن يسكت عقب الفاتحة ليقرأ من خلفه، وأحمد لم يستحَب هذا السكوت، فإنه لا يستحَب القراءة إذا جهر الإمام. ويسط هذا له موضع آخر.

والمقصود هنا: أن سكوت الاستفتاح ثبت بهذا الحديث الصحيح، ومع هذا فعامة العلماء من الصحابة ومن بعدهم يستحبون الاستفتاح بغيره كما يستحَب جمهورهم الاستفتاح بقوله: «سبحانك اللهم» (165). وقد بينا سبب ذلك في غير هذا الموضع، وهو أن فضل بعض الذكر على بعض هو لأجل ما اختص به الفاضل، لا لأجل إسناده.

والذكر ثلاثة أنواع: أفضله ما كان ثناء على الله، ثم ما كان إنشاء من العبد، أو اعترافاً بما يجب لله عليه، ثم ما كان دعاء من العبد.

فالأول: مثل النصف من الفاتحة، ومثل: «سبحانك اللهم وبحمدك، وتبارك اسمك وتعالى جدك، ولا إله غيرك» (166)، ومثل التسبيح في الركوع والسجود.

(165) مسلم برقم 399.

(166) الألباني في صحيح أبي داود برقم 775.

والثاني: مثل قوله: «وجهت وجهي للذي فطر السماوات والأرض» ومثل قوله في الركوع والسجود: «اللهم لك ركعت ولك سجدة» وكما في حديث علي الذي رواه مسلم (167).

والثالث: مثل قوله: «اللهم باعد بيني وبين خطاياي» (168) ومثل دعائه في الركوع والسجود. ولهذا أوجب طائفة من أصحاب أحمد ما كان ثناء، كما أوجبوا الاستفتاح، وحكي في ذلك عن أحمد روايتان، واختار ابن بطة وغيره وجوب ذلك، وهذا لبسطه موضع آخر.

والمقصود هنا: أن النوع المفضل مثل الاستفتاح الذي رواه أبو هريرة، ومثل الاستفتاح بوجهك، أو سبحانك اللهم، عند من يفضل الآخر: فعله أحيانا أفضل من المداومة على نوع، وهجر نوع، وذلك أن أفضل الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم. كما ثبت في الصحيح أنه كان يقول في خطبة الجمعة: «خير الكلام كلام الله، وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم» (169). ولم يكن يداوم على استفتاح واحد قطعا، فإن حديث أبي هريرة يدل على أنه كان يستفتح بهذا. فإن قيل: كان يداوم عليه، فكانت المداومة عليه أفضل، قلنا: لم يقل هذا أحد من العلماء فيما علمناه، فعلم أنه لم يكن يداوم عليه.

وأیضا فقد كان عمر يجهر: «سبحانك اللهم وبحمدك» يعلمها الناس. ولولا أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقولها في الفريضة ما فعل ذلك عمر، وأقره المسلمون، وكما كان بعضهم يجهر بالاستعاذة، وكذلك قيل في جهر جماعة منهم بالبسملة أنه كان لتعليم الناس قراءتها، كما جهر من جهر منهم بالاستعاذة والاستفتاح، وكما جهر ابن عباس بقراءة الفاتحة في صلاة الجنازة؛ ولهذا كان الصواب

(167) مسلم برقم 771.

(168) البخاري برقم 744.

(169) مسلم برقم 867.

هو المنصوص عن أحمد أنه يستحب الجهر أحيانا بذلك، فيستحب الجهر بالبسملة أحيانا، ونص قوم على أنه كان يجهر بها إذا صلى بالمدينة، فظن القاضي أن ذلك لأن أهل المدينة شيعة يجهرون بها، وينكرون على من لم يجهر بها؛ لأن القاضي لما حج كان قد ظهر بها التشيع، واستولى عليها وعلى أهل مكة العبيديون المصريون، وقطعوا الحج من العراق مدة، وإنما حج القاضي من الشام.

والصواب أن أحمد لم يأمر بالجهر لذلك، بل لأن أهل المدينة على عهده كانوا لا يقرءون سرا ولا جهرا، كما هو مذهب مالك، فأراد أن يجهر بها كما جهر بها من جهر من الصحابة تعليما للسنة، وأنه يستحب قراءتها في الجملة، وقد استحب أحمد أيضا لمن صلى بقوم لا يفتنون بالوتر، وأرادوا من الإمام أن لا يفتن لتأليفهم. فقد استحب ترك الأفضل لتأليفهم وهذا يوافق تعليل القاضي فيستحب الجهر بها إذا كان المأمومون يختارون الجهر لتأليفهم، ويستحب أيضا إذا كان فيه إظهار السنة، وهم يتعلمون السنة منه ولا ينكرونه عليه.

وهكذا كله يرجع إلى أصل جامع: وهو أن المفضول قد يصير فاضلا لمصلحة راجحة، وإذا كان المحرم كأكل الميتة قد يصير واجبا للمصلحة الراجحة، ودفع الضرر، فلأن يصير المفضول فاضلا لمصلحة راجحة أولى.

وكذلك يقال في أجناس العبادات كالصلاة: جنسها أفضل من جنس القراءة، والذكر. ثم أنها منهي عنها في أوقات النهي، فالقراءة والذكر والدعاء في ذلك الوقت أفضل من الصلاة، وكذلك الدعاء في مشاعر الحج بعرفة ومزدلفة ومنى والصفة والمروة أفضل من القراءة أيضا بالنص والإجماع، فإن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إني نهيت أن أقرأ القرآن راكعا وساجدا»⁽¹⁷⁰⁾ وهذا هو الصحيح من حديث ابن

(170) مسلم برقم 479.

عباس، ومن حديث علي أيضا أنه نهاه عن ذلك، ولو قرأ هل تبطل صلاته؟ فيه وجهان في مذهب أحمد، فالنهي عن الصلاة والقراءة في المشاعر الفضيلة.

فإن الطهارة شرط في الصلاة، ولا يشترط له الطهارة، ولكل مكان عبادة تشرع، وكذلك ترك الصلاة وقت النهي مشروع في كل زمان. وأما الطواف فهل تكره فيه القراءة؟ فيه قولان مشهوران للعلماء، وهما روايتان عن أحمد، والرخصة مذهب الشافعي؛ بل هو مستحب فيه القراءة، ولا يستحب الجهر بها، وللأخرى مصنف.

وإذا كان هذا من أجناس العبادات التي ثبت فضل بعضها على بعض بالنص والإجماع، فكيف في أنواع الذكر، لا سيما فيما فيه نزاع، فالأصل بلا ريب هدي النبي صلى الله عليه وسلم، وقد ثبت أنه كان يستفتح بهذا الاستفتاح الذي في حديث أبي هريرة، فالأفضل أن يستفتح به أحيانا، ويستفتح بغيره أحيانا.

وأیضا فلكل استفتاح حاجة ليست لغيره، فيأخذ المؤمن بحظه من كل ذكر. وأيضا فقد يحتاج الإنسان إلى المفضل، ولا يكفيه الفاضل. كما في ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ (الإخلاص: 1) فإنها تعادل ثلث القرآن؛ أي يحصل لصاحبها من الأجر ما يعدل ثواب ثلث القرآن في القدر، لا في الصفة، فإن ما في القرآن من الأمر والنهي والقصص والوعد والوعيد لا يغني عنه ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ وليس أجرها من جنس أجرها وإن كان جنس أجر ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ أفضل، فقد يحتاج إلى المفضل حيث لا يغني الفاضل، كما يحتاج الإنسان إلى رجله حيث لا تغني عنها عينه.

وكذلك المخلوقات لكل مخلوق حكمة خلق لأجلها، فكذلك العبادات فجميع ما شرعه الرسول له حكمة ومقصود ينتفع به مقصوده، فلا

يهمل ما شرعه من المستحبات. وإن قيل إن جنس غيره أفضل، فهو في زمانه ومكانه أفضل من غيره، والصلوات التي كان يدعو فيها بهذا الاستفتاح كان دعاؤه فيها بهذا الاستفتاح أفضل من غيره، وهو دعاؤه بالطهارة والتقية من الذنوب والتباعد عنها من جنس الاستغفار في السحر. وكاستغفاره عقب الصلاة، وقد كان يدعو بمثل هذا الدعاء في آخر قيام الاعتدال بعد التحميد، فكان يفتح به القيام تارة ويختم به القيام أيضا.

وقد روي عنه في الاستفتاح أنواع، وعامتها في قيام الليل، كما ذكر ذلك أحمد، ويستحب للمصلي بالليل أن يستفتح بها كلها وهذا أفضل من أن يداوم على نوع ويهجر غيره، فإن هذا هدي النبي، لكن يقال أيضا هدي النبي هو أفضل. ومن الناس من لا يصلح له الأفضل بل يكون فعله للمفضول أنفع، كمن ينتفع بالدعاء دون الذكر، أو بالذكر دون القراءة، أو بالقراءة دون صلاة التطوع، فالعبادة التي ينتفع بها فيحضر لها قلبه ويرغب فيها ويحبها، أفضل من عبادة يفعلها مع الغفلة وعدم الرغبة، كالغذاء الذي يشتهي الإنسان وهو جائع، هو أنفع له من غذاء لا يشتهي أو يأكله وهو غير جائع.

فكذلك يقال هنا: قد تكون مداومته على النوع المفضول أنفع لمحبه وشهود قلبه وفهمه ذلك الذكر ونحن إذا قلنا التنوع، في هذه الأذكار أفضل فهو أيضا تفضيل لجنس التنوع والمفضول قد يكون أنفع لبعض الناس لمناسبته له كما قد يكون جنسه في الشرع أفضل في بعض الأمكنة والأزمنة والأحوال، فالمفضول تارة يكون أفضل مطلقا في حق جميع الناس كما تقدم، وقد يكون أفضل لبعض الناس لأن انتفاعه به أتم وهذه حال أكثر الناس قد لا ينتفعون بالفاضل الذي لا يصلون إلى أن يكونوا من أهله.

قاعدة في صفات العبادات الظاهرة التي حصل فيها تنازع بين الأمة في الرواية والرأي؛ مثل الأذان والجهر بالبسملة والقنوت في الفجر والتسليم في الصلاة ورفع الأيدي فيها ووضع الأُكف فوق الأُكف، ومثل التمتع والإفراد والقران في الحج ونحو ذلك، فإن التنازع في هذه العبادات الظاهرة والشعائر أوجب أنواعا من الفساد الذي يكرهه الله ورسوله وعباده المؤمنون.

في أسباب الاختلاف

أولا - الجهل بالشرعية: جهل كثير من الناس أو أكثرهم بالأمر المشروع المسنون الذي يحبه الله ورسوله والذي سنه رسول الله لأُمَّته والذي أمرهم باتباعه.

ثانيا - الظلم وقلة الإنصاف: ظلم كثير من الأمة أو أكثرهم بعضهم لبعض، وبغيهم عليهم تارة بنهيمهم عما لم ينه الله عنه، وبغضهم على من لم يبغضهم الله عليه، وتارة بترك ما أوجب الله من حقوقهم وصلتهم لعدم موافقتهم له على الوجه الذي يؤثرونه حتى يقدمون في الموالاتة والمحبة وإعطاء الأموال والولايات من يكون مؤخرا عند الله ورسوله ويتركون من يكون مقدما عند الله ورسوله لذلك.

ثالثا - اتباع الظنون والأهواء: اتباع الظن وما تهوى الأنفس حتى يصير كثير منهم مدينا باتباع هؤلاء في هذه الأمور المشروعة، وحتى يصير في كثير من المتفهمة والمتعبدة من الأهواء من جنس ما في أهل الأهواء الخارجين عن السنة والجماعة كالخوارج والروافض والمعتزلة ونحوهم وقد قال تعالى في كتابه ﴿وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ﴾ (ص: 26). وقال تعالى: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾ (المائدة: 77).

رابعاً - التنازع والتفرق: التفرق والاختلاف المخالف للاجتماع والائتلاف، حتى يصير بعضهم يبغض بعضاً ويعاديه ويحب بعضاً ويواليه وعلى غير ذات الله، وحتى يفضي الأمر ببعضهم إلى الطعن واللعن والهمز واللمز، وبيعضهم إلى الاقتتال بالأيدي والسلاح، وبيعضهم إلى المهاجرة والمقاطعة حتى لا يصلي بعضهم خلف بعض، وهذا كله من أعظم الأمور التي حرّمها الله ورسوله.

والاجتماع والائتلاف من أعظم الأمور التي أوجبها الله ورسوله، قال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴿١٢٧﴾ وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا ﴿١٢٨﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٣٥﴾ يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾. (آل عمران: 102 - 105) قال ابن عباس تبيض وجوه أهل السنة والجماعة، وتسود وجوه أهل البدعة والفرقة .

وكثير من هؤلاء يصير من أهل البدعة بخروجه عن السنة التي شرعها رسول الله لأمته، ومن أهل الفرقة بالفرقة المخالفة للجماعة التي أمر الله بها ورسوله قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾ (الأنعام: 159). وقال تعالى: ﴿وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ﴾ (البقرة: 213). وقال تعالى: ﴿وَمَا تَفَرَّقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَةُ ﴿١٠١﴾ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ ﴿١٠٢﴾﴾ (البينة: 4، 5). وقال تعالى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ﴾ (آل عمران: 19).

وقال تعالى: ﴿وَأَتَيْنَهُمْ بَيِّنَاتٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَمَا اخْتَلَفُوا إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَعِيًّا بَيْنَهُمْ﴾ (الجاثية: 17). وقال تعالى: ﴿فَمَا اخْتَلَفُوا حَتَّىٰ جَاءَهُمُ الْعِلْمُ إِنَّ رَبَّكَ يَقْضِي بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ (يونس: 93). وقال تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾ (الأنفال: 1). وقال: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ﴾ (الحجرات: 10). وقال: ﴿إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ﴾ (النساء: 114).

وهذا الأصل العظيم، وهو الاعتصام بحبل الله جميعاً وأن لا يتفرقوا، هو من أعظم أصول الإسلام، ومما عظمت وصية الله تعالى به في كتابه، ومما عظم ذمه لمن تركه من أهل الكتاب وغيرهم، ومما عظمت به وصية النبي في مواطن عامة وخاصة، مثل قوله: (عليكم بالجماعة فإن يد الله على الجماعة). وقوله: (فإن الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين أبعد). وقوله: (من رأى من أميره شيئاً يكرهه فليصبر عليه، فإنه من فارق الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الإسلام عن عنقه). وقوله: (ألا أنبئكم بأفضل من درجة الصلاة والصيام والصدقة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؟) قالوا: بلى يا رسول الله، قال: (صلاح ذات البين، فإن فساد ذات البين هي الحالقة، لا أقول تحلق الشعر ولكن تحلق الدين).

وقوله: (من جاءكم وأمركم على رجل واحد منكم يريد أن يفرق جماعتكم فاضربوا عنقه بالسيف كائناً من كان) (171). وقوله: (يصلون لكم فإن أصابوا فلكم ولهم، وإن أخطأوا فلكم وعليهم). وقوله: (ستفترق هذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة منها واحدة ناجية واثنتان وسبعون في النار). قيل ومن الفرقة الناجية؟ قال: (هي الجماعة، يد الله على الجماعة) (172).

(171) مسلم برقم 1852.

(172) الترمذي برقم 2941.

وباب الفساد الذي وقع في هذه الأمة، بل وفي غيرها هو التفرق والاختلاف، فإنه وقع بين أمرائها وعلماؤها؛ من ملوكها ومشايخها وغيرهم من ذلك ما الله به عليم. وإن كان بعض ذلك مغفورا لصاحبه لاجتهاده الذي يغفر فيه خطأه، أو لحسناته الماحية، أو توبته أو لغير ذلك؛ لكن يعلم أن رعايته من أعظم أصول الإسلام ولهذا كان امتياز أهل النجاة عن أهل العذاب من هذه الأمة بالسنة والجماعة، ويذكرون في كثير من السنن والآثار في ذلك ما يطول ذكره، وكان الأصل الثالث بعد الكتاب والسنة الذي يجب تقديم العمل به هو الإجماع، فإن الله لا يجمع هذه الأمة على ضلالة.

الشك في ثوابت الأمة

النوع الخامس: هو شك كثير من الناس وطعنهم في كثير مما أهل السنة والجماعة عليه متفقون، بل وفي بعض ما عليه أهل الإسلام بل وبعض ما عليه سائر أهل الملل متفقون، وذلك من جهة نقلهم وروايتهم تارة، ومن جهة تنازعهم ورأيهم أخرى.

أما الأول فقد علم الله الذكر الذي أنزله على رسوله، وأمر أزواج نبيه بذكره حيث يقول: ﴿وَأذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ﴾ (الأحزاب: 34) حفظه من أن يقع فيه من التحريف ما وقع فيما أنزل قبله، كما عصم هذه الأمة أن تجتمع على ضلالة، فعصم حروف التنزيل أن تغير، وحفظ تأويله أن يضل فيه أهل الهدى المتمسكون بالسنة والجماعة، وحفظ أيضا سنة رسول الله عما ليس فيها من الكذب عمدا أو خطأ، بما أقامه من علماء أهل الحديث وحفاظه الذين فحصوا عنها وعن نقلتها ورواتها، وعلموا من ذلك ما لا يعلم غيرهم، حتى صاروا مجتمعين على ما تلقوه بالقبول منها

إجماعاً معصوماً من الخطأ، لأسباب يطول وصفها في هذا الموضوع، وعلموا هم خصوصاً وسائر علماء الأمة بل وعامتها عموماً، ما صانوا به الدين عن أن يزداد فيه أو ينقص منه مثلما علموا أنه لم يفرض عليهم في اليوم والليلة إلا الصلوات الخمس، وإن مقادير ركعاتها ما بين الثنائي والثلاثي والرباعي، وأنه لم يفرض عليهم من الصوم إلا شهر رمضان، ومن الحج إلا حج البيت العتيق، ومن الزكاة إلا فرائضها المعروفة، إلى نحو ذلك.

البعد الفكري والتربوي في مواجهة الاختلاف التنافري

إذا تبين بعض ما حصل في هذا الاختلاف والتفرق من الفساد، فنحن نذكر طريق زوال ذلك، ونذكر ما هو الواجب في الدين في هذه المنازعات؛ وذلك ببيان الأصلين اللذين هما: السنة والجماعة المدلول عليهما بكتاب الله، فإنه إذا اتبع كتاب الله وما تضمنه من اتباع رسوله والاعتصام بحبله جميعاً، حصل الهدى والفلاح وزال الضلال والشقاء.

روح الجماعة: أما الأصل الأول وهو الجماعة، وبدأنا به لأنه أعرف عند عموم الخلق ولهذا يجب عليهم تقديم الإجماع على ما يظنونه من معاني الكتاب والسنة.

مجال المنازعات: فنقول عامة هذه التنازعات إنما هي في أمور مستحبات ومكروهات، لا في واجبات ومحرمات.

نموذج تطبيقي أول

فإن الرجل إذا حج متمتعا أو مفردا أو قارنا كان حجه مجزءا عند عامة علماء المسلمين، وإن تنازعا في الأفضل من ذلك، ولكن بعضا من غير الجماعة* يوجب أو يمنع ذلك، فمن الشيعة من يوجب المتعة ويحرم ما عداها، ومن الناصبة من يحرم المتعة ولا يبيحها بحال.

نموذج تطبيقي ثاني

وكذلك الأذان سواء رجع فيه أو لم يرجع، فإنه أذان صحيح عند جميع سلف الأمة وعامة خلفه، وسواء ربح التكبير في أوله أو ثناه، وإنما يخالف في ذلك بعض شواذ المتفهمة كما خالف فيه بعض الشيعة فأوجب له الحيلة «بحي على خير العمل»، وكذلك الإقامة يصح فيها الأفراد والتثنية بأياها أقام صحت إقامته عند عامة علماء الإسلام إلا ما تنازع فيه شذوذ الناس.

نموذج تطبيقي ثالث

وكذلك الجهر بالبسملة والمخافتة كلاهما جائز لا يبطل الصلاة، وإن كان من العلماء من يستحب أحدهما أو يكره الآخر، أو يختار أن لا يقرأ بها فالمنازعة بينهم في المستحب وإلا فالصلاة بأحدهما جائزة عند عوام العلماء فإنهم وإن تنازعا بالجهر والمخافتة في موضعهما هل هما واجبان أم لا، وفيه نزاع معروف في مذهب مالك وأحمد وغيرهما فهذا في الجهر الطويل بالقدر الكثير مثل المخافتة بقرآن الفجر والجهر بقراءة صلاة الظهر.

فأما الجهر بالشيء اليسير أو المخافتة به فمما لا ينبغي لأحد أن يبطل الصلاة بذلك، وما أعلم أحدا قال به، فقد ثبت في الصحيحين

* يقصد هنا ما عرف في التاريخ باسم أهل السنة والجماعة.

عن النبي أنه (كان في صلاة المخافتة يسمعهم الآية أحيانا) (174)، وفي صحيح البخاري عن رفاعة بن رافع الزرقي قال: (كنا نصلي وراء النبي فلما رفع رأسه من الركعة قال: سمع الله لمن حمده. قال رجل وراءه: ربنا ولك الحمد حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه. فلما انصرف قال: من المتكلم؟ قال أنا، قال: رأيت بضعة وثلاثين ملكا يبتدرونها أيهم يكتبها أولاً) (175).

ومعلوم أنه لولا جهره بها لما سمعه النبي ولا الراوي، ومعلوم أن المستحب للمأموم المخافتة بمثل ذلك، وكذلك ثبت في الصحيح عن عمر أنه كان يجهر بدعاء الاستفتاح: (سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك) (176) وهذا فعله بين المهاجرين والأنصار. والسنة الراتبية فيه المخافتة، وكذلك كان من الصحابة من يجهر بالاستعاذة، وفي الصحيح عن ابن عباس أنه جهر بقراءة الفاتحة على الجنائز وقال: لتعلموا أنها السنة ولهذا نظائر.

نموذج تطبيقي رابع

وأيضاً فلا نزاع أنه كان من الصحابة من يجهر بالبسملة كابن الزبير ونحوه، ومنهم من لم يكن يجهر بها كابن مسعود وغيره، وتكلم الصحابة في ذلك ولم يبطل أحد منهم صلاة أحد في ذلك، وهذا مما لم أعلم فيه نزاعاً وإن تنازعوا في وجوب قراءتها فتلك مسألة أخرى.

نموذج تطبيقي خامس

وكذلك القنوت في الفجر إنما النزاع بينهم في استحبابه أو كراهيته، وسجود السهو لتركه أو فعله، وإلا فعامتهم متفقون على صحة صلاة

(174) البخاري برقم 4722.

(175) الألباني في صحيح أبي داود رقم 770.

(176) الألباني في إرواء الغليل برقم 340.

من ترك القنوت وأنه ليس بواجب، وكذلك من فعله إذ هو تطويل يسير للاعتدال ودعاء الله في هذا.

نموذج تطبيقي سادس

الأذان، فإذا كان كل واحد من مؤذني رسول الله قد أمره النبي بأحد النوعين صار ذلك مثل تعليمه القرآن لعمر بحرف ولهشام بن حكيم بحرف آخر، وكلاهما قرآن أذن الله أن يقرأ به.

نموذج تطبيقي سابع

وكذلك الترجيع في الأذان هو ثابت في أذان أبي محذورة، وهو محذوف من أذان بلال الذي رووه في السنن. وكذلك الجهر بالبسملة والمخافتة بها صح الجهر بها عن طائفة من الصحابة، وصحت المخافتة بها عن أكثرهم، وعن بعضهم الأمران جميعاً.

وأما المأثور عن النبي فالذي في الصحاح والسنن يقتضي أنه لم يكن يجهر بها كما عليه عمل أكثر الصحابة وأمته، ففي الصحيح حديث أنس وعائشة وأبي هريرة يدل على ذلك دلالة بينة لا شبهة فيها. وفي السنن أحاديث أخر مثل حديث ابن مغفل وغيره، وليس في الصحاح والسنن حديث فيه ذكر جهره بها، والأحاديث المصرحة بالجهر عنه كلها ضعيفة عند أهل العلم بالحديث، ولهذا لم يخرجوا في أمهات الدواوين منها شيئاً، ولكن في الصحاح والسنن أحاديث محتملة.

وقد روى الطبراني بإسناد حسن عن ابن عباس أن النبي كان يجهر بها إذا كان بمكة، وأنه لما هاجر إلى المدينة ترك الجهر بها حتى مات. ورواه أبو داود في الناسخ والمنسوخ وهذا يناسب الواقع، فإن الغالب على أهل مكة كان الجهر بها وأما أهل المدينة والشام والكوفة فلم يكونوا يجهرون بها، وكذلك أكثر البصريين، وبعضهم كان يجهر بها،

ولهذا سألوا أنسا عن ذلك. ولعل النبي كان يجهر بها بعض الأحيان أو جهرا خفيفا إذا كان ذلك محفوظا، وإذا كان في نفس كتب الحديث أنه فعل هذا مرة، وهذا مرة زالت الشبهة.

نموذج تطبيقي ثامن

وأما القنوت فأمره بين لا شبهة فيه عند التأمل التام، فإنه قد ثبت في الصحاح عن النبي صلى الله عليه وسلم: (أنه قنت في الفجر مرة يدعو على رعل وذكوان وعصية) (177) ثم تركه ولم يكن تركه نسخا له؛ لأنه ثبت عنه في الصحاح أنه قنت بعد ذلك يدعو للمسلمين مثل الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام والمستضعفين من المؤمنين، ويدعو على مضر، وثبت عنه أنه قنت أيضا في المغرب والعشاء وسائر الصلوات قنوت استتصار.

فهذا في الجملة منقول ثابت عنه، لكن اعتقد بعض العلماء الكوفيين أنه تركه ترك نسخ، فاعتقدوا أن القنوت منسوخ، واعتقد بعضهم من المكيين أنه ما زال يقنت في الفجر القنوت المتنازع فيه حتى فارق الدنيا، والذي عليه أهل المعرفة بالحديث أنه قنت لسبب وتركه لزوال السبب.

فالقنوت من السنن العوارض لا الرواتب، لأنه ثبت أنه تركه لما زال العارض، ثم عاد إليه مرة أخرى، ثم تركه لما زال العارض. وثبت في الصحاح أنه لم يقنت بعد الركوع إلا شهرا، هكذا ثبت عن أنس وغيره، ولم ينقل أحد قط عنه أنه قنت القنوت المتنازع فيه لا قبل الركوع ولا بعده، وفي كتب الصحاح والسنن شيء من ذلك، بل قد أنكر ذلك الصحابة كابن عمر وأبي مالك الأشجعي وغيرهما.

(177) البخاري برقم 4090.

ومن المعلوم قطعاً أن الرسول صلى الله عليه وسلم لو كان كل يوم يقنت قنوتا يجهر به لكان له فيه دعاء ينقله بعض الصحابة، فإنهم نقلوا ما كان يقوله في القنوت العارض، وقنوت الوتر، فالقنوت الراجح أولى أن ينقل دعاؤه فيه، فإذا كان الذي نستحبه إنما يدعو فيه لقنوت الوتر علم أنه ليس فيه شيء عن النبي، وهذا مما يعلم باليقين القطعي، كما يعلم عدم النص على هذا وأمثاله، فإنه من الممتع أن يكون الصحابة كلهم أهملوا نقل ذلك فإنه مما يعلم بطلانه قطعاً.

وكذلك المأثور عن الصحابة مثل عمر وعلي وغيرهما هو القنوت العارض، قنوت النوازل، ودعاء عمر فيه وهو قوله صلى الله عليه وسلم: (اللهم عذب كفرة أهل الكتاب) إلخ. يقتضى أنه دعا به عند قتاله للنصارى، وكذلك دعاء علي عند قتاله لبعض أهل القبلة. والحديث الذي فيه عن أنس رضي الله عنه: (أنه لم يزل يقنت حتى فارق الدنيا) مع ضعفه في إسناده، وأنه ليس في السنن إنما فيه القنوت قبل الركوع.

وفي الصحاح عن أنس أنه قال: (لم يقنت رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد الركوع إلا شهراً) والقنوت قبل الركوع هو القيام الطويل؛ إذ لفظ القنوت معناه دوام الطاعة، فتارة يكون في السجود، وتارة يكون في القيام، كما قد بيناه في غير هذا الموضع.

نموذج تطبيقي تاسع

وأما حجة الوداع وإن اشتبهت على كثير من الناس، فإنما أتوا من جهة الألفاظ المشتركة، حيث سمعوا بعض الصحابة يقول إنه تمتع بالعمرة إلى الحج، وهؤلاء أيضاً يقولون إنه أفرد الحج، ويقول بعضهم إنه قرن العمرة إلى الحج، ولا خلاف في ذلك، فإنهم لم يختلفوا أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يحل من إحرامه، وأنه كان قد ساق

الهدى ونحره يوم النحر، وأنه لم يعتمر بعد الحجة في ذلك العام، لا هو ولا أحد من أصحابه، إلا عائشة أمر أباها أن يعمرها من التعمير أدنى الحل، وكذلك الأحاديث الصحيحة عنه فيها أنه لم يطف بالصفة والمروة إلا مرة واحدة مع طوافه الأول.

فالذين نقلوا أنه أفرد الحج صدقوا؛ لأنه أفرد أعمال الحج ولم يقرن بها عمل العمرة، كما يتوهم من يقول إن القارن يطوف طوافين ويسعى سعيين، ولم يتمتع تمتعا حل به من إحرامه كما يفعله المتمتع الذي لم يسق الهدى، بل قد أمر جميع أصحابه الذين لم يسوقوا الهدى أن يحلوا من إحرامهم ويجعلوها عمرة، ويهلوا بالحج بعد قضاء عمرتهم (178).

(178) مجموع الفتاوى 22 / 156 .

ملحق في التفريق بين

حجية السنة وحجية الاجتهادات الفردية

للصحابه وغيرهم

الاختيارات الاجتهادية للصحابه

ومثل هذا لا تثبت به شريعة كسائر ما ينقل عن آحاد الصحابة في جنس العبادات أو الإباحات أو الإيجابات أو التحريمات، إذا لم يوافقه غيره من الصحابة عليه - وكان ما يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم يخالفه لا يوافقه - لم يكن فعله سنة يجب على المسلمين اتباعها، بل غايته أن يكون ذلك مما يسوغ فيه الاجتهاد ومما تنازعت فيه الأمة فيجب رده إلى الله والرسول.

نموذج تطبيقي أول

ولهذا نظائر كثيرة؛ مثل ما كان ابن عمر يدخل الماء في عينيه في الوضوء ويأخذ لأذنيه ماءً جديداً.

نموذج تطبيقي ثانٍ

وكان أبو هريرة يغسل يديه إلى العضدين في الوضوء، ويقول: من استطاع أن يطيل غرته فلي فعل، وروى عنه أنه كان يمسح عنقه ويقول هو موضع الغل، فإن هذا وإن استحبه طائفة من العلماء اتباعاً لهما فقد خالفهم في ذلك آخرون، وقالوا سائر الصحابة لم يكونوا يتوضؤون هكذا.

والوضوء الثابت عنه الذي في الصحيحين وغيرهما من غير وجه، ليس فيه أخذ ماء جديد للأذنين، ولا غسل ما زاد على المرفقين والكعبين، ولا مسح العنق، ولا قال النبي من استطاع أن يطيل غرته

فليُفعل، بل هذا من كلام أبي هريرة جاء مدرجا في بعض الأحاديث، وإنما قال النبي: (إنكم تأتون يوم القيامة غرا محجلين من آثار الوضوء) وكان يتوضأ حتى يشرع في العضد والساق، قال أبو هريرة من استطاع أن يطيل غرته فليُفعل، وظن من ظن أن غسل العضد من إطالة الغرة، وهذا لا معنى له، فإن الغرة في الوجه لا في اليد والرجل، وإنما في اليد والرجل الحجلة. والغرة لا يمكن إطالتها، فإن الوجه يغسل كله لا يغسل الرأس ولا غرة في الرأس، والحجلة لا يستحب إطالتها وإطالتها مثله.

نموذج تطبيقي ثالث

وكذلك ابن عمر كان يتحرى أن يسير مواضع سير النبي صلى الله عليه وسلم وينزل مواضع منزله، ويتوضأ في السفر حيث رآه يتوضأ، ويصب فضل مائه على شجرة صب عليها، ونحو ذلك مما استحبه طائفة من العلماء ورأوه مستحبا، ولم يستحب ذلك جمهور العلماء، كما لم يستحبه ولم يفعله أكابر الصحابة كأبي بكر وعمر وعثمان وعلي وابن مسعود ومعاذ بن جبل وغيرهم، لم يفعلوا مثل ما فعل ابن عمر، ولو رأوه مستحبا لفعلوه كما كانوا يتحرون متابعتهم والافتداء به.

في مفهوم المتابعة الشرعية: وذلك لأن المتابعة أن يفعل مثل ما فعل، على الوجه الذي فعل، فإذا فعل فعلا على وجه العبادة شرع لنا أن نفعله على وجه العبادة، وإذا قصد تخصيص مكان أو زمان بالعبادة خصصناه بذلك، كما يقصد أن يطوف حول الكعبة، وأن يستلم الحجر الأسود، وأن يصلي خلف المقام، وكأن يتحرى الصلاة عند أسطوانة مسجد المدينة، وقصد الصعود على الصفا والمروة والدعاء والذكر هناك، وكذلك عرفة ومزدلفة وغيرهما.

في المتابعة البدعية: وأما ما فعله بحكم الاتفاق ولم يقصده؛ مثل أن ينزل بمكان ويصلي فيه لكونه نزله لا قصدا لتخصيصه به

بالصلاة والنزول فيه، فإذا قصدنا تخصيص ذلك المكان بالصلاة فيه أو النزول لم نكن متبعين، بل هذا من البدع التي كان ينهى عنها عمر بن الخطاب، كما ثبت بالإسناد الصحيح من حديث شعبة عن سليمان التيمي عن المعروف بن سويد قال: كان عمر بن الخطاب في سفر فصلى الغداة، ثم أتى على مكان فجعل الناس يأتونه فيقولون صلى فيه النبي، فقال عمر: إنما هلك أهل الكتاب أنهم اتبعوا آثار أنبيائهم فاتخذوها كنائس وبيعاً، فمن عرضت له الصلاة فليصل وإلا فليمض.

فلما كان النبي صلى الله عليه وسلم لم يقصد تخصيصه بالصلاة فيه، بل صلى فيه لأنه موضع نزوله، رأى عمر أن مشاركته في صورة الفعل من غير موافقة له في قصده ليس متابعة، بل تخصيص ذلك المكان بالصلاة من بدع أهل الكتاب التي هلكوا بها، ونهى المسلمين عن التشبه بهم في ذلك، ففاعل ذلك متشبه في الصورة ومتشبه باليهود والنصارى في القصد الذي هو عمل القلب.

في المتابعة المقاصدية المنضبطة: وهذا هو الأصل، فإن المتابعة في السنة أبلغ من المتابعة في صورة العمل، ولهذا لما اشتبه على كثير من العلماء جلسة الاستراحة؛ هل فعلها استحباباً أو لحاجة عارضة؟ تنازعوا فيها. وكذلك نزوله بالمحصب عند الخروج من منى، لما اشتبه هل فعله لأنه كان أسمح لخروجه أو لكونه سنة تنازعوا في ذلك.

ومن هذا وضع ابن عمر يده على مقعد النبي، وتعريف ابن عباس بالبصرة وعمرو بن حريث بالكوفة، فإن هذا لما لم يكن مما يفعله سائر الصحابة، ولم يكن النبي شرعه لأمته، لم يمكن أن يقال هذا سنة مستحبة؛ بل غايته أن يقال: هذا مما ساع فيه اجتهاد الصحابة، أو مما لا ينكر على فاعله، لأنه مما يسوغ فيه الاجتهاد لا لأنه سنة مستحبة سنّها النبي لأمته، أو يقال في التعريف إنه لا بأس به أحياناً لعارض إذا لم يجعل سنة راتبة.

وهكذا يقول أئمة العلم في هذا وأمثاله، تارة يكرهونه، وتارة يسوغون فيه الاجتهاد، وتارة يرخصون فيه إذا لم يتخذ سنة، ولا يقول عالم بالسنة إن هذه سنة مشروعة للمسلمين.

فإن ذلك إنما يقال فيما شرعه رسول الله، إذ ليس لغيره أن يسن ولا أن يشرع، وما سنه خلفاؤه الراشدون فإنما سنوه بأمره فهو من سننه، ولا يكون في الدين واجبا إلا ما أوجبه، ولا حراما إلا ما حرمه، ولا مستحبا إلا ما استحبه، ولا مكروها إلا ما كرهه، ولا مباحا إلا ما أباحه.

وهكذا في الإباحات، كما استباح أبو طلحة أكل البرد وهو صائم، واستباح حذيفة السحور بعد ظهور الضوء المنتشر حتى قيل هو النهار، إلا أن الشمس لم تطلع وغيرها من الصحابة لم يقل بذلك، فوجب الرد إلى الكتاب والسنة.

وكذلك الكراهة والتحريم؛ مثل كراهة عمر وابنه للطيب قبل الطواف بالبيت، وكراهة من كره من الصحابة فسخ الحج إلى التمتع، أو التمتع مطلقا، أو رأى تقدير مسافة القصر بحد حده، وأنه لا يقصر بدون ذلك، أو رأى أنه ليس للمسافر أن يصوم في السفر.

ومن ذلك قول سلمان: إن الريق نجس، وقول ابن عمر إن الكتابية لا يجوز نكاحها، وتوريث معاذ ومعاوية للمسلم من الكافر، ومنع عمر وابن مسعود للجنب أن يتيمم، وقول علي وزيد وابن عمر في المفوضة إنه لا مهر لها إذا مات الزوج، وقول علي وابن عباس في المتوفى عنها الحامل إنها تعتد أبعد الأجلين، وقول ابن عمر وغيره إن المحرم إذا مات بطل إحرامه، وفعل به ما يفعل بالحلال.

وقول ابن عمر وغيره لا يجوز الاشتراط في الحج، وقول ابن عباس وغيره في المتوفى عنها ليس عليها لزوم المنزل، وقول عمر وابن مسعود

إن المبتوتة لها السكنى والنفقة، وأمثال ذلك مما تتازع فيه الصحابة، فإنه يجب فيه الرد إلى الله والرسول، ونظائر هذا كثيرة فلا يكون شريعة للأمة إلا ما شرعه رسول الله.

ومن قال من العلماء: «إن قول الصحابي حجة» فإنما قاله إذا لم يخالفه غيره من الصحابة ولا عرف نص يخالفه، ثم إذا اشتهر ولم ينكروه كان إقرارا على القول فقد يقال: «هذا إجماع إقراري» إذا عرف أنهم أقروه ولم ينكروه أحد منهم وهم لا يقرون على باطل.

وأما إذا لم يشتهر فهذا إن عرف أن غيره لم يخالفه، فقد يقال: «هو حجة» وأما إذا عرف أنه خالفه فليس بحجة بالاتفاق، وأما إذا لم يعرف هل وافقه غيره أو خالفه لم يجزم بأحدهما، ومتى كانت السنة تدل على خلافه كانت الحجة في سنة رسول الله لا فيما يخالفها بلا ريب عند أهل العلم (179).

كلمة في هدي النبي في اللباس والزينة

ونظرا لما تثيره قضية اللباس أو الزي الهندامي بصفة عامة من نقاش وجدال حاد في حياة المسلمين، وما تفرزه من سلوكيات اجتماعية متنافرة أحيانا، تتخذ طابع التأسى بالسنة النبوية، فقد رأيت أن أثبت هنا نصا هاما لابن القيم في هديه عليه الصلاة والسلام في اللباس والزينة عامة، أوردته في الجزء الأول من كتابه القيم: «زاد المعاد في هدي خير العباد»، حيث يتبين لنا من حديثه مدى انسجام هديه عليه السلام مع سنن الله في الاستمتاع بالطيبات عامة، ومنها بالطبع الذوق الجمالي الرفيع في اللباس والزينة، واليسر والسماحة والمرونة التي يأخذ بها الأمور في هذا المجال، سواء في حق نفسه أو في حق توجيهه وتربيته لأصحابه وأُمَّته.

(179) مجموع الفتاوى 1 / 219.

إن الذي يتأمل هديه عليه الصلاة والسلام في هذا المجال، يلحظ كيف أنه كان يلبس مما تيسر له من اللباس في بيئته من غير تكلف ولا مبالغة، ولا التزام لشيء مخصوص لا يتعداه إلى غيره، كما أنه لم يكن يلزم غيره باختياراته الذوقية أو ظروفه الشخصية، أو له علاقة بما هو جبلي أو عريفي أو اجتهادي خاص (180)، بل كان منهجه التربوي قائماً على ما تمليه الحاجات والمصالح والأذواق والقدرات الفردية والاجتماعية، لإدراكه بأن ذلك هو المقصد الشرعي من ناحية، وبأنه جوهر منطق سنن الله في حياة البشر من ناحية أخرى.

وهذا ما أخذه عنه أصحابه من بعده، لبسوا ما تيسر لهم في بيئتهم وفي البيئات المختلفة التي عاشوا فيها في مختلف بقاع الأرض، ولو كان من سنته عليه الصلاة والسلام التزام سمت هندامي معين لمعنى عبادي فيه، لعممه على أصحابه، ولعممه أصحابه من بعده على كل بقاع الأرض التي حلوا بها فاتحين ودعاة ومرجعيين كبارا لكل من عداهم، ولما لم يكن ذلك من هديه عليه الصلاة والسلام، ولا من مقاصد الشريعة، فقد تنوعت ألبستهم بحسب الحاجة والمصلحة والإمكان والأذواق، وهو ما أتاح مرونة وخصوصية غير عادية في المنجز الحضاري الإسلامي عبر التاريخ.

وعلى هذا الأساس فإن أي اتجاه إلى تضييق وقولية السميت الهندامي في المجتمع الإسلامي، باسم الاتباع والتسكن، هو ابتعاد عن جوهر وحقيقة هدي القرآن والسنة، ودخول في مجال الاقتدائية الحرفية أو الصورية كما يسميها ابن تيمية في هذا النص الذي سبق أن أوردناه، ونستسمح القارئ في إثبات فقرات منه هنا. يقول: «... وكذلك ابن عمر كان يتحرى أن يسير مواضع سير النبي صلى الله عليه وسلم، وينزل مواضع منزله، ويتوضأ في السفر حيث رآه يتوضأ، ويصب فضل مائه على شجرة صب عليها، ونحو ذلك مما استحبه طائفة من العلماء ورأوه مستحباً ولم يستحب ذلك جمهور العلماء؛

(180) الشاطبي، الموافقات 4 / 245، 247..

كما لم يستحبه ولم يفعله أكابر الصحابة كأبي بكر وعمر وعثمان وعلي وابن مسعود ومعاذ بن جبل وغيرهم لم يفعلوا مثل ما فعل ابن عمر، ولو رأوه مستحبا لفعلوه كما كانوا يتحرون متابعتة والافتداء به؛ وذلك لأن المتابعة أن يفعل مثل ما فعل على الوجه الذي فعل، فإذا فعل فعلا على وجه العبادة شرع لنا أن نفعله على وجه العبادة، وإذا قصد تخصيص مكان أو زمان بالعبادة خصصناه بذلك..

وأما ما فعله بحكم الاتفاق ولم يقصده - مثل أن ينزل بمكان ويصلي فيه لكونه نزله لا قصدا لتخصيصه به بالصلاة والنزول فيه - فإذا قصدنا تخصيص ذلك المكان بالصلاة فيه أو النزول، لم نكن متبعين بل هذا من البدع التي كان ينهي عنها عمر بن الخطاب... وهذا هو الأصل، فإن المتابعة في السنة أبلغ من المتابعة في صورة العمل..

وذهب ابن القيم إلى أبعد من هذا، حينما صنف بعض صور الاتباع والتسنن الذاهل عن روح الاقتداء وشروطه الموضوعية التكاملية في نطاق التلبسات الإبلسية على بعض الناس، وكيده بهم، فقال: «ومن كيده: أمرهم بلزوم زي واحد، ولبسة واحدة، وهيئة ومشية معينة، وشيخ معين، وطريقة مخترعة، ويفرض عليهم لزوم ذلك بحيث يلزمونهم كلزوم الفرائض، فلا يخرجون عنه، ويقدحون فيمن خرج عنه ويذمونهم.. وهؤلاء اشتغلوا بحفظ الرسوم عن الشريعة والحقيقة، فصاروا واقفين مع الرسوم المبتدعة ليسوا مع أهل الفقه، ولا مع أهل الحقائق.

ومن تأمل هدي رسول الله عليه الصلاة والسلام وسيرته وجده مناقضا لهدي هؤلاء، فإنه كان يلبس القميص تارة، والقباء تارة، والجببة تارة، والإزار والرداء تارة، ويركب البعير وحده، ومردفا لغيره، ويركب الفرس مسرجا وعريانا، ويركب الحمار، ويأكل ما حضر، ويجلس على الأرض تارة، وعلى الحصير تارة، وعلى البساط تارة، ويمشي وحده تارة، ومع أصحابه تارة، وهديه عدم التكلف والتقيد بغير ما أمره به ربه، فبين هديه وهؤلاء بون شاسع» (181).

(181) إغاثة اللهفان من مصابد الشيطان 1/ 122. (تحقيق محمد حامد الفقي، دار الكتب العلمية، بيروت 1999).

وملخص ما تناثر من كلام ابن القيم عن اللباس والزينة، في «الإغاثة» و«الزاد» وغيرهما من كتبه، التي تحدث فيها عن هدي رسول الله عليه الصلاة والسلام في اللباس والزينة هو قوله: «والصواب أن أفضل الطرق طريق رسول الله صلى الله عليه وسلم التي سنها وأمر بها، ورغب فيها، وداوم عليها، وهي أن هديه في اللباس أن يلبس ما تيسر من اللباس من الصوف تارة، والقطن تارة، والكتان تارة. ولبس البرود اليمينية، والبرد الأخضر، ولبس الجبة، والقباء، والقميص، والسراويل، والإزار، والرداء، والخف، والنعل، وأرعى الذؤابة من خلفه تارة، وتركها تارة» (182).

إن التأسسي الموضوعي ليس عملية إجرائية آلية، يستسخ فيها المتأسسي المفردات السلوكية الصورية للحياة النبوية بحذافيرها، بمعزل عن روح المنهج وقواعده التي حكمت تشكُّل وبناء تلك المفردات السلوكية وإخراجها إلى حيز الوجود، بذلك الأحكام، وتلك الفعالية، وذلك الألق الجمالي الأسر، بل هو - أي التأسسي - عملية ثقافية منهجية تركيبية بنائية تكاملية محكمة، ينفذ فيها المتأسسي إلى عمق وروح المنهج النبوي، الذي يمكنه من تحقيق التأسسي أو لنقل الاستثمار الموضوعي الفعال للسنة النبوية، في ترقية أدائه الفكري والروحي والسلوكي والاجتماعي إلى أعلى مستويات أصالته وفعالته وقابليته للاطراد.

إننا عندما ننظر إلى واقع الموقف السلوكي لفئات كثيرة في المجتمع والأمة من قضية «الجمالية الهندامية» على ضوء هذه النصوص المتنوعة التي التقطها لنا ابن القيم من سيرته عليه الصلاة والسلام وهديه في اللباس والزينة عامة، يتأكد لنا بوضوح مدى الحاجة الملحة إلى التحكم في مسألة المنهج لتحقيق التأسسي الموضوعي الصحيح بالسنة

(182) زاد المعاد 1/ 138، (3)، تحقيق شعيب وعبدالقادر الأرناؤوطي، مؤسسة الرسالة، بيروت، (1998)

النبوية، واستثمارها في التأصيل الفعال لحياتنا الفكرية والروحية والسلوكية والاجتماعية، لأنه بدون هذا التحكم في مسألة المنهج، تظل عملية التآسي الذاتي بالسنة النبوية، والاستثمار الاجتماعي لها، بعيدة عن الموضوعية الشرعية والفعالية الاجتماعية المطلوبتين باستمرار؛ لأن غياب المنهج يؤدي في الغالب إن لم نقل حتما، إلى الحرفية والتجزئية والتلفيق والنشازية السلوكية، التي ربما قذفت بصاحبها بعيدا عن مقاصد الشريعة والمصالح الاجتماعية المرعية.



خاتمة في مستخلصات الرسائل

المستخلص الأول

هو تحقيق الصحوة الإسلامية المعاصرة لمكاسب استراتيجية كبيرة، على طريق مرحلة الإقلاع من مسار النهضة الحضارية الطويل. وهو ما يستدعي يقظة كبيرة على مستوى الصحوة والحركة والمجتمع والدولة والأمة؛ لحماية هذه المكاسب ودعمها، والاستفادة النموذجية منها في استكمال بناء الشروط الموضوعية لمرحلة الإقلاع الحضاري التي طال أمدها بسبب ضعف التراكمية التكاملية في جهود الأمة.

المستخلص الثاني

ومن أسباب ضعف هذه التراكمية التكاملية في جهد حركة النهوض الحضاري على مستوى الصحوة والحركة والمجتمع والدولة والأمة، تشرذم وتناثر النخب الفكرية والروحية والسياسية والاجتماعية، المؤثرة في مسارات هذه النهضة، بسبب الازدواجية في مرجعيتها الثقافية التي ينشُد بعضها إلى متغيرات الماضي ويذهل عن ثوابته ومحكماته السننية. وينشُد بعضها الآخر إلى متغيرات ومفردات تاريخ الحضارة المعاصرة، ويذهل عن ثوابت ومحكمات ورشد هذه الحضارة. وينشُد غيرهم إلى منطق المزاوجة التلقيفية بين هذين الطرفين.

المستخلص الثالث

ويكمن المخرج في تجديد وعي هذه النخب الفكرية والروحية والسياسية والاجتماعية، عبر وصلها جميعا بمنابع الثقافة السننية الأصيلة، التي تجمع وتُكامل بين المعطيات العلمية لمنظومات سنن التسخير الأربعة - سنن الآفاق، وسنن الأنفس، وسنن الهداية، وسنن التأيد - وتتجنب منطق تجزئتها والمنافرة بينها، كما حدث سابقا وما يزال يحدث مع الأسف الشديد، وحرَم وعي النخب ومن ثم وعي

المجتمع والأمة من فعالية وثمرات وبركات التكاملية الوظيفية الكامنة في هذه المنظومات السننية أصلاً.

فتوسيع دائرة منابع ومعطيات المرجعية الثقافية للنخبة، لتشمل كل ما تتيحه لنا المنظومات التسخيرية السننية الأربعة، من خبرات وإمكانات معرفية ومنهجية وفنية وروحية وأخلاقية ومادية، من شأنه أن يخرج الحراك الفكري والاجتماعي والسياسي للمجتمع والدولة والأمة من دوامات التآفر والاهتلاك الذاتي المزمّن والمنهك، ويتجه به نحو التكامل والانسجام والفعالية الاجتماعية والحضارية.

المستخلص الرابع

ونقطة الانطلاق في تجاوز هذه الازدواجية الفكرية والسلوكية والاجتماعية المنهكة، التي تعانيتها النخبة في المجتمعات الإسلامية المعاصرة، وتشطرها إلى نخبة علمانية ونخبة إسلامية ونخبة وطنية متنافرة، هي بنجاح كل من هذه النخب الثلاث في الانفتاح على بعضها البعض، بكل صدق وتواضع، ورغبة في الفهم والتفهم، والاستفادة والإفادة، وتحقيق التكاملية الأصلية المطلوبة بين خبرات وتجارب وكفاءات هذه النخب جميعاً.

المستخلص الخامس

المنهج باعتباره قدرة معرفية على أصالة الفهم، وقدرة منهجية على فعالية التمثّل الذاتي، وفعالية الإنجاز الاجتماعي، وفعالية الوقاية المبكرة والمرافقة والاستدراكية لكل العمليات السابقة، هو روح السنة والسيرة النبوية، ومركز الثقل الأكبر فيها، قبل أن تكون هذه السنة أو السيرة مجرد ترسانة ضخمة من المعلومات والمعارف الفقهية، والتوجيهات الأخلاقية.

وهذه الحقيقة تعني، على صعيد العلاقة الوظيفية أو التسخيرية بالسنة والسيرة النبوية، أن أي استثمار صحيح لهذه السنة أو السيرة في حياة المسلم؛ فردا أو جماعة أو مجتمعا أو أمة، يقتضي الوعي بأصول المنهج وثوابته ابتداء، ثم الالتزام بهذا المنهج في عملية التآسي والاقْتداء والاستثمار الاجتماعي بعد ذلك، وكل اضطراب في الوعي بأصول المنهج وثوابته، يستتبع لا محالة، اضطرابا واختلالا في التآسي والاقْتداء والاستثمار الاجتماعي، لا يؤثر سلبا على أصالة وفعالية واطرادية الأداء الاجتماعي والحضاري؛ للفرد والمجتمع والأمة، في معتركات التدافع والتداول الحضاري فقط، بل يؤثر كذلك على مصداقية السنة والسيرة والإسلام عامة، في نظر أجيال المجتمع والأمة خاصة، والأجيال البشرية المعاصرة عامة.

المستخلص السابع

الدائرة الكلية الأولى الضابطة للمنهج في الحركة النبوية، والمؤثرة عليه بشكل حاسم ومطرّد، هي الاستثمار الشمولي لمنظومات سنن التسخير الأربع، بشكل تكاملي متدرج، يجتنب أية منافرة بينها، أو تهميش لدور أي منها، ويستوفي حاجات ومستلزمات كل مرحلة في «الدورة الإنجازية» للفعل النبوي، بحيث يخرج في نهاية دورته فعلا أصيلا فعلا مطردا.

المستخلص الثامن

ضرورة الوعي بمجال حجية وسلطة كل منظومة سننية من منظومات سنن التسخير الأربعة، واحترام ذلك بكل صرامة في عملية العلاقة الاستثمارية بكل منظومة من هذه المنظومات السننية التسخيرية، وعدم الاستعاضة عن أي منها بالأخرى، سواء في مجال

الحجبة والسلطة المعرفية، أو في مجال التسخير الوظيفي لها؛ لما في ذلك من إخلال خطير بطبيعة ونسقية النظام التسخيري السنني الكلي الذي وضعه الله سبحانه وتعالى لانتظام حركة الاستخلاف البشري في الأرض.

المستخلص التاسع

والدائرة الكلية الثانية الضابطة للمنهج في الحركة النبوية، والمؤثرة عليه بشكل حاسم ومطرّد، هي المبدئية الحركية المنضبطة، والواقعية الحركية البصيرة، والفعالية الإنجازية المتوازنة، والاستباقية الوقائية الشاملة، والاستمرارية الدائبة، واعتماد استراتيجيات الإحسان في العلاقة بالآخرين، والاستعانة بالله، بعد استيفاء الأخذ بما تتيحه منظومات سنن الآفاق والأنفس والهداية، والتوكل عليه، وتفويض الأمر إليه.

المستخلص العاشر

المنهج يقتضي باستمرار، أن يكون الاقتداء والتأسي بالسنة والسيرة النبوية، والاستثمار الاجتماعي لها، اقتداء واستثمارا موضوعيا أو مقاصديا منضبطا، يتجاوز العلاقة النقلية التجزئية الآلية الحدية، أو العلاقة الانتقائية المميعة، أو العلاقة الذوقية المنفتحة على الخرافة، إلى العلاقة المقاصدية التحليلية التركيبية التكاملية، التي تخلص عملية الاستثمار والتزليل من كل ما هو خصوصي وظرفي وتاريخي، وترتقي بها إلى التنزيل والاستثمار المقاصدي التكاملي المنضبط، الذي يضمن أصالة الموقف أو الفعل، ويحقق فعاليته الإنجازية، ويعزز شروط اطراديته التاريخية.

وأخيرا: أبتهل إلى الله تعالى أن يغفر لي ويتجاوز عما يكون قد بدر مني من سهو أو تقصير أو خطأ، أو توجيه لم يصب عمق الهدف المعرفي والمنهجي والتربوي الذي قصدته، وأن يكتب ما في هذه الرسالة من صواب وسداد في ميزان حسناتي، وميزان حسنات كل من يقرأها وينتفع بها، وينفع بها غيره، إنه هو البر التواب الرحيم.



فهرس المصادر والمراجع

1. إبراهيم العلي، صحيح السيرة النبوية ط3، دار النفائس، بيروت 1998.
2. ابن باديس، مجالس التذكير من حديث البشير النذير، مطبعة البعث، قسنطينة، الجزائر.
3. ابن سعد، الطبقات الكبرى، دار صادر، بيروت 1957.
4. ابن قيم الجوزية، إعلام الموقعين، تحقيق محمد محيي الدين عبدالحميد، دار الكتب العصرية، بيروت، 1407هـ.
5. ابن قيم الجوزية. إغاثة اللهفان من مصيد الشيطان، تحقيق محمد حامد الفقي، دار الكتب العلمية، بيروت 1999.
6. ابن قيم الجوزية، زاد المعاد، ط3، تحقيق شعيب وعبدالقادر الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت 1998.
7. ابن قيم الجوزية، الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي، ط6، تحقيق عبدالله بن عالية، دار الكتاب العربي، 1999.
8. ابن قيم الجوزية، تهذيب مدارج السالكين، تهذيب عبدالمنعم صالح العزي، ط6، مؤسسة الرسالة، بيروت، 2000م.
9. ابن قيم الجوزية، التفسير القيم، تحقيق محمد حامد الفقي، دار الكتب العلمية، بيروت، 1978م.
10. ابن جرير الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ط2، مطبعة مصطفى الحلبي، القاهرة 1954م.
11. أبو إسحاق الشاطبي، الاعتصام، دار المعرفة، بيروت، 2000.

12. أبو إسحاق الشاطبي، الموافقات، تحقيق: عبدالله دراز، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت.
13. أبو الفرج بن الجوزي، تلبيس إبليس، دار الكتب العلمية بيروت (د.ت).
14. أحمد باوزير، مرويات غزوة بدر، مكتبة طيبة، 1980.
15. أحمد بن حنبل، المسند، ط2، تحقيق أحمد شاكر، المكتب الإسلامي، بيروت، 1981.
16. إسماعيل بن كثير، تفسير القرآن العظيم، ط2، دار الفكر، بيروت، 1970.
17. إسماعيل بن كثير، البداية والنهاية، دار الريان للتراث، 1408هـ.
18. ألكسس كاريل، الإنسان ذلك المجهول، ترجمة عادل شفيق، الدار القومية للطباعة والنشر، القاهرة، 1964.
19. ابن رجب الحنبلي، جامع العلوم والحكم، ط2، دار ابن حزم، بيروت، 2002.
20. ابن عبد البر، الدرر في اختصار المغازي والسير، دار التحرير للطباعة والنشر، القاهرة، 1966.
21. ابن عبد البر، الدرر في اختصار المغازي والسير، ط2، تحقيق شوقي ضيف، القاهرة، 1983.
22. أبو بكر البيهقي، دلائل النبوة، تحقيق عبدالرحمن عثمان، مطابع دار النصر، القاهرة، 1973.

23. أبو بكر البيهقي، دلائل النبوة، تحقيق عبدالمعطي قلعجي، دار الكتب العلمية، بيروت، 1985.
24. تقي الدين بن تيمية، اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم، دار المعرفة، بيروت، د.ت.
25. تقي الدين بن تيمية، مجموع الفتاوى، تحقيق عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، 2000.
26. تقي الدين بن تيمية، الفتاوى الكبرى، دار الكتب العلمية، بيروت، 1987.
27. جان بيريه، الذكاء والقيم المعنوية، ترجمة هيثم الأيوبي، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، 1986.
28. الحسين بن مسعود البغوي، شرح السنة، دار الكتب العلمية، بيروت، 1412 هـ.
29. رينيه دوبو، إنسانية الإنسان، ترجمة نبيل صبحي الطويل، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1979.
30. سعيد حوى، الرسول صلى الله عليه وسلم، ط4، دار الكتب العلمية، بيروت، 1989.
31. سيد قطب، هذا الدين، دار الشروق، بيروت، د.ت.
32. سيد قطب، في ظلال القرآن، دار الشروق، بيروت، 1974.
33. شهاب الدين محمود الألويسي، روح المعاني، دار إحياء التراث العربي بيروت - لبنان، 2002.

34. شهاب الدين القرافي، الإحكام في تمييز الفتاوى عن الأحكام وتصرفات القاضى والإمام، تحقيق عبدالفتاح أبو غدة، ط2، دار البشائر الإسلامية، بيروت - لبنان، 1995.

35. شهاب الدين القرافي، الفروق، دار المعرفة، بيروت، د.ت.

36. الطيب برغوث، المنهج النبوي في حماية الدعوة ومنجزاتها في مرحلة بناء المجتمع الإسلامي بالمدينة. (دكتوراة دولة مخطوطة).

37. الطيب برغوث. نظرية الإسلام في فلسفة الاستخلاف البشري (مخطوط).

38. الطيب برغوث، المنهج النبوي في حماية الدعوة ومنجزاتها في مرحلة التأسيس العقدي والفكري للمجتمع الإسلامي بمكة، دار قرطبة، الجزائر، 2004.

39. الطيب برغوث، قواعد المنهج في الحركة النبوية، (مخطوط).

40. الطيب برغوث، مقدمة في الوعي الاستخلافي الأعلى (مخطوط).

41. الطيب برغوث، الأبعاد المنهجية للفعل الدعوي في الحركة النبوية، طبعة كوالالمبور، ماليزيا، 1999.

42. الطيب برغوث، مدخل إلى سنن الصيرورة الاستخلافية، دار قرطبة، الجزائر، 2004.

43. الطيب برغوث، الفعالية الحضارية والثقافة السننية، دار قرطبة، الجزائر، 2004.

44. الطيب برغوث، الواقعية الإسلامية في خط الفعالية الحضارية، دار قرطبة الجزائر، 2004.
45. عبدالرحمن حسن حبنكة الميداني، العقيدة الإسلامية، ط8، دار القلم، دمشق، 1997.
46. عبدالغني عبدالخالق، حجية السنة، دار القرآن، بيروت 1986.
47. علي برهان الحلبي، السيرة الحلبية، دار المعرفة، بيروت 1400هـ.
48. عمر عبيد حسنة، مجلة الأمة، ع 51.
49. القاضي عياض، الشفا بتعريف حقوق المصطفى، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت.
50. مالك بن أنس، الموطأ، ط10، دار النفائس، بيروت 1407 هـ - 1987.
51. محمد العروسي عبدالقادر، أفعال الرسول صلى الله عليه وسلم ودلائلها على الأحكام.
52. مالك بن نبي، تأملات، دار الفكر، بيروت، 1981.
53. مالك بن نبي، ميلاد مجتمع، ط2، دار الفكر، دمشق، 1974.
54. مالك بن نبي، الظاهرة القرآنية، دار الفكر، دمشق.
55. مبارك الملي، رسالة الشرك ومظاهره، ط3، دار البعث، قسنطينة، الجزائر، 1982.

56. محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ط2، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت.
57. محمد بن هشام، السيرة النبوية، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت.
58. محمد سعيد رمضان البوطي، فقه السيرة، دار الفكر للطباعة والنشر، القاهرة 1970.
59. محمد الطاهر بن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية، الشركة التونسية للتوزيع 1978.
60. محمد الطاهر بن عاشور، تفسير التحرير والتنوير (د-ت).
61. محمد بن إسماعيل البخاري، الجامع الصحيح، المكتبة السلفية، 1400هـ.
62. محمد الغزالي، فقه السيرة، دار الشهاب للطباعة والنشر، باقنة، الجزائر، 1988.
63. محمد جمال الدين القاسمي، محاسن التأويل، ط2، دار الفكر، بيروت، 1978.
64. محمد ناصر الدين الألباني، صحيح أبي داود، مكتب التربية العربي لدول الخليج، 1409هـ.
65. محمد ناصر الدين الألباني، مشكاة المصابيح، دار ابن عفان، القاهرة 1422هـ.
66. محمد ناصر الدين الألباني، إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، المكتب الإسلامي، بيروت، 1399هـ.

67. محمد ناصر الدين الألباني، الإيمان لابن أبي شيبة، دار الأرقم، (ب-ت).

68. محمد ناصر الدين الألباني. صحيح ابن حبان، مكتب التربية العربي لدول الخليج، 1409هـ.

69. محمد ناصر الدين الألباني، صحيح ابن ماجه، مكتب التربية العربي لدول الخليج، 1407هـ.

70. محمد ناصر الدين الألباني، صحيح النسائي، مكتب التربية العربي لدول الخليج 1409هـ.

71. مسلم بن الحجاج، المسند الصحيح، عيسى البابي الحلبي، القاهرة، 1374هـ.

72. ويل ديورنت، قصة الحضارة، ترجمة زكي نجيب محمود، دار الجيل، بيروت، 1971.

73. ندوة السنة النبوية ومناهجها في بناء المعرفة والحضارة، عمان 1989م.

شروط الإسهام في الإصدار الفكري «أفاق»

- أن يكون للباحث إسهام في ميدان الفكر الإسلامي.
- أن يكون البحث جديدا لم يسبق نشره.
- أن يتناول البحث قضايا الفكر والمنهج والحضارة، منطلقا من واقع الأمة في المعالجة، ومستشرفا للأفاق المستقبلية.
- أن يسهم في تأصيل الرؤية الوسطية وإشعاع قيم الفاعلية والتجديد.
- أن ينطلق، في التحليل والمعالجة، من الرؤية الوسطية القائمة على قيم الإنصاف والحوار والموضوعية.
- أن يبتعد عن إعادة إنتاج الخلاف الفكري والمذهبي
- أن يعتمد المنهجية العلمية في التوثيق والترقيم والتحقيق.
- أن يقدم البحث مطبوعا في ثلاثة نظائر، إضافة إلى قرص مدمج، وأن لا يتجاوز مائتي صفحة، من حجم A4، ويخط Simplified Arabic، ذي البنت 16.
- يحق للجنة العلمية أن تقترح على صاحب البحث إدخال التعديلات المناسبة.
- لا تسترد الأبحاث غير المنشورة.
- يقدم لصاحب البحث المنشور مكافأة مالية تقديرية.

هذا الكتاب

تتحرك هذه الرسالة لتعمق الوعي بأطروحة «المنهج أساس القوة وسر النجاح»، وتُضج بعض الشروط المعرفية والتربوية والمنهجية للاستفادة منها في تحقيق الاستثمار السنني المقاصدي المنضبط للسنة النبوية، للوفاء بشروط ومستلزمات حركة «التدافع والتجديد» التي تحكم مسيرة أمة نهضة حضارية في التاريخ، وتتحكم في صيرورتها الصاعدة أو المتقهقرة بشكل مطرد لا يتبدل ولا يتغير ولا يتعطل، كما يؤكد ذلك القرآن في مثل قوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهَادِمَتِ صُومِعُ وَبِيعُ وَصَلَوَاتُ وَمَسَاجِدُ يُذَكَّرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴿٤٠﴾﴾ (الحج: 40)، وقوله سبحانه: ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ وَلَكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴿٢٥١﴾﴾ (البقرة: 251)، وقوله تعالى: ﴿سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا ﴿٦٢﴾﴾ (الأحزاب: 62).

